

فَضَائِلُ الصَّلَاةِ

عَلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

للإمام ابن قيم الجوزية
٦١١ - ٧٥١ هـ

أَعَدَّهُ
صَاحِبُ أَحْمَدَ الشَّامِي

دار الفاء
دمشق

تَقْرِيبُ تَرَاثِ الْأَقَامِ ابْنِ الْقَيْمِ

فَضْلُ الصَّلَاةِ

عَلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مِنْ (بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ) وَ (جَلَاءِ الْأَفْهَامِ)

لِلْإِمَامِ ابْنِ قَيْمٍ الْجُوزِيِّ

٦٩١ - ٧٥١ هـ

أَعَدَّهُ

صَاحِبِ أَحْمَدَ الشَّامِيِّ

دار الفقه

دمشق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

[الأحزاب : ٥٦]

* * *

الطبعة الأولى

١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

حقوق الطبع محفوظة

تطلب جميع كتبنا من:

دار القلم - دمشق هاتف: ٢٢٢٩١٧٧ فاكس: ٢٤٥٥٧٣٨ ص.ب: ٤٥٢٣

الدار الشامية - بيروت هاتف: ٨٥٧٢٢٢ (٠١) فاكس: ٨٥٧٤٤٤ (٠١) ص.ب: ١١٣/٦٥٠١

www.alkalam-sy.com

توزع جميع كتبنا في السعودية عن طريق:

دار البشير - جدة: ٢١٤٦١ ص.ب: ٢٨٩٥ هاتف: ٦٦٠٨٩٠٤ / ٦٦٥٧٦٢١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين ، حمداً طيباً مباركاً فيه ، كما يحبُّ ربنا ويرضى ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي ، وعلى آله وصحبه ، ومن تبعه إلى يوم الدين .

وبعد :

فإن قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦] دفع كثيراً من علماء المسلمين إلى الكتابة عن فضل الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ .

ويُعَدُّ كتاب «جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام» للإمام ابن قيم الجوزية - رحمه الله - من أوسع هذه الكتب وأشملها .

قال شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي - بعد أن ذكر قائمة بالكتب المصنفة في الصلاة على النبي ﷺ - : «وفي الجملة : فأحسنها ، وأكثرها فوائد خامسها» يعني : كتاب «جلاء الأفهام» .

وقد أثنى المؤلف نفسه على كتابه هذا في كتابه «زاد المعاد»^(١)

فقال :

«وهو كتاب فرد في معناه ، لم يُسبق إلى مثله في كثرة فوائده
وغزارتها ، بيّن فيه الأحاديث الواردة في الصلاة والسلام عليه ،
وصحيحها من حسننها ، ومعلولها ، وبيّن ما في معلولها من العلل
بياناً شافياً ، ثم أسرار هذا الدعاء وشرفه ، وما اشتمل عليه من
الحكم والفوائد ، ثم مواطن الصلاة ومحالّها ، ثم الكلام على مقدار
الواجب منها ، واختلاف أهل العلم فيه ، وترجيح الراجح ، وتزييف
المزيّف ، ومخبرُ الكتاب فوق وصفه» .

ولهذا كثرت عناية العلماء به ، وكثرت طبعاته .

على أن توسّع المؤلف في هذا الموضوع جعل الفائدة منه قاصرة
على طلاب العلم الذين هم على دراية بعلوم الحديث ، ومعرفة
باللغة وتصريفها واشتقاقها ، وأما عامة الناس فلن يستفيد منه إلا من
رزق الصبر على القراءة . . وقليل ما هم .

لذا رأيت أن أقوم بتقريبه ، وضمه إلى سلسلة «تقريب تراث الإمام
ابن القيم» رحمه الله تعالى .

وليست الغاية من ذلك اختصار الكتاب ، أو انتقاء بعضه وترك
بعضه الآخر ، وإنما استخلاص المادة ذات العلاقة بالموضوع ،
وضم بعضها إلى بعض بحيث يكون الموضوع قريب المتناول ،
واضح المعالم ، كل فصل منه يأخذ مكانه في جلاء البحث وجعله
في متناول الأفهام .

(١) زاد المعاد (١/٨٧) .

وفي سبيل توضيح العمل الذي قمت به ، فإنني سأتناول في هذه المقدمة البحوث التالية :

١- ترجمة الإمام ابن القيم رحمه الله .

٢- وصف كتاب «جلاء الأفهام» الذي هو أصل هذا الكتاب .

٣- بيان العمل الذي قدّم في سبيل إخراج الكتاب بهذا الشكل .

٤- تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ۗ ﴾ الآية .

هذا وأرجو الله تعالى أن ينفع بهذا العمل ويجعله خالصاً له ، إنه نعم المسؤول ، وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم ، والحمد لله رب العالمين .

وكتبه

١٠ شوال ١٤٢٨ هـ

صالح أحمد الشامي

٢٢ / ١٠ / ٢٠٠٧ م

ترجمة الإمام ابن القيم^(١)

هو الإمام المحقق الحافظ ، شمس الدين ، أبو عبد الله ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي ، المعروف بـ «ابن قيم الجوزية» نسبة إلى المدرسة التي أنشأها يوسف بن عبد الرحمن الجوزي ، حيث كان أبوه قيماً عليها ، واشتهر باسم «قيم الجوزية» .

ولد سنة (٦٩١ هـ) في قرية زرع (ازرع) من قرى حوران ، ثم انتقل إلى دمشق وتلمذ لعلمائها .

ولازم شيخ الإسلام ابن تيمية ملازمة تامة بعد عودته من مصر إلى دمشق سنة (٧١٢ هـ) ، إلى أن توفي الشيخ سنة (٧٢٨ هـ) .

وقد أتيح له بهذه الملازمة استماع آراء الشيخ واجتهاداته ، ولم يقتصر على إفادة العلم من شيخه ، بل استفاد أيضاً تعلم طريقته في الاستدلال والمناقشة ، وقد تأثر بأسلوبه في الكتابة وتحليل المسائل .

وأهم ما استفاد منه : دعوته إلى الاعتصام بكتاب الله عز وجل ، والسنة الصحيحة ، وفهمهما على طريقة السلف الصالح .

(١) انظر - إن رغبت - ترجمته في سلسلة «أعلام المسلمين» التي تصدرها دار القلم - دمشق .

وقد أصابه ما أصاب شيخه من أذى ، فقد اعتقل معه في قلعة دمشق ، ولم يفرج عنه إلا بعد وفاة الشيخ رحمه الله .

وقد استمر على محبة شيخه بعد وفاته ، وتابع منهجه في سيرته وعلمه .

وقد كان - رحمه الله - صاحب عبادة وتهجد وطول صلاة ، حتى قال ابن كثير في حقه :

«لا أعرف في هذا العالم في زماننا أكثر عبادة منه ، وكانت له طريقة في الصلاة يطيلها جداً ، ويمدُّ ركوعها وسجودها ، ويلومه كثير من أصحابه في بعض الأحيان ، فلا يرجع ولا ينزع عن ذلك ، رحمه الله تعالى» .

وقد ذكر مترجموه من أمور عبادته وزهده وصدق لهجته الشيء الكثير .

أما مؤلفاته فكثيرة جداً ، طبع منها أكثر من ثلاثين مؤلفاً .

توفي - رحمه الله - في شهر رجب سنة (٧٥١ هـ) ، وصلي عليه بجامع دمشق الكبير .

* * *

ولاستكمال التصور عن شخصية ابن القيم ، يحسن بنا أن نتوقف قليلاً ، لنستمع إلى أقوال بعض العلماء فيه :

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني :

«كان جريء الجنان ، واسع العلم ، عارفاً بالخلاف ومذاهب السلف» .

وقال العلامة ابن رجب الحنبلي :

«ما رأيت أوسع منه علماً ، ولا أعرف بمعاني القرآن والسنة وحقائق الإيمان منه ، وهو ليس بمعصوم ، ولكن لم أر في معناه مثله» .

وقال القاضي برهان الدين الزرعي :

«ما تحت أديم السماء أوسع علماً منه» . والمراد : في عصره .

وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير :

«كان ملازماً للاشتغال ليلاً نهاراً ، كثير الصلاة والتلاوة ، حسن الخلق ، كثير التودد ، لا يحسد ولا يحقد . . .» .

وقال ابن العماد الحنبلي :

«هو المجتهد المطلق ، المفسر ، النحوي ، الأصولي ، المتكلم . . تفنن في علوم الإسلام ، وكان عارفاً بالتفسير لا يجارى فيه ، وبأصول الدين وإليه فيه المنتهى ، وبالحدِيث ومعانيه وفقهه ودقائق الاستنباط منه ، لا يلحق في ذلك ، وبالفقه وأصوله ، والعربية وله فيها اليد الطولى ، وبعلم الكلام وغير ذلك ، وعالمًا بعلم السلوك . . .» .



وصف كتاب «جلاء الأفهام»

قسم المؤلف الكتاب إلى خمسة أبواب :

الباب الأول : وذكر فيه الأحاديث التي جاءت في موضوع الصلاة على النبي ﷺ صحيحها وضعيفها ، ويَبِّن من خرجها وتكلم عليها صحةً وضعفاً ، وجعله في فصلين : الأول منهما : للأحاديث المرفوعة ، والثاني : للمراسيل والموقوفات ، وكانت صفحاته من (٢٩ - ١٠٧) حسب طبعة دار ابن كثير ودار الكلم الطيب .

الباب الثاني : في بيان معنى الصلاة على النبي ﷺ ، وجعله في عشرة فصول ، استعرض فيه نص «الصلاة الإبراهيمية» كلمة كلمة ، وشرحها شرحاً وافياً ، وكانت صفحاته من (١٠٩ - ٢٥٠) .

الباب الثالث : في ذكر مواطن الصلاة على النبي ﷺ ، حيث ذكر واحداً وأربعين موطناً ، وأسهب في الحديث على بعضها ، وكانت صفحاته من (٢٥١ - ٣٣٤) .

الباب الرابع : في ذكر الفوائد والثمرات الحاصلة بالصلاة على النبي ﷺ وقد بلغت أربعين فائدة ، وكانت صفحاتها من (٣٣٥ - ٣٤٥) .

الباب الخامس : في الصلاة على غير النبي ﷺ ، وكانت صفحاتها من (٣٤٦ - ٣٦٦) .

وبهذا جاء الكتاب مستوفياً لكل العناصر المتعلقة بالموضوع ، فأغنى عن غيره من الكتب التي اقتصر بعضها على بعض ما جاء في الباب الأول .



عملي في الكتاب

أستطيع تلخيص عملي بالنقاط التالية :

١ - أَلَّفَ الإمام ابن القيم - رحمه الله - هذا الكتاب على الطريقة الموسوعية ، القائمة على استقصاء الأقوال في المسائل التي تناولها ، فذكر - إضافة إلى الأقوال الصحيحة - الأقوال الضعيفة والواهية والساقطة ، وفي ذلك يقول على سبيل المثال :

«وبالجملة ، فهذه الوجوه وأمثالها مما يعلم بطلانها واستكراهها وغثائتها ، ولا تفيد الناظر فيها علماً . . .»^(١) .

ويقول أيضاً في مكان آخر :

«ولولا أن هذه الوجوه وأمثالها قد ذكرها بعض الشراح ، وسوّدوا بها الطروس^(٢) ، وأوهموا الناس أن فيها تحقيقاً ، لكان الإضراب عنها صفحاً أولى من ذكرها ، فإن العالم يستحي من التكلم على هذا والاشتغال برده»^(٣) .

وإذا كان الأمر كذلك - كما ذكر المؤلف نفسه - كان الإضراب

(١) جلاء الأفهام ، بتحقيق محيي الدين مستو ، ص (١٩٥) .

(٢) الطروس : الأوراق والصحف .

(٣) جلاء الأفهام ، ص (٢١٥) .

عن ذكر هذه الوجوه والمناقشات الدائرة حولها هو الأحسن والأولى ، تخفيفاً على القارئ وعدم شغل فكره فيما لا طائل وراءه .

وهذا ما قمت به ؛ حيث حذفته هذه الأقوال وما دار حولها من مناقشات ، وهي تشغل من سطح الكتاب مساحة لا بأس بها .

٢- وبالطريقة نفسها ، تناول المؤلف أمر ذكر الأحاديث المتعلقة بالموضوع ؛ فحاول أن يستقصي كل ما ورد في الموضوع ، فذكر أسماء الرواة الذين رواوا هذه الأحاديث ، ثم ذكر حديث أو أحاديث كلٍّ منهم ، وقد بلغ تعداد هذه الأحاديث (١٤٦) حديثاً مرفوعاً ، و(٣٣) حديثاً مرسلأ وموقوفاً^(١) .

وهذه الأحاديث منها الصحيح والحسن ، ومنها الضعيف والضعيف جداً . الأمر الذي يشوش ذهن القارئ ، ويجعله في حيرة من أمره . .

فكان الاقتصار على ذكر الصحيح منها والحسن ، هو الأمر المفيد لعامة الناس ، وهذا ما يجعلهم مطمئنين إلى سلامة ما بين أيديهم من نصوص .

وهذا ما تمّ عمله ، حيث لم ألتفت إلى «المراسيل» و«الموقوفات» ؛ إذ هي على الجملة في دائرة «الضعيف» ، وتم انتقاء (٢٣) حديثاً من الأحاديث المرفوعة .

٣ - كثيرة هي استطرادات المؤلف في هذا الكتاب ، وهو أمر ملفتٌ للنظر ، حتى قال شمس الدين السخاوي - رحمه الله - : «وهو - أي : جلاء الأفهام - جليل في معناه ، لكنه كثير الاستطرادات والإسهاب كعادة مصنفه» .

(١) هذا حسب ترقيم طبعة «دار عالم الفوائد» ، بإشراف الأستاذ بكر أبو زيد .

وهذه الاستطرادات في مجملها بحوث لغوية ، لا حاجة لعامة الناس بها ، ولا يستفيد منها إلا المتبحر في علوم اللغة ، فكان حذفها أمراً مفيداً بالنسبة لعامة القراء .

٤ - جمع المصنف في الفصل الواحد - بعض الأحيان - مسائل عدة ، فرأيت أن أفرد كل مسألة بمبحث خاص بها ، حتى يسهل على القارئ استجماع عناصر البحث ، والرجوع إلى ما يريد عند الحاجة .

٥ - وضعتُ في بعض الفصول لكل فقرة عنواناً خاصاً بها ، بياناً للعناصر التي تشكّل ذلك الفصل .

٦ - قمتُ بوضع «تمهيدات» لبعض الأبواب والفصول؛ لإلقاء الضوء على الموضوع محل البحث ، حتى يكون القارئ على تصوّر مجمل لما بين يديه ، وإيضاحاً للأهداف التي قصد إليها المؤلف رحمه الله . وتميّزاً لهذه «التمهيدات» عن أصل الكتاب فقد وضعتها بين [] حاصرتين .

٧ - أبقيت على شكل الكتاب من حيث عدد الأبواب والفصول ، فلم أحذف منها شيئاً . . كما أبقيت على ترتيب المؤلف لها ، فجاءت الصورة الجديدة مطابقة للأصل .

٨ - وبما أن الغاية من هذا العمل هي : تقريب الكتاب إلى عامة الناس ، الذين هم بحاجة إليه ؛ لتنفيذ الأمر الوارد في سورة الأحزاب ، فقد رأيت أن يكون عنوان الكتاب - أيضاً - أقرب إليهم فجعلته بالشكل التالي : «فضل الصلاة على خاتم الأنبياء» .

٩ - لم يتحدث المؤلف عن «السلام عليه ﷺ» ، فأضفت باباً للحديث عن هذا الموضوع .

هذا ما يَسَّرَ الله عمله ، فأضحى الكتاب على النصف من حجمه الذي كان عليه ، دون الإخلال بمادة الموضوع - التي وضع الكتاب من أجلها - أو حذف شيء منها .

وأعتقد أنني قد بذلتُ جهدي في «تقريب الكتاب» إلى الأفهام ، ووفرت على القراء الوقت ، والجهد العقلي ، أن يبذلا فيما ليس من موضوع الكتاب ، فسَهَّلت عليهم مهمة فهمه ، ومن ثمَّ العمل بما جاء فيه إن شاء الله ، فغاية العلم العمل .

والمرجو ممن قرأ الكتاب أن لا يبخل بدعوة صالحة يخصصُ بها كاتب هذه الأحرف وناشرها وله مثلها إن شاء الله تعالى .



تفسير قول الله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿﴾

كنا نتوقع من المؤلف أن يبدأ كتابه بتفسير هذه الآية الكريمة ،
وأن يقدم ذلك على سرده للأحاديث الشريفة الواردة في الموضوع .
فهذه الآية هي المحور الذي يدور حوله الكتاب .

ولكن المؤلف آثر أن يقوم بذلك في النصف الثاني من الكتاب ،
بعد أن يكون القارئ قد تعرّف على بعض المعاني التي لا بدّ منها قبل
عرض هذا التفسير .

وقد وعد المصنف بتفسير هذه الآية عند شرحه لمعنى «الصلاة»
بالنسبة للأدمي ، فقال :

وسنعود إلى هذه المسألة - إن شاء الله تعالى - في الكلام على
تفسير قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾^(١) .

ولكنه - رحمه الله - مضى في الكتاب حتى نهايته دون أن يفسر
الآية ، ويغلب على الظن أنه نسي وعده ، ولم يتح له مراجعة الكتاب
بعد ذلك ، ولو فعل ذلك لتذكّر وعده .

(١) جلاء الأفهام ، ص (١٢٥) ، بتحقيق محيي الدين مستو ، وص (١٥٦) ،
طبعة دار ابن كثير .

ولم أرَ من تنبه لذلك ممن اعتنوا بالكتاب تحقيقاً وطباعة ونشراً .
لذلك رأيت أن أنقل بعض أقوال المفسرين لهذه الآية الكريمة ،
لتكون تمهيداً بين يدي الكتاب ، ولن أطيل في هذا إذ الكتاب كله
سيكون في شرحها المفصل .

* * *

إن الله سبحانه اختص رسوله ﷺ بهذا التكريم ، وهي منزلة لم
تكن لغيره ، قال ابن طولون : «ومن خواصه ﷺ : أنه ليس في القرآن
ولا غيره صلاة من الله على غيره ، فهي خصيصة اختصه الله بها دون
سائر الأنبياء»^(١) .

وجاء في تفسير ابن كثير عند الآية الكريمة قوله :

«قال البخاري : قال أبو العالية : صلاة الله تعالى ثناؤه عليه عند
الملائكة ، وصلاة الملائكة الدعاء .

والمقصود من هذه الآية : أن الله سبحانه وتعالى أخبر عباده
بمنزلة عبده ونيبه عنده في الملائكة الأعلى ، بأنه يثني عليه عند الملائكة
المقربين ، وأن الملائكة تصلي عليه .

ثم أمر الله أهل العالم السفلي بالصلاة والتسليم عليه ، ليجتمع
الثناء عليه من أهل العالمين : العلوي والسفلي جميعاً اهـ .

وجاء في تفسير الألوسي :

«﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلَّوْا عَلَيْهِ﴾ كالتعليل لما أفاده الكلام
السابق من التشريف العظيم الذي لم يعهد له نظير .

(١) مرشد المحتار إلى خصائص المختار ، لمحمد بن طولون ، ص (٣٩٧) .

والتعبير بالجملة الاسمية ﴿ إِنَّ اللَّهَ ﴾ للدلالة على الدوام والاستمرار .

وعبر بـ ﴿ النَّبِيِّ ﴾ دون اسمه ﷺ - على خلاف الغالب في حكايته تعالى عن أنبيائه عليهم السلام - إشعاراً بما اختص به ﷺ من مزيد الفخامة والكرامة وعلو القدر .

وأكد ذلك الإشعار بـ «ال» التي للغلبة ، إشارة إلى أنه ﷺ المعروف الحقيقي بهذا الوصف .

وقوله : ﴿ وَمَلَيْكَتُهُ ﴾ ولم يقل «الملائكة» إشارة إلى عظم قدرهم ومزيد شرفهم بإضافتهم إلى الله تعالى ، وذلك مستلزم لتعظيمه ﷺ ، بما يصل إليه منهم من حيث إنَّ العظيم لا يصدر منه إلا عظيم .

ثم فيه التنبيه على كثرتهم ، وأن الصلاة من هذا الجمع الكثير ، الذي لا يحيط بمنتهاه غير خالقه ، واصلة إليه ﷺ على ممر الأيام والدهور ، مع تجددها كل وقت وحين ، وهذا أبلغ تعظيم وأنهاه وأشمله وأكملة وأزكاه» اهـ .

وجاء في تفسير «الظلال» :

«يا لها من مرتبة سنية ، حيث تردد جنبات الوجود ثناء الله على نبيه ، ويشرق به الكون كله ، وتتجاوب به أرجاؤه ، ويثبت في كيان الوجود ذلك الثناء الأزلي القديم الأبدي الباقي ، وما من نعمة ولا تكريم بعد هذه النعمة وهذا التكريم» .

«وأين تذهب صلاة البشر وتسليمهم بعد صلاة الله العليّ وتسليمه ، وصلاة الملائكة في الملاء الأعلى وتسليمهم؟! إنما يشاء

الله تشریف المؤمنین بأن یقرن صلاتهم إلى صلاته ، وتسليمهم إلى تسليمه ، وأن یصلهم عن هذا الطريق بالأفق العلوي الکریم الأزلي القديم» اهـ .

وقال الإمام العزُّ بن عبد السلام :

«ليست صلاتنا على النبي ﷺ شفاعة له ، فإن مثلنا لا يشفع لمثله ، ولكن الله أمرنا بمكافأة من أحسن إلينا ، فإن عجزنا عنها كافأناه بالدعاء ، فأرشدنا الله أن نطلب منه أن يجازي عنا نبينا ﷺ ، لأننا عاجزون عن مجازاته ، ومكافأته على إحسانه إلينا» اهـ .

تلك أقوال بعض المفسرين التي وردت بشأن هذه الآية الکريمة ، وكلها تؤكد على معنى واحد ، هو الثناء على هذا النبي الکریم .

وتظل إحياءات الآية أوسع وأشمل من أن يحيط بها قول مفسر ، وإن تلاوتها بأناة وتؤدة ، وإتاحة الفرصة للفكر أن يعمل في أرجائها . . . وينتقل من المقطع الأول منها إلى الثاني . . . إن ذلك ليشرف بالروح على معانٍ لا تستطيع اللغة التعبير عنها بأحرفها . . . ولكنه المعنى الشريف تتلقفه الروح من كلام الله تعالى دون وسائط .



فَضْلُ

الصَّلَاةِ عَلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ

لِلْإِمَامِ ابْنِ قَيْمِ الْجُوزِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ

رَبِّ يَسَّرْ وَأَعِنْ ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

قال الشيخ الإمام العالم العلامة شمسُ الدِّينِ أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الرُّزْعِي ، الحنبلي ، إمام الجوزية - رحمه الله - :

هذا كتابٌ سَمَّيْتُهُ : «جلاءَ الأفهام في فضل الصَّلَاة والسلام على مُحَمَّدٍ خير الأنام» ، وهو خمسة أبوابٍ .

وهو كتابٌ فرُدُّ في معناه ، لم نُسَبِّقْ إلى مثله في كثرة فوائده وغزارتها ، بيَّنا فيه الأحاديث الواردة في الصَّلَاة والسلام عليه ﷺ ، وصحيحها من حسناتها ، ومعلولها ، وبيَّنا ما في معلولها من العلل بياناً شافياً ، ثم أسرار هذا الدعاء وشرفه ، وما اشتمل عليه من الحِكم والفوائد ، ثمَّ في مواطن الصَّلَاة عليه ومَحَالِّها ، ثمَّ الكلام في مقدار الواجب منها ، واختلاف أهل العلم فيه ، وترجيح الراجح ، وتزييف المزيف ، ومَخْبِرُ الكتابِ فوق وصفه .

والحمد لله ربَّ العالمين



الباب الأول

الأحاديث الواردة في الصلاة على النبي ﷺ

[تمهيد]

[سبق القول بأن المصنف جمع في هذا الباب الأحاديث الواردة بشأن الصلاة على النبي ﷺ وكذا المراسيل والموقوفات .

وقد تم اختيار الصحيح منها والحسن فبلغ عددها (٢٣) حديثاً .

وبعد هذا الاختيار تمت مراجعة الأحاديث الأخرى ودراستها ، فتبين أنها لا تخرج عن النصوص التي تم اختيارها ، ولا تضيف إليها معنى ليس فيها ، وإنما هي تكرار لتلك النصوص بروايات أخرى لم ترتق أسانيداً إلى مستوى الصحة والحسن ، فكان في هذا الانتقاء الخير ، والحمد لله رب العالمين .

ثم إنني رجعت إلى الأحاديث المختارة فدرستها وتأملت نصوصها ، فوجدتها من حيث المعنى تنقسم إلى فئات ثلاث :

الفئة الأولى : أحاديث تعليمية غايتها بيان صيغ الصلوات التي ينبغي على المسلم أن يأتي بها .

الفئة الثانية : أحاديث تحذيرية ترهب من عدم الصلاة على النبي ﷺ .

الفئة الثالثة : أحاديث ترغيب في الصلاة على النبي ﷺ تبين الأجر الجزيل الذي يترتب على الإتيان بهذه الصلاة .

فأريت أن أجعل هذا الباب في ثلاثة فصول وفقاً لذلك ، وأن

يقدم لها بذكر أسماء الصحابة الذي رووا أحاديث الصلاة على النبي ﷺ كما جمعها المؤلف رحمه الله تعالى .

هذا ، ومن المفيد الإشارة إلى أن أحاديث الفتئين الثانية والثالثة غايتها الحث على امتثال الأمر الوارد في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ ، وبيان أن هذه الصلوات عليه ﷺ ليست مطلوبة في الصلاة وحسب ، وإنما خارج الصلاة أيضاً كما هو مفهوم أحاديث هاتين الفتئين .



أسماء رواة

أحاديث الصلاة على النبي ﷺ

رواها: أبو مسعود الأنصاريُّ البدرِيُّ ، وكعبُ بن عُجْرَةَ ،
وأبو حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ ، وأبو سعيدِ الخدرِيُّ ، وطلحةُ بن عُبَيْدِ اللهِ ،
وزيدُ بن حارثة ، ويُقال: ابن خارجة ، وعليُّ بن أبي طالب ،
وأبو هريرة ، وبُرَيْدَةُ بنُ الحُصَيْبِ ، وسهلُ بن سَعِدِ السَّاعِدِيِّ ،
وابن مسعود ، وفَضَّالَةُ بن عُبَيْد ، وأبو طَلْحَةَ الأنصاريُّ ، وأنسُ بن
مالك ، وعُمَرُ بنُ الخطَّابِ ، وعامرُ بنُ ربيعة ، وعبدُ الرحمنِ بنُ
عوف ، وأبيُّ بنُ كعب ، وأوسُ بن أوس ، والحسنُ والحسينُ ابنا
عليِّ بن أبي طالب ، وفاطمةُ بنتُ رسولِ اللهِ ﷺ ، والبراءُ بن
عازب ، وزُرويفُ بنُ ثابتِ الأنصاريُّ ، وجابرُ بن عبدِ اللهِ ،
وأبو رافعِ مولى رسولِ اللهِ ﷺ ، وعبدُ اللهِ بنُ أبي أوفى ، وأبو أُمَامَةَ
الْبَاهِلِيِّ ، وعبدُ الرحمنِ بنُ بشيرِ بنِ مسعود ، وأبو بُرْدَةَ بنِ نيار ،
وعَمَّارُ بنُ ياسر ، وجابرُ بن سَمْرَةَ ، وأبو أُمَامَةَ بنُ سهلِ بنِ حُنَيْفِ ،
ومالكُ بن الحُوَيْرِثِ ، وعبدُ اللهِ بن جَزءِ الزَّبِيدِيِّ ، وعبدُ اللهِ بنُ
عباس ، وأبو ذَرٍّ ، ووائلَةُ بن الأَسْقَعِ ، وأبو بكرِ الصِّدِّيقِ ،
وعبدُ اللهِ بن عَمْرٍو ، وسعيدُ بن عُميرِ الأنصاريُّ عن أبيه عُمير ،
وهو من البدرِيِّين ، وحِجَّانُ بن مُنْقِدٍ - رضي اللهُ عنهم أجمعين - .



الفصل الأول

الأحاديث التعليمية للصلاة على النبي ﷺ

١ - عن أبي مسعود رضي الله عنه ، قال : أتانا رسولُ الله ﷺ ونحنُ في مجلسِ سعدِ بنِ عبادة رضي الله عنه ، فقال له بشيرُ بن سعد رضي الله عنه : أمرنا الله أن نُصَلِّيَ عليك ، فكيف نُصَلِّي عليك ؟ ..

قال : (قولوا: اللهم صلِّ على محمدٍ، وعلى آلِ محمدٍ، كما صلَّيتَ على آلِ إبراهيمَ، وباركْ على محمدٍ، وعلى آلِ محمدٍ، كما باركتَ على آلِ إبراهيمَ، والسَّلامُ كما قد علِّمْتُم) (١).

رواه أحمد ، ومسلم ، والنسائيُّ ، والترمذيُّ ، وصحَّحه (٢).

* * *

٢ - عن ابن أبي ليلي ، قال : لقيني كعبُ بن عُجرة ، قال : ألا أُهدي لك هديَّةً؟ خرج علينا رسولُ الله ﷺ فقلنا : قد عرفنا كيف نُسَلِّمُ عليك ، فكيف نُصَلِّي عليك ؟ .

قال : (قولوا: اللهم صلِّ على محمدٍ ، وعلى آلِ محمدٍ ، كما

(١) قوله ﷺ: (والسلام كما قد علمتم) المراد به السلام المذكور في دعاء التشهد.

(٢) رواه أحمد (١٧٠٦٧) ، طبعة الرسالة؛ ومسلم (٤٠٥) وغيرهما.

صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ،
وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ .

رواه أهل الصحيح وأصحاب السنن والمسانيد وهو حديث لا
مغز فيه بحمد الله ، وهذا لفظ الصحيحين^(١) .

* * *

٣ - عن أبي حُميد السَّاعِدِيِّ : أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ
نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ
وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ
وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ)^(٢) .

* * *

٤ - أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ؟ .

قَالَ : (قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، كَمَا
صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ
عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ) .

رواه البخاري ، والنسائي ، وابن ماجه^(٣) .

* * *

٥ - عن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ؟ .

(١) رواه البخاري (٣٣٧٠) ؛ ومسلم (٤٠٦) .

(٢) رواه البخاري (٦٣٦٠) ؛ ومسلم (٤٠٧) .

(٣) رواه البخاري (٦٣٥٨) ؛ والنسائي (١٢٩٢) ؛ وابن ماجه (٩٠٣) .

قال: (قل: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ).

رواه أحمد، والنسائي^(١).

* * *

٦ - عن موسى بن طلحة، قال: سألت زيد بن خارجة، فقال: أنا سألت رسول الله ﷺ: كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ فقال: (صَلُّوا وَاجْتَهِدُوا، ثُمَّ قُولُوا: اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ).

رواه أحمد، والنسائي^(٢).

وعن موسى بن طلحة، قال: أخبرني زيد بن حارثة - أخو بني الحارث بن الخزرج - قال: قلت: يا رسول الله! قد عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ... فذكر نحوه، فقال: زيد بن حارثة^(٣).

* * *

(١) رواه أحمد (١٣٩٦)، طبعة الرسالة؛ والنسائي (١٢٨٩، ١٢٩٠).

(٢) رواه أحمد (١٧١٤)؛ والنسائي (١٢٩١).

(٣) قال ابن القيم: وأما زيد بن حارثة هذا؛ فهو زيد بن ثابت بن الضحَّاك بن

حارثة بن زيد بن ثعلبة من بني سلمة - ويقال: ابن خارجة - الخزرجي الأنصاري، وذكره ابن منده في «الصَّحَابَةَ».

والصواب: زيد بن خارجة، وهو ابن أبي زهير الأنصاري الخزرجي،

شهد بدرًا، وتوفي في خلافة عثمان رضي الله عنه، وهو الذي تكلم بعد

الموت، قاله أبو نعيم [و] ابن منده، وابن عبد البر، وقيل: هو

خارجة بن زيد، والأوَّلُ أصحُّ، والله أعلم.

٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّهُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ .

قال: (قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ).

وهذا الإسنادُ إسنادٌ صحيح على شرط الشيخين .

وقال الشافعي رضي الله عنه: أخبرنا إبراهيم بن محمد ، أخبرنا صفوان بن سليم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة: أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ - يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ -؟ قَالَ: (تَقُولُونَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارَكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ . ثُمَّ تُسَلِّمُونَ عَلَيَّ) ^(١) .

* * *

٨ - ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه ما روى ابن خزيمة في «صحيحه»: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ :

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ؛ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، فَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ).

(١) رواه الشافعي (٢٧٨).

ورواه ابنُ حِبَّانٍ في «صحيحه» عن عبد الله بن محمد ، عن
إسحاق بن إبراهيم ، عن أبي بكر الحنفي به (١) .

* * *

٩ - عن فضالة بن عبيد صاحب رسولِ الله ﷺ ، قال : سمعَ
رسولُ الله ﷺ رجلاً يدعو في الصلاة ، لم يُمجِّدِ الله ، ولم يُصلِّ على
النَّبِيِّ ، فقال رسولُ الله ﷺ : (عَجَلَ هَذَا) . ثم دعاهُ ، فقال له أو
لغيره : (إذا صلَّى أحدُكم فليبدأ بتحميدِ ربِّه ، والثناء عليه ، ثم يُصلِّي
على النَّبِيِّ ﷺ ، ثم يدعو بعدُ بما شاء) .

رواه الإمام أحمد ، وأبو داود وهذا لفظه ، والنسائي ،
والترمذي ، وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ (٢) .



(١) رواه ابن خزيمة (٤٥٢ / ١) ؛ وابن ماجه (٧٧٣) ؛ وقال في الزوائد : إسناده
صحيح ورجاله ثقات .

(٢) رواه أحمد (٢٣٩٣٧) ؛ وأبو داود (١٤٨١) ؛ والترمذي (٣٤٧٦) ؛
والنسائي (١٢٨٣) .

الفصل الثاني

أحاديث الترهيب من عدم الصلاة عليه ﷺ

١ - عن كعب بن عُجرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ :
(احضروا المنبر) ، فحضرنا ، فلما ارتقى الدرجة ؛ قال : (أمين) ، ثم
ارتقى الدرجة الثانية ، فقال : (أمين) ، ثم ارتقى الدرجة الثالثة ، فقال :
(أمين) .

فلما فرغ نزل عن المنبر ، فقلنا : يا رسول الله ! لقد سمعنا منك
اليوم شيئاً ما كنا نسمعه .

فقال : (إنَّ جبريلَ عَرَضَ لي ، فقال : بَعْدَ من أدركَ رمضانَ فلم
يُغفرَ له ، فقلتُ : أمين ، فلما رقيتُ الثانية ، قال : بَعْدَ من ذُكِرَتْ
عنده فلم يصلِّ عليك ، فقلتُ : أمين ، فلما رقيتُ الثالثة قال : بَعْدَ من
أدركَ أبويه الكبرُ أو أحدهما ، فلم يدخلِ الجنةَ ، فقلتُ : أمين) . قال
الحاكم : صحيح الإسناد^(١) .

* * *

٢ - عن عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : قال
رسولُ الله ﷺ : (البخيلُ الذي من ذُكِرْتُ عنده ، فلم يصلِّ عليّ) .

(١) رواه الحاكم في المستدرک : (٤/١٥٣ - ١٥٤) .

قال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريب، ورواه النسائي، وابن حبان في «صحيحه»، والحاكم في «المستدرک»^(١).

* * *

٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : (ما جلسَ قومٌ مجلساً فلم يذكروا الله ولم يصلُّوا على نبيِّه ﷺ إلا كانَ مَجْلِسُهُم عليهم تِرةٌ^(٢) يومَ القيامةِ ، إن شاء عفا عنهم ، وإن شاء أخذهم) .

رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن . ورواه أبو داود ، وابن حبان ، وإسناده على شرط الشيخين^(٣) .

* * *

٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : (رَغِمَ أنْفُ رجلٍ^(٤) ذُكِرَتْ عنده فلم يصلِّ عليَّ ، وَرَغِمَ أنْفُ رجلٍ دخلَ عليه رمضانُ ثم انسلخَ قبلَ أن يُغفرَ له ، وَرَغِمَ أنْفُ رجلٍ أدركَ عنده أبواه الكبيرَ فلم يُدخلاه الجنةَ)^(٥) .

قال الترمذي: وفي الباب عن جابر ، وأنس ، وهذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه .

* * *

(١) رواه الترمذي (٣٥٤٦)؛ والنسائي في اليوم والليلة (٥٦)؛ والحاكم (١/٥٤٩).

(٢) ترة: أي تبعة ، أو نقصاناً وحسرة .

(٣) رواه الترمذي (٣٣٨٠)؛ وأبو داود (٤٨٥٥) .

(٤) رغم: بكسر الغين المعجمة ، أي: لصق بالتراب ، وهو الرغام .

(٥) رواه الترمذي (٣٥٤٥)؛ والإمام أحمد (٧٤٥١، ٨٥٥٧)، طبعة الرسالة .

٥- عن جابر رضي الله عنه ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : (ما اجتمعَ قومٌ ثم تفرَّقوا عن غير ذكر الله عزَّ وجلَّ وَصَلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا قَامُوا عَلَى أَنْتَنٍ مِنْ جِيْفَةٍ) .

قال أبو عبدُ الله المقدسي : هذا عندي على شرطِ مُسلم (١) .



(١) رواه النسائي في الكبرى (٩٨٨٦) ، وفي عمل اليوم والليلة (٤١١) .

الفصل الثالث

أحاديث الترغيب في الصلاة عليه ﷺ

١ - من ذلك ما رواه مسلم في صحيحه: من حديث العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه:

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: (من صلى عليّ واحدةً، صلى الله عليه عشرًا).

ورواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن حبان «في صحيحه»، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وفي بعض ألفاظه: (من صلى عليّ مرّةً واحدةً كتبت له بها عشرُ حسناتٍ) ذكرها ابن حبان^(١).

* * *

٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه قال: (لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلّوا عليّ، فإنّ صلّاتكم تبلغني حينما كنتم)^(٢).

* * *

(١) رواه مسلم (٤٠٨)؛ وأبو داود (١٥٣٠)؛ والترمذي (٤٨٥)؛ والنسائي (١٢٩٥).

(٢) رواه أحمد (٨٨٠٤)؛ وأبو داود (٢٠٤٢).

٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : (ما مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ) .
رواه الإمام أحمد ، وأبو داود^(١) .

* * *

٤- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال : (إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ ، يَبْلُغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامُ) وهذا إسناده صحيح .
رواه النسائي ، وابن حبان في صحيحه^(٢) .

* * *

٥- عن أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ جاء ذات يومٍ والشُّرُورُ يُرَى فِي وَجْهِهِ ، فقالوا : يا رسولَ الله ! إنا لنرى الشُّرُورَ فِي وَجْهِكَ ؟ فقال : (إِنَّهُ أَتَانِي الْمَلَكُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَمَا يُرْضِيكَ أَنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، قال : بلى !) .
رواه النسائي ، وابن حبان في صحيحه^(٣) .

* * *

٦- عن أنس رضي الله عنه ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : (مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ) .
رواه الإمام أحمد في «المسند» ، ورواه ابن حبان في «صحيحه»^(٤) .

* * *

(١) رواه أحمد (١٠٨١٥) ؛ وأبو داود (٢٠٤١) .

(٢) رواه أحمد (٣٦٦٦) ؛ والنسائي (١٢٨١) ؛ وابن حبان (٢٩٩٣) .

(٣) رواه أحمد (١٦٣٥٢) ؛ والنسائي (١٢٨٢) ؛ وابن حبان (٢٣٩١) .

(٤) رواه أحمد (١١٩٩٨ ، ١٣٧٥٤) ؛ والنسائي (١٢٩٦) .

٧- عن أبي بن كعب رضي الله عنه ، قال : كان رسولُ الله ﷺ إذا ذهبَ ربعَ الليل قام ، فقال : (يا أيُّها النَّاسُ! اذكروا الله ، اذكروا الله ، جاءت الرَّاجِفَةُ تتبعها الرادفة ، جاء الموتُ بما فيه ، جاء الموتُ بما فيه) قال - أبي بن كعب - : قلتُ : يا رسولَ الله ! إنِّي أكثُرُ الصَّلَاةَ عليك ، فكم أجعلُ لك من صلاتي؟ قال : (ما شئت) ، قلتُ : الرُّبْعُ؟ قال : (ما شئت ، وإن زدتَ ؛ فهو خيرٌ) ، قلتُ : النصفَ؟ قال : (ما شئت ، وإن زدتَ ؛ فهو خيرٌ) ، قلتُ : الثلثين؟ قال : (ما شئت ، وإن زدتَ ؛ فهو خيرٌ) ، قال : أجعلُ لك صلاتي كلِّها ، قال : (إِذَا تُكْفَى هَمَّكَ ، وَيُعْفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ) (١) .

أخرجه الترمذي : عن هناد ، عن قبيصة ، به .

وأخرجه الإمامُ أحمدُ في «المسند» : عن وكيع ، عن سفيان ،

به .

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» .

وقال الترمذيُّ : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وسئل شيخنا أبو العباس (٢) عن تفسير هذا الحديث ، فقال : كان لأبي بن كعب دعاءٌ يدعو به لنفسه ، فسأل النبي ﷺ : هل يجعلُ له منه رُبْعَهُ صلاةً عليه ﷺ؟ فقال : (إن زدتَ ؛ فهو خيرٌ لك) ، فقال له : النصفَ؟ فقال : (إن زدتَ ؛ فهو خيرٌ لك) ، إلى أن قال : أجعلُ لك صلاتي كلِّها ، أي : أجعلُ دعائي كلَّهُ صلاةً عليك ، قال : (إِذَا تُكْفَى هَمَّكَ ، وَيُعْفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ) ؛ لأنَّ من صلَّى على النبي ﷺ صلاةً صلَّى

(١) رواه أحمد (٢١٢٤١ ، ٢١٢٤٢) ؛ والترمذي (٢٤٥٧) .

(٢) هو شيخ الإسلام ابن تيمية .

الله عليه بها عشراً ، ومن صَلَّى الله عليه كفاه همّه ، وغفر له ذنبه ، هذا معنى كلامه رضي الله عنه .

* * *

٨ - عن أوس بن أوس رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ :
(مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ
النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ
مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ) ، قالوا : يا رسول الله ! كيف تُعْرَضُ عَلَيْكَ صَلَاتُنَا
وَقَدْ أَرَمْتَ؟ - يعني : وقد بليت - فقال : (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيَّ
الْأَرْضَ أَنْ تَأْكَلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ) .

رواه الإمام أحمد ، والنسائي ، وابن ماجه (١) .

* * *

٩ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : أنه سمع
النبي ﷺ يقول : (إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ ؛ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا
عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي
الْوَسِيلَةَ ؛ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ ، وَأَرْجُو
أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ ؛ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ) .

رواه مسلم ، وأبو داود (٢) .

□ □ □

(١) رواه أحمد (١٦١٦٢) ؛ وأبو داود (١٠٤٧ ، ١٥٣١) ؛ والنسائي (١٣٧٣) ؛

وابن ماجه (١٠٨٥ ، ١٦٣٦) .

(٢) رواه مسلم (٣٨٤) ؛ وأبو داود (٥٢٣) ؛ والترمذي (٣٦١٤) .

الباب الثاني

في معنى الصلاة على النبي ﷺ
والصلاة على آله ، وتفسير الآل

- ووجه تشبيه الصلاة على النبي ﷺ بالصلاة على إبراهيم وآله من بين سائر الأنبياء .
- وختم الصلاة بالاسمين الخاصين ، وهما «الحميد المجيد» .
- وفي بيان معنى السلام عليه ، والرّحمة والبركة .
- ومعنى اللهم .
- ومعنى اسمه «محمد» ﷺ .

فهذه عشرة فصول :

[تمهيد]

[قال رسول الله ﷺ :

قولوا: اللهم صلّ على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم ، اللهم بارك على محمد ، وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد) متفق عليه .

وقال ﷺ :

قولوا: اللهم صلّ على محمد وأزواجه وذريّته ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريّته ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد) متفق عليه .

احتوى هذان الحديثان على جميع الألفاظ الواردة في صيغ الصلاة على النبي ﷺ ، وقد خصص المؤلف هذا الباب لشرح هذه الألفاظ وبيان معانيها ، حتى يكون المصلي على النبي ﷺ عارفاً بمعنى ما يقول فاهماً له ، وقد جاء هذا الباب في عشرة فصول :

١ - شرح في الفصل الأول معنى «اللهم» وتوقف عند زيادة «الميم» فيها على لفظ الجلالة ، وذكر الأقوال في ذلك .

٢ - وفي الثاني : شرح معنى «الصلاة» عندما تكون من الله تعالى ، وعندما تكون من الملائكة ، وعندما تكون من الناس .

٣ - وفي الثالث : بين اشتقاق اسمه ﷺ «محمد» وبين معناه ، وتحدث عن أخلاقه ﷺ وصفاته التي يحمد عليها جميعاً ، وعن «المقام المحمود» .

٤ - وفي الرابع: تكلم عن معنى «الآل» واشتقاقه ، والمقصود بآل النبي ، وعن لفظه «الزوج» و«الزوجة» وذكر ترجمة مختصرة لكل زوجة من زوجاته ﷺ ، وتحدث عن معنى «الذرية» ، وعن ذريته ﷺ .

٥ - وفي الخامس: تكلم عن معنى «إبراهيم» ، وعن معنى «أمة» ، وذكر شيئاً من سيرته عليه السلام .

٦ - وفي السادس: تكلم عن التشبيه الوارد في جملة «كما صليت» وأن المشبه به ينبغي أن يكون فوق المشبه .

٧ - وفي السابع: تكلم عن قضية ذكر محمد ﷺ وآله - في هذه الأحاديث - وذكر آل إبراهيم دون ذكر إبراهيم .

٨ - وفي الثامن: كان الكلام عن «البركة» واشتقاقها ، وعن معنى «تبارك» .

٩ - وفي التاسع: تكلم عن معنى اسميه تعالى «حميد» و«مجيد» .

وبهذا يكون المؤلف قد استوفى الحديث عن كل «لفظ» ورد في هذه الصلوات الإبراهيمية .

١٠ - ثم ختم هذا الباب بالفصل العاشر ، وفيه تكلم عن الأدعية والأذكار الواردة بشأن الصلاة ، والتي رويت بألفاظ مختلفة ، وكذلك الأدعية التي وردت بشأن موطن واحد وهي متنوعة ، وكيفية التعامل معها] .



الفصل الأول

في افتتاح صلاة المُصَلِّي بقول: «اللهم» ومعنى ذلك

لا خلاف أنَّ لفظة «اللهم» معناها «يا الله!» ، ولهذا لا تُستعملُ إلا في الطلب^(١) ، فلا يقال: اللهمَّ غفورٌ رحيم ، بل يقال: اغفرْ لي ، وارحمني .

واختلف التُّحاةُ في الميم المشددة من آخر الاسم:

مذهب سيبويه:

فقال سيبويه: زيدت عوضاً من حرف النداء ، ولذلك لا يجوز عنده الجمع بينهما في اختيار الكلام ، فلا يُقال: «يا اللهم» إلا فيما ندر ، كقول الشاعر:

إِنِّي إِذَا مَا حَدَثُ أَلَمَّا أَقُولُ يَا اللَّهُمَّ يَا اللَّهُمَّا

ويُسَمَّى ما كان من هذا الضرب عوضاً؛ إذ هو في غير محلِّ المحذوف ، فإن كان في محله سُمِّي بدلاً ، كالألَّف في «قام» و«باع» فإنَّها بدلٌ عن الواو والياء ، ولا يجوز عنده أن يُوصف هذا الاسم أيضاً ، فلا يقال: «يا اللهمَّ الرحيم ارحمني» ولا يبدل منه .

والضُمَّة التي على الهاء ضُمَّةُ الاسم المنادى المفرد ، وفتحت

(١) وردت هذه الصيغة في غير الطلب كثيراً ، كقوله ﷺ: (اللهم أنت السلام ومنك السلام) ونحوه .

الميم؛ لسكونها ، وسكون الميم التي قبلها ، وهذا من خصائص هذا الاسم ، كما اختصَّ بالتاء في القَسَم ، وبدخول حرف النداء عليه مع لام التعريف ، وبقطع همزة وصله في النداء ، وتفخيم لأمه وجوباً غير مسبوقه بحرف إطباق .

هذا ملخص مذهب الخليل وسيبويه^(١) .

(١) قال ابن القيم : وقيل : الميمُ عوضٌ عن جملةٍ محذوفة ، والتقدير : «يا الله أُمَّناً بخير» ، أي : اقصدنا ، ثم حُذِفَ الجار والمجرور وحُذِفَ المفعول ، فبقي في التقدير : «يا الله أُمَّ» ثم حذفوا الهمزة لكثرة دوران هذا الاسم في الدُّعاء على ألسنتهم ، فبقي : «يا اللهم» ، وهذا قول الفراء .
وصاحب هذا القول يُجَوِّزُ دخولَ «يا» عليه ، ويحتج بقول الشاعر :

وما عليك أن تقولي كلما
صلَّيت أو سبَّحت يا اللهم ما
ازدُد علينا شيخنا مسلماً

وبالبيت المتقدم وغيرهما .

وردَّ البصريون هذا بوجوه :

أحدها : أنَّ هذه تقاديرٌ لا دليلَ عليها ، ولا يقتضيها القياسُ ، فلا يُصار إليها بغير دليل .

الثاني : أنَّ الأصلَ عدمُ الحذف ، فتقديرُ هذه المحذوفات الكثيرة خلافُ الأصل .

الثالث : أنَّ الدَّاعيَ بهذا قد يدعو بالشرِّ على نفسه ، وعلى غيره ، فلا يصحُّ هذا التقدير فيه .

الرابع : أنَّ الاستعمالَ الشائعَ الفصيحَ يدلُّ على أنَّ العرب لم تجمع بين «يا» و«اللهم» . ولو كان أصله ما ذكره الفراء لم يمتنع الجمع ، بل كان استعماله فصيحاً شائعاً ، والأمر بخلافه .

الخامس : أنَّه لا يمتنع أن يقولَ الدَّاعي : «اللهم أُمَّناً بخير» ، ولو كان التقدير كما ذكره لم يجز الجمعُ بينهما ؛ لما فيه من الجمع بين العوض والمعوِّض .

السادس : أنَّ الدَّاعي بهذا الاسم لا يخطر ذلك بباله ، وإنَّما تكونُ غايته =

اختيار ابن القيم:

وقيل: زيدت الميمٌ للتعظيم والتفخيم ، كزيادتها في «زُرُقْم»
لشديد الزرقة ، و«ابنم» في الابن .

مجردة إلى المطلوب بعد ذكر الاسم .

السابع: أنه لو كان التقدير ذلك لكان «اللهم» جملةً تامَّةً يحسُنُ السكوت عليها؛ لاشتمالها على الاسم المنادى ، وفعل الطلب ، وذلك باطلٌ .
الثامن: أنه لو كان التقدير ما ذكره لكتب فعل الأمر وَحَدَهُ ، ولم يوصل بالاسم المنادى ، كما يُقال: «يا الله فِه» ، و«يا زيدُ عِه» ، و«يا عمرو فِه» لأنَّ الفعل لا يُوصل بالاسم الذي قبله حتى يُجعلاً في الخطِّ كلمةً واحدةً ، هذا لا نظيرَ له في الخطِّ ، وفي الاتفاق على وصل الميم باسم الله دليلٌ على أنها ليست بفعلٍ مستقل .

التاسع: أنه لا يسوغُ ولا يحسُنُ في الدُّعاء أن يقولَ العبد: «اللهم أمني بكذا» ، بل هذا مُستكره اللفظ والمعنى ، فإنه لا يقال: اقصدني بكذا إلا لمن كان يَعْرِضُ له الغلط والنسيان ، فيقول له: اقصدني ، وأما من لا يفعل إلا بإرادته ، ولا يَصِلُ ، ولا ينسى ؛ فلا يُقال له: اقصد كذا .

العاشر: أنه يسوغُ استعمالُ هذا اللفظ في موضع لا يكون بعده دعاء ، كقوله ﷺ في الدُّعاء: (اللهم لك الحمدُ ، وإليك المُشْتكى ، وأنت المُستعان ، وبك المُستغاثُ ، وعليك التُّكلانُ ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا بك) .
وقوله: (اللهم إني أصبحتُ أُشهدُكَ ، وأشهدُ حملةَ عرشِكَ ، وملائكتِكَ ، وجميعَ خلقِكَ: أنك أنتَ اللهُ لا إلهَ إلا أنتَ وحدَكَ لا شريكَ لك ، وأنَّ محمداً عبدُكَ ورسولُكَ) .

وقوله تعالى: ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ ﴾ [آل عمران: ٢٦] الآية .
وقوله: ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [الزمر: ٤٦] .

وقولُ النَّبِيِّ ﷺ في ركوعه وسجوده: (سُبْحَانَكَ [اللهم رَبَّنَا] وبحمديك ، اللهم اغفرْ لي) فهذا كله لا يسوغُ فيه التقديرُ الذي ذكره ، والله أعلم .

وهذا القول صحيح ولكن يحتاج إلى تنمة ، وقائله لَحَظَ مَعْنَى
صحيحاً لا بدّ من بيانه :

وهو أنّ الميم تدلُّ على الجمع ، وتقتضيه ، ومخرجها يقتضي
ذلك ، وهذا مطرّدٌ على أصل من أثبت المناسبة بين اللفظ والمعنى ،
كما هو مذهب أساطين العربية^(١) .

و«الميم» حرفٌ شفهي يجمع الناطق به شفثيه ، فوضعت العرب
علماء على الجمع ، فقالوا للواحد: «أنت» ، فإذا جاوزوه إلى الجمع
قالوا: «أنتم» ، وقالوا للواحد الغائب: «هو» ، فإذا جاوزوه إلى

(١) وعقد له أبو الفتح بنُ جنّي باباً في «الخصائص» وذكره عن سيبويه ، واستدلّ
عليه بأنواعٍ من تناسب اللفظ والمعنى ، ثم قال: ولقد مكثتُ برهةً يردُّ عليّ
اللفظ لا أعلم موضوعه ، وأخذُ معناه من قوة لفظه ، ومناسبة تلك الحروف
لذلك المعنى ، ثم أكشفه ، فأجده كما فهمته ، أو قريباً منه .

فحكيت لشيخ الإسلام هذا عن ابن جنّي ، فقال: وأنا كثيراً ما يجري لي
ذلك ، ثم ذكر لي فصلاً عظيمَ النفع في التناسب بين اللفظ والمعنى ،
ومناسبة الحركات لمعنى اللفظ ، وأنهم في الغالب يجعلون الضمّة التي هي
أقوى الحركات للمعنى الأقوى ، والفتحة الخفيفة للمعنى الخفيف ،
والمتوسطة للمتوسط .

فيقولون: «عَزَّ يَعَزُّ» [بفتح العين] إذا صَلَّبَ ، «وأَرْضٌ عَزَازٌ» صلبة ،
ويقولون: «عَزَّ يَعِزُّ» بكسرها إذا امتنع ، والممتنع فوق الصُّلْبِ ، فقد يكون
الشيء صُلْباً ولا يمتنع على كاسره ، ثم يقولون: «عَزَّه يَعِزُّه» إذا غلبه ، قال
الله تعالى في قصة داود عليه السلام: ﴿ وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴾ [ص: ٢٣] ،
والغلبة أقوى من الامتناع؛ إذ قد يكون الشيء ممتنعاً في أصله ، متحصناً
عن عدوّه ، ولا يغلبُ غيره .

فالغالبُ أقوى من الممتنع فأعطوه أقوى الحركات ، والصُّلْبُ أضعفُ من
الممتنع فأعطوه أضعف الحركات ، والممتنع متوسط بين المرتبتين فأعطوه
الحركة الوسط .

الجمع قالوا: «هم» ، وكذلك في المتّصل يقولون: ضربت ، وضربتم ، وإيّاك ، وإيّاكم ، وإيّاه ، وإيّاهم ، ونظائره ، نحو: به وبهم ، ويقولون للشيء الأزرق: أزرق ، فإذا اشتدت زرقته ، واجتمعت ، واستحكمت قالوا: «زُرُقْم» ، ويقولون للكبير الاست: «سُتْهُم» .

وتأمل الألفاظ التي فيها الميم كيف تجد الجمع معقوداً بها؛ مثل: «لَمْ الشَّيْءَ يَلْمُهُ»: إذا جمعه ، ومنه: «لَمْ الله شعثه» أي: جمع ما تفرّق من أموره ، ومنه قولهم: «دَارٌ لَمُومَةٌ» أي: تلمّ الناس وتجمعهم ، ومنه: ﴿ أَكَلْنَا لَمَنًا ﴾ [الفجر: 19] ، جاء في تفسيرها: يأكلُ نصيبه ونصيب صاحبه .

وإذا علم هذا من شأن الميم ، فهم ألقوها في آخر هذا الاسم الذي يُسأل الله سبحانه به في كل حاجة وكل حال ، إيداناً بجميع أسمائه وصفاته . فالسائل إذا قال: «اللهم إني أسألك» كأنه قال: أدعو الله الذي له الأسماء الحسنى ، والصفات العلى بأسمائه وصفاته ، فأتى بالميم المؤذنة بالجمع في آخر هذا الاسم إيداناً بسؤاله تعالى بأسمائه كلها ، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: (ما أصاب عبداً قط هم ولا حزنٌ ، فقال: اللهم إني عبدك وابن عبدك ، وابن أمّتك ، ناصيتي^(١) بيدك ، ماضٍ فيّ حكمك ، عدلٌ فيّ قضاؤك ، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ، أو أنزلته في كتابك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك ، أن تجعل القرآن ربيع قلبي ، ونور صدري ، وجلاء حزني ، وذهب همّي ، وغمّي ؛ إلا أذهب الله همّه وغمّه ، وأبدله

(١) الناصية: ما يبرز من الشعر في مقدم الرأس .

مكانه فرحاً). قالوا: يا رسول الله! أفلا نتعلمهن؟ قال: (بل ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن)^(١).

فالداعي مندوبٌ إليه أن يسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته كما في الاسم الأعظم: (اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المَنَّانُ ، بديعُ السَّمواتِ والأرضِ ، يا ذا الجلالِ والإكرام ، يا حيُّ يا قيُّوم)^(٢).

وهذه الكلمات تتضمن الأسماء الحسنى كما ذكر في غير هذا الموضع.

والدُّعاء ثلاثة أقسام:

أحدها: أن تسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته، وهذا أحدُ التأويلين في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠].

والثاني: أن تسأله بحاجتك، وفقرك، وذُلكَ، فتقول: أنا العبدُ الفقيرُ ، المسكينُ ، البائسُ ، الدليلُ ، المستجيرُ ، ونحو ذلك.

والثالث: أن تسأل حاجتَكَ ، ولا تذكر واحداً من الأمرين.

فالأول أكملُ من الثاني ، والثاني أكملُ من الثالث ، فإذا جمع الدُّعاء الأمورَ الثلاثة ؛ كان أكمل.

وهذه عامَّة أدعية النَّبِيِّ ﷺ ، وفي الدُّعاء الذي علَّمه صديقُ الأُمَّة - رضي الله عنه - ذكرُ الأقسام الثلاثة ، فإنَّه قال في أوله: (ظلمتُ نفسي ظلماً كثيراً) وهذا حال السائل ، ثم قال: (وإنَّه لا يغفرُ الذنوبَ

(١) رواه أحمد وأبو يعلى؛ قال في (مجمع الزوائد: ١٠/١٣٦): رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

(٢) رواه أبو داود (١٤٩٥)؛ وابن ماجه (٣٨٥٨).

إلا أنت) وهذا حال المسؤول، ثم قال: (فاغفر لي)^(١) فذكر حاجته،
وختم الدعاء باسمين من الأسماء تناسب المطلوب وتقتضيه.

وهذا القول الذي اخترناه، قد جاء عن غير واحد من السلف.

قال الحسن البصري: «اللهم» مجمع الدعاء.

وقال أبو رجاء العطاردي: إن الميم في قوله: «اللهم» فيها تسعة

وتسعون اسماً من أسماء الله تعالى.

وقال النضر بن شميل: من قال: «اللهم» فقد دعا الله بجميع أسمائه.

وقد وجه طائفة هذا القول بأن الميم هنا بمنزلة الواو الدالة على

الجمع، فإنها من مخرجها، فكأن الداعي بها يقول: يا الله الذي

اجتمعت له الأسماء الحسنى، والصفات العلى، قال: ولذلك

شددت؛ لتكون عوضاً عن علامتي الجمع، وهي الواو والنون في

«مسلمون» ونحوه.

وعلى الطريق التي ذكرناها: أن نفس الميم دالة على الجمع؛ لا

يحتاج إلى هذا.



(١) رواه البخاري (٨٤٣)؛ ومسلم (٢٧٠٥).

الفصل الثاني

في بيان معنى الصلاة على النبي ﷺ

معنى «الصلاة» لغة:

وأصل هذه اللفظة في اللغة يرجع إلى معنيين:

أحدهما: الدعاء ، والتبريك .

والثاني: العبادة .

فَمِنَ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣] ^(١) .

وقوله تعالى في حق المنافقين: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ ﴾ [التوبة: ٨٤] .

وقول النبي ﷺ: (إذا دُعي أحدكم إلى الطعام فليجب ، فإن كان صائماً فليصل) ^(٢) .

وفسر بهما ، قيل: «فليدعُ لهم بالبركة» ، وقيل: «يُصَلِّي عندهم» بَدَلْ أَكَلِهِ .

(١) ﴿ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾: تنمي بها حسناتهم وأموالهم. ﴿ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾: طمأنينة ، أو رحمة لهم .

(٢) رواه مسلم (١٤٣١)؛ وأبو داود (٢٤٦٠)؛ والترمذي (٧٨٠) من حديث أبي هريرة .

وقيل : إِنَّ « الصلاة » في اللغة معناها : الدُّعاء .

والدُّعاء نوعان : دعاء عبادة ، ودعاء مسألة ، والعابدُ داعٍ ، كما أنَّ السائل داعٍ .

وبهما فُسِّرَ قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر : ٦٠] ، قيل : أطيعوني أُنْبِكُمْ ، وقيل : سلوني أعطكم .

وفُسِّرَ بهما قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة : ١٨٦] .

والصَّواب : أنَّ الدعاء يعمُّ النوعين ، وهو لفظٌ متواطئٌ لا اشتراك فيه ، فمن استعماله في دعاء العبادة قوله تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ [سبأ : ٢٢]^(١) ، وقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ [النحل : ٢٠] ، وقوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا يَعْبُؤُكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ ﴾ [الفرقان : ٧٧]^(٢) .

والصَّحيحُ من القولين : لولا أنكم تدعونهُ ، وتعبدونه ، أي : أيُّ شيءٍ يعبأُ بكم لولا عبادتكم إيَّاه ، فيكون المصدر مضافاً إلى الفاعل ، وقوله تعالى : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأعراف : ٥٥-٥٦]^(٣) ، وقال تعالى إخباراً عن أنبيائه

(١) ﴿ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ : وزنها من نفع أو ضرر .

(٢) ﴿ مَا يَعْبُؤُكُمْ ﴾ : ما يكثرث ، وما يبالي بكم . ﴿ دُعَاؤُكُمْ ﴾ : عبادتكم له تعالى .

(٣) ﴿ تَضَرُّعاً ﴾ : مظهرين الضراعة والذلة والاستكانة والخشوع . ﴿ وَخُفْيَةً ﴾ : سرّاً في قلوبكم .

ورسله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠] (١).

وهذه الطريقة أحسن من الطريقة الأولى ودعوى الاختلاف في مسمى الدعاء ، وبهذا تزول الإشكالات الواردة على اسم الصلاة الشرعية ، هل هو منقول عن موضوعه في اللغة ، فيكون حقيقةً ، أو مجازاً شرعياً ؟ .

فعلى هذا تكون الصلاة باقيةً على مسمّاها في اللغة ، وهو الدعاء ، والدعاء: دعاء عبادة ، ودعاء مسألة ، والمُصَلِّي من حين تكبيره إلى سلامه بين دعاء العبادة ، ودعاء المسألة ، فهو في صلاة حقيقة لا مجازاً ، لكن خُصَّ اسم الصلاة بهذه العبادة المخصوصة ، كسائر الألفاظ التي يخصُّها أهل اللغة والعرف ببعض مسمّاها ، كالذّابة ، والرأس ، ونحوهما ، فهذا غايته تخصيص اللفظ وقصره على بعض موضوعه ، ولهذا لا يُوجب نقلاً ، ولا خروجاً عن موضوعه الأصلي ، والله أعلم .

* * *

معنى «صلاة الله» على عباده:

هذه صلاة الآدمي ، وأما صلاة الله سبحانه وتعالى على عبده فنوعان: عامّة ، وخاصّة .

أما العامّة: فهي صلاته على عباده المؤمنين ، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ [الأحزاب: ٤٣] ، ومنه دعاء النبي ﷺ بالصلاة على آحاد المؤمنين ، كقوله: (اللهم صلّ على آل أبي أوفى) (٢) ، وفي حديث آخر: أنّ امرأة قالت له: صلّ عليّ وعلى

(١) ﴿رَغَبًا﴾: رجاء في الثواب. ﴿وَرَهَبًا﴾: خوفاً من العقاب.

(٢) رواه البخاري (١٤٩٧)؛ ومسلم (١٠٧٨).

زوجي ، قال : (صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ) ، وسيأتي ذكر هذا الحديث وما شابهه إن شاء الله تعالى .

والنوع الثاني : صَلَاتُهُ الْخَاصَّةُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ ، ورسله ، وخصوصاً على خاتمهم وخيرهم مُحَمَّدٍ ﷺ .

* * *

فاختلف الناس في معنى الصَّلَاةِ مِنْهُ سُبْحَانَهُ عَلَى أَقْوَالٍ :
أحدها : أَنَّهَا رَحْمَتُهُ .

قال إسماعيل : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ ، عَنْ جُوَيْرٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : صَلَاةُ اللَّهِ : رَحْمَتُهُ ، وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ : الدُّعَاءُ .

وقال المبرِّد : أَصْلُ الصَّلَاةِ : الرَّحْمَةُ ، فَهِيَ مِنَ اللَّهِ رَحْمَةٌ ، وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ رِقَّةٌ ، وَاسْتِدْعَاءُ الرَّحْمَةِ مِنَ اللَّهِ ، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ .

والقول الثاني : أَنَّ صَلَاةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مَغْفِرَتُهُ .

قال إسماعيلُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ ، عَنْ جُوَيْرٍ ، عَنْ الضَّحَّاكِ ، ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ ﴾ [الأحزاب : ٤٣] ، قَالَ : صَلَاةُ اللَّهِ : مَغْفِرَتُهُ ، وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ : الدُّعَاءُ .

* * *

وهذا القول من جنس ما قبله ، وهما ضعيفان لوجوه^(١) :

(١) يرى ابن القيم : أن «الصلاة» هنا لا تفسر بالرحمة أو المغفرة ، وإنما هي بمعنى «الثناء على النبي ﷺ» ، وأتى بهذه الأدلة للبرهان على ذلك ؛ لأن هذا القول منتشر في كتب التفسير وغيرها .

أحدها: أَنَّ الله سبحانه فرَّق بين صَلَاتِهِ على عباده ، ورحمته ، فقال تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الصَّادِقِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٥ - ١٥٧] ، فعطف الرحمة على الصَّلَاة ، فاقتضى ذلك تغايرهما ، وهذا أصل العطف .

الوجه الثاني: أَنَّ صَلَاةَ الله سبحانه خاصَّةٌ بأنبيائه ، ورسله ، وعباده المؤمنين ، وأما رحمته فوسعت كلَّ شيء ، فليست الصَّلَاةُ مرادفةً للرحمة ، لكنَّ الرحمةَ من لوازم الصَّلَاةِ ، وموجباتها ، وثمراتها ، فمن فسَّرها بالرحمة فقد فسَّرها ببعض ثمراتها ، ومقصودها ، وهذا كثيراً ما يأتي في تفسير ألفاظ القرآن ، والرسول ﷺ يُفسِّر اللفظة بلازمها ، وجزء معناها ، كتفسير الرِّيب بالشكِّ ، والشكُّ جزء مُسمَّى الريب ، وتفسير المغفرة بالسَّتر، وهو جزء مُسمَّى المغفرة ، وتفسير الرحمة بإرادة الإحسان ، وهو لازم الرَّحمة ، ونظائر ذلك كثيرةٌ ، وقد ذكرناها في أصول التفسير .

الوجه الثالث: أَنَّهُ لا خلاف في جواز التَّرحم على المؤمنين ، واختلف السَّلفُ والخلفُ في جواز الصَّلَاةِ على غير الأنبياء ، فعلم أَنَّهُما ليسا بمترادفين .

الوجه الرابع: أَنَّهُ لو كانت الصَّلَاةُ بمعنى الرَّحمة ؛ لقامت مقامها في امثال الأمر ، وأسقطت الوجوبَ عند من أوجبها إذا قال : «اللهم ارحم محمداً ، وآل محمد» . . . وليس الأمر كذلك .

الوجه الخامس: أَنَّهُ لا يُقال لمن رحم غيره ورقَّ عليه فأطعمه أو سقاه أو كساه: إِنَّهُ صَلَّى عليه ، ويقال: إِنَّهُ قد رحمه .

الوجه السادس: أَنَّ الإنسان قد يَرْحَمُ من يبغضه ويُعاديهِ ، فيجدُ في قلبه له رحمةً ، ولا يُصَلِّي عليه .

الوجه السابع: أَنَّ الصَّلَاةَ لا بدَّ فيها من كلام ، فهي ثناءٌ من المُصَلِّي على من يُصَلِّي عليه ، وتنويهٌ به ، وإشارةٌ لمحاسنه ، ومناقبه ، وذكره .

ذكر البخاري في «صحيحه» عن أبي العالية قال: صَلَاةُ الله على رسوله: ثناؤُهُ عليه عند الملائكة^(١) .

وقال إسماعيلُ في كتابه: حَدَّثَنَا نصرُ بن عليٍّ ، حَدَّثَنَا خالدُ بنُ يزيد ، عن أبي جعفر ، عن الرِّبيع بن أنس ، عن أبي العالية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] ، قال: صَلَاةُ الله عزَّ وجلَّ: ثناؤُهُ عليه ، و صَلَاةُ الملائكة عليه: الدُّعاء^(٢) .

الوجه الثامن: أَنَّ الله سبحانه فرَّق بين صلاته و صَلَاةِ ملائكتِهِ ، وجمعهما في فعلٍ واحدٍ ، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] وهذه الصَّلَاةُ لا يجوزُ أن تكونَ هي الرَّحمة ، وإِنَّمَا هي ثناؤُهُ سبحانه ، وثناءُ ملائكتِهِ عليه .

الوجه التاسع: أَنَّ الله سبحانه أمر بالصلاة عليه عقبَ إخباره بأنه وملائكتُهُ يُصَلُّونَ عليه ، والمعنى: أَنَّهُ إذا كان الله وملائكتُهُ يُصَلُّونَ على رسوله فصلُّوا أنتم أيضاً عليه ، فأنتم أحقُّ بأن تُصَلُّوا عليه ، وتُسلِّموا تسليماً ، لما نالكم ببركة رسالته ، ويؤمنُ سفارته من شرف

(١) رواه البخاري معلقاً في كتاب التفسير (٦٥) سورة الأحزاب ، باب (١٠) ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ .

(٢) رواه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ برقم (٩٥) ، وقال الألباني: إسناده موقوف حسن .

الدنيا والآخرة، ومن المعلوم أنه لو عبّر عن هذا المعنى بالرحمة لم يحسن موقعه ولم يحسن النظم، فينقض اللفظ والمعنى، فإنّ التقدير يصيرُ إلى: أنّ الله وملائكته يرحم ويستغفرون لنبيه، فادعوا أنتم وسلّموا.

وهذا ليس مراد الآية قطعاً، بل الصلاةُ المأمورُ بها فيها هي الطلب من الله ما أخبر به عن صلاته وصلاة ملائكته، وهي ثناءٌ عليه، وإظهارٌ لفضله وشرفه، وإرادة تكريمه وتقريبه، فهي تتضمّن الخبر والطلب، وسُمّي هذا السؤال والدُّعاء منّا نحن صلاةً عليه، لوجهين:

- أحدهما: أنه يتضمّن ثناء المصلّي عليه، والإشارة بذكر شرفه وفضله، والإرادة والمحبة كذلك من الله تعالى، فقد تضمّنت الخبر، والطلب.

- الثاني: أنّ ذلك سُمّي منا صلاةً لسؤالنا من الله أن يصلي عليه، فصلاة الله عليه ثناؤه، وإرادته رفع ذكره وتقريبه، وصلاتنا نحن عليه سؤالنا الله تعالى أن يفعل ذلك به.

وإذا ثبت هذا فمن المعلوم أنّها لو كانت الصلاةُ هي الرحمة لم يصحّ أن يُقال لطالبها من الله: مُصلياً، وإنما يُقال له: مُسترحماً له، كما يُقال لطالب المغفرة: مستغفراً له، ولطالب العطف: مستعظماً، ونظائره، ولهذا لا يُقال لمن سأله الله المغفرة لغيره: قد غفر له، فهو غافر، ولا لمن سأله العفو عنه: قد عفا عنه. وهنا قد سُمّي العبدُ مُصلياً، فلو كانت الصلاةُ هي الرحمة؛ لكان العبدُ راحماً لمن صلى عليه، وكان يقال: قد رحمه برحمة، ومن رحم النبي ﷺ مرةً رحمه الله بها عشرأً، وهذا معلومُ البطلان.

الوجه العاشر: أنه قد ثبت عن النبي ﷺ في الحديث الصحيح؛ الذي رواه مسلم: أنه (من صَلَّى عليه مَرَّةً صَلَّى اللهُ عليه بها عشراً)^(١)، وأنه سبحانه وتعالى قال له: «إِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ مَرَّةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا»، وهذا موافقٌ للقاعدة المستقرَّة في الشريعة: أَنَّ الجزاءَ من جنس العمل، فصلاةُ الله على المُصَلِّي على رسوله جزاءٌ لصلاته هو عليه، ومعلوم أنَّ صلاةَ العبد على رسول الله ﷺ ليست هي رحمةٌ من العبد لتكونَ صلاةُ الله عليه من جنسها، وإِنَّمَا هي ثناءٌ على الرسول ﷺ، وإرادةٌ من الله تعالى أن يُعلي ذكره ويزيده تعظيماً، وتشريعاً، والجزاءُ من جنس العمل، فمن أثنى على رسول الله ﷺ جزاءُ الله من جنس عمله بأن يثني عليه، ويزيدَ تشريفه، وتكريمه، فصَحَّ ارتباطُ الجزاءِ بالعمل، ومشاكلته له، ومناسبته له، كقوله:

(من يَسَّرَ على مُعْسِرٍ؛ يَسِّرَ اللهُ عليه في الدُّنيا والآخرة، ومن سترَ على مُسْلِمٍ؛ سترَه اللهُ في الدُّنيا والآخرة، ومن نَفَسَ عن مؤمنٍ كُرْبَةً من كُرْبِ الدُّنيا؛ نَفَسَ اللهُ عنه كُرْبَةً من كُرْبِ يومِ القيامة، والله في عونِ العبدِ ما كان العبدُ في عونِ أخيه، ومن سلكَ طريقاً يلتمسُ فيه علماً؛ سهَّلَ اللهُ له طريقاً إلى الجنَّة)^(٢).

(ومن سئلَ علماً يعلمُه فكتمه؛ أَلجمه اللهُ يومَ القيامة بلجامٍ من نارٍ)^(٣).

(١) رواه مسلم (٣٨٤).

(٢) رواه مسلم (٢٦٩٩).

(٣) رواه أبو داود (٣٦٥٨)؛ والترمذي (٢٦٤٩).

و(مَنْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا)^(١)
ونظائره كثيرة.

الوجه الحادي عشر: أَنَّ أَحَدًا لَوْ قَالَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَهُ اللَّهُ» أَوْ قَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ» بَدَلَ ﷺ؛ لِبَادَرَتِ الْأُمَّةُ إِلَى الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ، وَعَدُوهُ مَبْتَدِعًا، غَيْرَ مُوقَّرٍ لِلرَّسُولِ ﷺ، وَلَا مُصَلِّ عَلَيْهِ، وَلَا مُثْنٍ عَلَيْهِ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ، وَلَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُصَلِّيَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَلَوْ كَانَتِ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ الرَّحْمَةَ لَمْ يَمْتَنِعَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

الوجه الثاني عشر: أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣]، فَأَمَرَ سَبَّحَانَهُ أَنْ لَا يُدْعَى رَسُولُهُ بِمَا يَدْعُو النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، بَلْ يُقَالُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا يُقَالُ: يَا مُحَمَّدًا! وَإِنَّمَا كَانَ يُسَمِّيهِ بِاسْمِهِ وَقَتَ الْخَطَابِ الْكُفَّارُ، وَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَكَانُوا يُخَاطَبُونَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي خَطَابِهِ، فَهَكَذَا فِي مَغْيِبِهِ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يُجْعَلَ مَا يُدْعَى بِهِ لَهُ مِنْ جِنْسٍ مَا يَدْعُو بِهِ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ، بَلْ يَدْعَى لَهُ بِأَشْرَفِ الدُّعَاءِ، وَهُوَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ الرَّحْمَةَ يُدْعَى بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ، بَلْ وَلِغَيْرِ الْآدَمِيِّ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ، كَمَا فِي دُعَاءِ الْإِسْتِسْقَاءِ: (اللَّهُمَّ ارْحَمْ عِبَادَكَ، وَبِلَادَكَ، وَبِهَائِمَكَ)^(٢).

الوجه الثالث عشر: أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ لَا تُعْرَفُ فِي اللُّغَةِ الْأَصْلِيَّةِ بِمَعْنَى الرَّحْمَةِ أَصْلًا، وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ مَعْنَاهَا إِنَّمَا هُوَ الدُّعَاءُ، وَالتَّبْرِيكُ، وَالثَّنَاءُ، قَالَ:

وَإِنْ ذُكِرَتْ صَلَّى عَلَيْهَا وَزَمَزَمًا

(١) رواه مسلم (٣٨٤).

(٢) رواه أبو داود (١١٧٦).

أي: بَرَكَ عليها ، ومدحها ، ولا تَعْرِفُ العربُ قَطُّ «صَلَّى عليه»
بمعنى «الرحمة» ، فالواجب حمل اللفظة على معناها المُتعارف في
اللغة .

الوجه الرابع عشر: أنه يسوغ ، بل يُسْتَحَبُّ لكلِّ واحدٍ أن يسألَ
الله أن يرحمه ، فيقول: اللهم ارحمني! كما علمَ النبيُّ ﷺ الدَّاعي أن
يقول: (اللهم اغفر لي ، وارحمني ، واهدني ، وعافني ،
وارزقني) ، فلما حفظها قال: (أما هذا فقد مَلَأَ يَدَيْهِ مِنَ الْخَيْرِ) (١) .

ومعلومٌ أنه لا يسوغُ لأحدٍ أن يقولَ: «اللهم صلِّ عليَّ» ، بل
الدَّاعي بهذا مُعْتَدٍ في دعائه ، والله لا يحبُّ المعتدين ، بخلاف سؤاله
الرَّحمة ، فإنَّ الله تعالى يحبُّ أن يسأله عبده مغفرته ، ورحمته ،
فَعِلْمٌ: أنه ليس معناهما واحداً .

الوجه الخامس عشر: أن أكثر المواضع التي تُستعمل فيها الرَّحمة
لا يحسنُ أن تقع فيها الصلاة ، كقوله تعالى: ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ
شَيْءٍ ﴾ [الأعراف: ١٥٦] ، وقوله: (إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي) (٢) .

وقوله: ﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٦] ،
وقوله: ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٣] ، وقوله: ﴿ إِنَّهُ
بِهِمْ رءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٧] .

وقولُ النبيِّ ﷺ: (للهُ أرحمُ بعبادِهِ من الوالِدَةِ بولدها) (٣) ،
وقوله: (ارحموا مَنْ في الأرض يرحمكم مَنْ في السماء) (٤) ،

(١) رواه مسلم (٢٦٩٧) .

(٢) رواه البخاري (٧٤٠٤)؛ ومسلم (٢٧٥١) .

(٣) رواه البخاري (٥٩٩٩)؛ ومسلم (٢٧٥٤) .

(٤) رواه أبو داود (٤٩٤١)؛ والترمذي (١٩٢٤) .

وقوله: (مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ)^(١) ، وقوله: (لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ)^(٢) .

فمواضع استعمال الرَّحْمَةِ فِي حَقِّ اللَّهِ ، وَفِي حَقِّ الْعِبَادِ لَا يَحْسُنُ أَنْ تَقَعَ الصَّلَاةُ فِي كَثِيرٍ مِنْهَا ، بَلْ فِي أَكْثَرِهَا ، فَلَا يَصِحُّ تَفْسِيرُ الصَّلَاةِ بِالرَّحْمَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



(١) رواه البخاري (٥٩٩٧)؛ ومسلم (٢٣١٨) .
(٢) رواه أبو داود (٤٩٤٢)؛ والترمذي (١٩٢٣) .

الفصل الثالث

في معنى اسم النبي ﷺ محمد واشتقاقه

معنى «محمد» واشتقاقه:

هذا الاسم هو أشهر أسمائه ﷺ ، وهو اسمٌ منقول من الحمد ، وهو في الأصل اسمٌ مفعولٍ من الحمد ، وهو يتضمَّن الثناء على المحمود ، ومحبته ، وإجلاله ، وتعظيمه . هذا هو حقيقة الحمد .

وَبُنِيَ عَلَى زِنَةِ «مُفَعَّلٍ» مِثْلَ مُعْظَمٍ ، وَمُحَبَّبٍ ، وَمُسَوَّدٍ ، وَمُبَجَّلٍ ، ونظائرها ؛ لأنَّ هذا البناء موضوع للتكثير .

فإن اشتقَّ منه اسم فاعل ، فمعناه : من كَثُرَ صدورُ الفعل منه مرَّةً بعد مرَّةٍ ، كمعلِّمٍ ، ومُفهِمٍ ، ومُبَيِّنٍ ، ومُخْلِصٍ ، ومُفَرِّجٍ ، ونحوها .

وإن اشتقَّ منه اسم مفعول ، فمعناه : من تَكَرَّرَ وقوع الفعل عليه مرَّةً بعد أخرى إما استحقاقاً ، أو وقوعاً ، فمحمَّد هو الذي كَثُرَ حمدُ الحامدين له مرَّةً بعد أخرى ، أو الذي يستحقُّ أن يُحمد مرَّةً بعد أخرى .

ويقال : حُمِّدَ فهو محمَّد ، كما يقال : عَلِّمَ فهو مُعلِّمٌ .

وهذا عَلْمٌ وصفةٌ اجتمع فيه الأمران في حقه ﷺ ، وإن كان علماً محضاً في حقِّ كثيرٍ ممَّن تسمَّى به غيره .

وهذا شأنُ أسماءِ الرَّبِّ تعالى ، وأسماءِ كتابه ، وأسماءِ نبيه ، هي أعلامٌ دالةٌ على معاني هي بها أوصاف ، فلا تضادُّ فيها العلميةُ الوصفَ ، بخلاف غيرها من أسماء المخلوقين .

فهو الله ، الخالقُ ، البارئُ ، المصورُ ، القهارُ ؛ فهذه أسماءٌ دالةٌ على معاني هي صفاته .

وكذلك القرآن ، والفرقان ، والكتاب المبين ، وغير ذلك من أسمائه .

وكذلك أسماءُ النَّبِيِّ ﷺ : «محمد ، وأحمد ، والماحي» ، وفي حديث جبير بن مطعم ، عن النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ قَالَ : (إِنَّ لِي أَسْمَاءً : أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ) [متفق عليه] .

فذكر ﷺ هذه الأسماءَ مبيناً ما خصَّه الله به من الفضل ، وأشار إلى معانيها ، وإلا فلو كانت أعلاماً محضةً لا معنى لها ؛ لم تدلَّ على مدح ، ولهذا قال حسَّانُ رضي الله عنه :

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ لِيُحِلَّهُ فذو العرشِ محمودٌ وهذا محمدٌ^(١)

* * *

(١) قال ابن القيم : وكذلك أسماءُ الرَّبِّ تعالى كلُّها أسماءُ مدح ، ولو كانت ألفاظاً مجردةً لا معاني لها ؛ لم تدلَّ على المدح ، وقد وصفها سبحانه بأنها حسنى كلها ، فقال : ﴿ وَ لِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف : ١٨٠] ، فهي لم تكن حسنى لمجرد اللفظ ، بل لدلالاتها على أوصاف الكمال .

ولهذا لما سمع بعضُ العرب قارئاً يقرأ : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ﴾ [المائدة : ٣٨] ، و﴿ وَاللَّهُ عَفْوٌ رَحِيمٌ ﴾ ، قال : ليس هذا كلام الله تعالى ، فقال القارئ : أَتُكذِّبُ بكلام =

إذا ثبت هذا فتسميته ﷺ بهذا الاسم لما اشتمل عليه من مُسمّاه ، وهو الحمد؛ فإنه ﷺ محمودٌ عند الله ، ومحمودٌ عند ملائكته ،

الله تعالى؟! فقال: لا ، ولكن ليس هذا بكلام الله ، فعادَ إلى حفظه وقرأ: ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ ، فقال الأعرابي: صدقت ، عزّ فحكّم ، فقطع ، ولو غفرَ ورحِمَ لما قطع .

ولهذا إذا ختمت آية الرحمة باسم عذاب ، أو بالعكس ، ظهر تنافر الكلام وعدمُ انتظامه .

وفي السنن من حديث أبي بن كعب: (قراءة القرآن على سبعة أحرف) ، ثم قال: (ليس منهنَّ إلا شافٍ كافٍ ، إن قلتَ: سميعاً عليماً عزيزاً حكيماً ، ما لم تَخْتِمْ آيةَ عذابٍ برحمة ، أو آيةَ رحمةٍ بعذاب) .

ولو كانت هذه الأسماء أعلاماً محضةً لا معنى لها؛ لم يكن فرقٌ بين ختم الآية بهذا أو بهذا .

وأيضاً: فإنه سبحانه يُعلّل أحكامه وأفعاله بأسمائه ، ولو لم يكن لها معنى؛ لما كان التعليل صحيحاً ، كقوله: ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴾ [نوح: ١٠] ، وقوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٦ - ٢٢٧] ، فختَمَ حكم الفيء الذي هو الرجوع والعود إلى رضا الزوجة والإحسان إليها ، بأنه غفور رحيم يعود على عبده بمغفرته ورحمته إذا رجع إليه ، والجزاء من جنس العمل ، فكما رجع إلى التي هي أحسن ، رجع الله إليه بالمغفرة والرحمة: ﴿ وَإِن عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ ، فإنَّ الطلاق لما كان لفظاً يُسمع ومعنى يُقصد ، عقبه باسم «السميع» للنطق به ، «العليم» بمضمونه .

والقرآن مملوء من هذا ، والمقصود التنبيه عليه .

ومن تدبر هذا المعنى في القرآن ، هبط به على رياض من العلم؛ حماها الله من كل أفاك معرض عن كتاب الله ، واقتباس الهدى منه ، ولو لم يكن في كتابنا إلا هذا الفصل وحده لكفى من له ذوق ومعرفة ، والله الموفق للصواب .

ومحمودٌ عند إخوانه من المرسلين ، ومحمودٌ عند أهل الأرض كلَّهم ، وإن كفر به بعضهم .

فإنَّ ما فيه من صفات الكمال محمودَةٌ عند كلِّ عاقلٍ ، وإنَّ كابر عقله جُحوداً ، أو عناداً ، أو جهلاً باتصافه بها ، ولو علم اتصافه بها لَحَمِدَهُ ، فإنَّه يحمد من اتصف بصفات الكمال ، ويجهل وجودها فيه ، فهو في الحقيقة حامدٌ له .

وهو ﷺ اختصَّ من مُسمَّى الحمد بما لم يجتمع لغيره ؛ فإنَّ اسمه محمَّدٌ وأحمدٌ ، وأُمَّته الحمَّادون ، يحمِّدون الله في السَّراءِ والضَّراءِ ، وصلاته وصلاةُ أمته مفتحةٌ بالحمد ، وخطبته مفتحةٌ بالحمد ، وكتابه مفتوحٌ بالحمد ، هكذا عند الله في اللُّوح المحفوظ : أنَّ خلفاءه وأصحابه يكتبون المصحف مفتوحاً بالحمد .

وبيده ﷺ لواءُ الحمد يوم القيامة ، ولمَّا يسجدُ بين يدي ربِّه عزَّ وجلَّ للشفاعة ، ويؤذن له فيها ؛ يحمد ربه بمحامد يفتحها عليه حينئذٍ ، وهو صاحبُ المقام المحمود ؛ الذي يغبطه به الأولون والآخرون ، قال تعالى : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ [الإسراء : ٧٩] .

ومن أحبَّ الوقوفَ على معنى المقام المحمود ؛ فليقف على ما ذكره سلف الأمة من الصحابة والتابعين فيه في تفسير هذه السورة ؛ كتفسير ابن أبي حاتم ، وابن جرير ، وعبد بن حميد ، وغيرها من تفاسير السلف .

وإذا قام في ذلك المقام حمده حينئذٍ أهلُ الموقف كلَّهم ، مسلمهم ، وكافرهم ، أوَّلهم ، وآخرهم .

وهو محمودٌ ﷺ بما ملأ به الأرض من الهدى ، والإيمان ،
والعلم النافع ، والعمل الصالح ، وفتح به القلوب ، وكشف به
الظلمة عن أهل الأرض ، واستنقذهم من أسر الشيطان ، ومن
الشرك بالله ، والكفر به ، والجهل به ، حتى نال به أتباعه شرف
الدنيا والآخرة .

فإن رسالته وافت أهل الأرض أحوج ما كانوا إليها ، فإنهم كانوا
بين عبّاد أوثان ، وعبّاد صُلبان ، وعبّاد نيران ، وعبّاد الكواكب ،
ومغضوبٍ عليهم قد باؤوا بغضبٍ من الله ، وحيران لا يعرف ربّاً
يعبده ، ولا بماذا يعبده ، والناس يأكل بعضهم بعضاً ، من استحسن
شيئاً دعا إليه ، وقاتل من خالفه ، وليس في الأرض موضع قدمٍ
مشرقٌ بنور الرسالة .

وقد نظر الله سبحانه وتعالى حينئذ إلى أهل الأرض ، فمقتهم
عربهم وعجمهم إلا بقايا على آثارٍ من دينٍ صحيح ، فأغاث الله به
البلاد والعباد ، وكشف به تلك الظلم ، وأحيا به الخليقة بعد
الموت ، فهدى به من الضلالة ، وعلم به من الجهالة ، وكثر به بعد
القلة ، وأعزّ به بعد الدلّة ، وأغنى به بعد العيلة ، وفتح به أعيناً
عمياً ، وأذناناً صمّاً ، وقلوباً غلغلاً^(١) ، فعرّف الناس ربّهم ومعبودهم
غاية ما يمكن أن تناله قواهم من المعرفة ، وأبدأ ، وأعاد ، واختصر ،
وأطنّب في ذكر أسمائه ، وصفاته ، وأفعاله ، وأحكامه ، حتى
تجلّت معرفته سبحانه في قلوب عباده المؤمنين ، وانجابت سحائبُ
الشكِّ والرّيب عنها ، كما ينجاب السّحابُ عن القمر ليلة إبداره ،
ولم يدع لأمتّه حاجةً في هذا التعريف لا إلى من قبله ، ولا إلى من

(١) القلب الأغلف : الذي لا يعي لعدم فهمه ، كأنه حجب عن الفهم .

بعده ، بل كفاهم ، وشفاهم ، وأغناهم عن كل من تكلم في هذا الباب : ﴿ أَوْلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٥١].

روى أبو داود في «مراسيله» عن النبي ﷺ: أنه رأى بيد بعض أصحابه قطعة من التوراة، فقال: (كفى بقوم ضلالة أن يتبعوا كتاباً غير كتابهم، أنزل على غير نبيهم)^(١)، فأنزل الله عز وجل تصديق ذلك: ﴿ أَوْلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٥١]، فهذا حال من أخذ دينه عن كتاب منزل على غير النبي ﷺ، فكيف بمن أخذه عن عقل فلان وفلان، وقدمه على كلام الله ورسوله؟! . . .

وعرّفهم الطريق الموصل إلى ربهم، ورضوانه، ودار كرامته، فلم يدع حسناً إلا أمرهم به، ولا قبيحاً إلا نهى عنه، كما قال ﷺ: (ما تركت من شيء يقرّبكم إلى الجنة إلا وقد أمرتكم به، ولا من شيء يقرّبكم إلى النار إلا وقد نهيتكم عنه)^(٢).

قال أبو ذر رضي الله عنه: لقد توفي رسول الله ﷺ وما طائر يُقَلَّب جناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علماً^(٣).

وعرّفهم حالهم بعد القدوم على ربهم أتمّ تعريف، فكشف الأمر وأوضحه، ولم يدع باباً من العلم النافع للعباد المقرّب لهم إلى ربهم إلا فتحه، ولا مشكلاً إلا بيّنه وشرحه، حتى هدى الله به القلوب من ضلالها، وشفاهها به من أسقامها، وأغاثها به من جهلها، فأبى بشر

(١) رواه أبو داود في المراسيل (٤٥٤).

(٢) مجمع الزوائد (٨/٢٦٣ - ٢٦٤)، رواه أحمد والطبراني.

(٣) رواه أحمد (٥/١٦٢)؛ والمجمع (٨/٢٦٣).

أحقُّ بأن يُحمَدَ منه؟! . . . صلى الله عليه وسلم وجزاه عن أمته أفضل
الجزاء .

* * *

النبي ﷺ رحمة للعالمين:

وأصحُّ القولين في قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً
لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] ، أنه على عمومه .

وفيه على هذا التقدير وجهان :

أحدهما : أنَّ عموم العالمين حصل لهم النفع برسالته ؛ أما أتباعه
فنالوا بها كرامة الدنيا والآخرة .

وأما أعداؤه المحاربون له ، فالذين عَجَّلَ قتلهم وموتهم خيرٌ لهم
من حياتهم ؛ لأنَّ حياتهم زيادةٌ لهم في تغليظ العذاب عليهم في الدار
الآخرة ، وهم قد كُتِبَ عليهم الشقاءُ ، فتعجيلُ موتهم خيرٌ لهم من
طول أعمارهم في الكفر .

وأما المعاهدون له فعاشوا في الدنيا تحت ظلِّه ، وعهده ،
وذمته ، وهم أقلُّ شرًّا بذلك العهد من المحاربين له .

وأما المنافقون فحصل لهم بإظهار الإيمان به حَقْنُ دمائهم ،
وأموالهم ، وأهلهم ، واحترامها ، وجريانُ أحكام المسلمين عليهم في
التوارث وغيرها .

وأما الأممُ النائيةُ عنه ؛ فإنَّ الله سبحانه رفع برسالته العذاب العام
عن أهل الأرض ، فأصابَ كلَّ العالمين النفعُ برسالته .

الوجه الثاني : أنَّه رحمةٌ لكلِّ أحدٍ ، لكن المؤمنون قبلوا هذه
الرحمة ، فانتفعوا بها دنيا وأخرى ، والكفار ردُّوها ، فلم يخرج

بذلك عن أن يكون رحمةً لهم ، لكن لم يقبلوها ، كما يقال : هذا دواءٌ لهذا المرض ، فإذا لم يستعمله المريض لم يخرج عن أن يكون دواءً لذلك المرض .

* * *

مكارم أخلاقه ﷺ:

ومما يُحمد عليه ﷺ ما جَبَلَهُ اللهُ عليه من مكارم الأخلاق ، وكرائم الشَّيْمِ ، فَإِنَّ مَنْ نَظَرَ فِي أَخْلَاقِهِ وَشَيْمِهِ ﷺ ؛ علم أنها خير أخلاق الخلق ، وأكرمُ شمائل الخلق ، فَإِنَّهُ ﷺ كان أعلم الخلق ، وأعظمهم أمانةً ، وأصدقهم حديثاً ، وأحلمهم ، وأجودهم ، وأسخاهم ، وأشدَّهم احتمالاً ، وأعظمهم عفواً ومغفرةً .

وكان لا يزيده شدةُ الجهل عليه إلا حِلماً ؛ كما روى البخاري في «صحيحه» : عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أَنَّهُ قال في صفة رسول الله ﷺ في التوراة : (محمدٌ عبدي ، ورسولي ، سمَّيته المتوكل ، ليس بفظٌ ، ولا غليظٌ ، ولا صحَّابٍ بالأسواق ، ولا يجزي بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ، ويغفرُ ، ولن أقبضه حتى أقيم به الملة العوجاء ، وأفتح به أعينا عمياً ، وأذانا صمّاً ، وقلوباً غُلْفاً ، حتى يَقُولُوا : لا إلهَ إلا اللهُ) (١) .

وأرحمُ الخلق ، وأرأفهم بهم ، وأعظمُ الخلق نفعاً لهم في دينهم وديناهم ، وأفصحُ خلق الله ، وأحسنهم تعبيراً عن المعاني الكثيرة بالألفاظ الوجيزة الدالة على المراد ، وأصبرهم في مواطن الصبر ، وأصدقهم في مواطن اللقاء ، وأوفاهم بالعهد والذمة ، وأعظمهم مكافأةً على الجميل بأضعافه ، وأشدَّهم تواضعاً ، وأعظمهم إثارةً

(١) رواه البخاري (٤٨٣٨) .

على نفسه ، وأشدُّ الخلق ذباً عن أصحابه ، وحمايةً لهم ، ودفاعاً عنهم ، وأقومُ الخلق بما يأمر به ، وأتركهم لما ينهى عنه ، وأوصلُ الخلق لِرَحِمِهِ ، فهو أحقُّ بقول القائل :

بَرْدٌ عَلَى الْأَدْنَى وَمَرْحَمَةٌ وَعَلَى الْأَعَادِي مَارِنٌ جَلْدٌ^(١)

علي يصف أخلاقه ﷺ:

قال عليُّ رضي الله عنه : كان رسولُ الله ﷺ أجودَ الناسِ صدراً ، وأصدقَ الناسِ لهجةً ، وألينهم عريكةً ، وأكرمهم عشرةً ، من رآه بديهةً هابه ، ومن خالطه معرفةً أحبّه ، يقول ناعتهُ : لم أرَ قبله ولا بعده مثله ﷺ^(٢) .

فقوله : كان أجودَ الناسِ صدراً : أراد به بَرَّ الصِّدْرِ وكثرةَ خيره ، وأنَّ الخيرَ يتفجَّرُ منه تفجراً ، وأنَّه منطوٍ على كلِّ خُلُقٍ جميلٍ ، وعلى كلِّ خيرٍ ، كما قال بعضُ أهلِ العلم : ليس في الدُّنيا كلها محلٌّ كان أكثرَ خيراً من صَدْرِ رسولِ الله ﷺ ، قد جَمَعَ الخيرَ بحذافيره ، وأودع في صَدْرِهِ ﷺ .

وقوله : أصدقَ الناسِ لهجةً : هذا مما أقرَّ له به أعداؤه المحاربون له ، ولم يُجربْ عليه أحدٌ من أعدائه كذبةً واحدةً قطُّ ، دع شهادة أوليائه كلهم له به ؛ فقد حاربه أهلُ الأرضِ بأنواعِ المحارباتِ ، مشركوهم وأهلُ الكتابِ منهم ، وليس منهم أحدٌ يوماً من الدَّهرِ طعنَ فيه بكذبةٍ واحدةٍ صغيرةٍ ولا كبيرةٍ .

قال المِسْوَرُ بن مَخْرَمَةَ : قلتُ لأبي جهلٍ - وكان خالي - :

(١) مارن : صلب . وجلد : قوي شديد .

(٢) رواه الترمذي (٣٦٣٨) .

يا خال! هل كنتم تتهمون محمداً بالكذب قبل أن يقول مقالته؟ فقال: والله يا ابن أختي لقد كان محمداً وهو شابٌ يدعى فينا الأمين ، فلما وخطه الشيب لم يكن ليكذب ، قلت : يا خال! فلم لا تتبعونه؟ فقال: يا ابن أختي ، تنازعنا نحن وبنو هاشم الشرف ؛ فأطعموا وأطعمنا ، وسقوا وسقيننا ، وأجازوا وأجزنا ، فلما تجاثينا على الركب ، وكنا كفرسى رهان ، قالوا: من نبيي ، فمتى نأتيهم بهذه؟! أو كما قال .

فقال تعالى يُسَلِّيه وَيَهْوِّنُ عَلَيْهِ قَوْلَ أَعْدَائِهِ : ﴿ قَدْ نَعَلِمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتٍ اللَّهُ يَجْحَدُونَ ﴾ [٣٣] وَلَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كَذَّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مَبْدَلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْمُرْسَلِينَ ﴿ [الأنعام: ٣٣ - ٣٤] .

وقوله : أَلَيْسَ عَرِيكَه : يعني : أَنَّهُ سَهْلٌ لَيْسٌ ، قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ ، مَجِيبٌ لِدَعْوَةٍ مِنْ دَعَاةِ ، قَاضٍ حَاجَةَ مِنْ اسْتِقْضَاةِ ، جَابِرٌ لِقَلْبٍ مِنْ قَصْدِهِ ، لَا يَحْرُمُهُ وَلَا يَرُدُّهُ خَائِبًا ، وَإِذَا أَرَادَ أَصْحَابَهُ مِنْهُ أَمْرًا ؛ وَافْقَهُمْ عَلَيْهِ ، وَتَابَعَهُمْ فِيهِ ، وَإِنْ عَزَمَ عَلَى أَمْرٍ لَمْ يَسْتَبِدِّدْ دُونَهُمْ ، بَلْ يُشَاوِرُهُمْ ، وَيُؤَامِرُهُمْ ، وَكَانَ يَقْبَلُ مِنَ مُحْسِنِهِمْ ، وَيَعْفُو عَنْ مَسِيئَتِهِمْ .

وقوله : أَكْرَمَهُمْ عَشْرَةٌ : يعني : أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعَاشِرُ جَلِيسًا لَهُ إِلَّا أَتْمَّ عَشْرَةَ ، وَأَحْسَنَهَا ، وَأَكْرَمَهَا ، فَكَانَ لَا يَعْبِسُ فِي وَجْهِهِ ، وَلَا يُغْلِظُ لَهُ فِي مَقَالِهِ ، وَلَا يَطْوِي عَنْهُ بَشْرَهُ ، وَلَا يُمْسِكُ عَلَيْهِ فَلَاتَاتِ لِسَانَهُ ، وَلَا يُؤَاخِذُهُ بِمَا يَصْدُرُ مِنْهُ مِنْ جَفْوَةٍ ، وَنَحْوِهَا ، بَلْ يُحْسِنُ إِلَى عَشِيرِهِ غَايَةَ الْإِحْسَانِ ، وَيَحْتَمِلُهُ غَايَةَ الْإِحْتِمَالِ .

فَكَانَتْ عَشْرَتُهُ لَهُمْ إِحْتِمَالٌ أَذَاهُمْ وَجَفْوَتُهُمْ جَمَلَةٌ ، لَا يُعَاتَبُ أَحَدًا مِنْهُمْ ، وَلَا يَلُومُهُ ، وَلَا يَبَادِيهِ بِمَا يَكْرَهُ . مَنْ خَالَطَهُ يَقُولُ : أَنَا أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ ؛ لَمَا يَرَى مِنْ لَطْفِهِ بِهِ ، وَقَرْبِهِ مِنْهُ ، وَإِقْبَالِهِ عَلَيْهِ ،

واهتمامه بأمره ، ونصيحته له ، وبذل إحسانه إليه ، واحتمال
جفوته ، فأئى عشرة كانت ، أو تكون أكرم من هذه العشرة؟! .

قال الحسين رضي الله عنه: سألت أبي عن سيرة النبي ﷺ في
جلسائه، فقال: «كان النبي ﷺ دائم البشر ، سهل الخلق ، لين
الجانب ، ليس بفظ ، ولا غليظ ، ولا صحاب ، ولا فحاش ،
ولا عياب ، ولا مداح ، يتغافل عما لا يشتهي ، ولا يؤيس منه
راجيه ، ولا يخيب فيه .

قد ترك نفسه من ثلاث: المرء ، والإكثار ، وترك ما لا يعنيه .

وترك الناس من ثلاث: كان لا يذم أحداً ، ولا يعيبه ، ولا يطلب
عورته .

ولا يتكلم إلا فيما رجا ثوابه ، وإذا تكلم أطرق جلساؤه؛ كأنما
على رؤوسهم الطير ، فإذا سكت؛ تكلموا ، لا يتنازعون عنده
الحديث ، ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ ، حديثهم عنده
حديث أولهم ، يضحك ممّا يضحكون منه ، ويتعجب ممّا يتعجبون
منه .

ويصبر للغريب على الجفوة^(١) من منطقه ، ومسألته ، حتى إن
كان أصحابه ليستجلبونهم ، ويقول: إذا رأيتم طالب حاجة يطلبها
فأرقدوه^(٢) ، ولا يقبل الثناء إلا من مكافئ ، ولا يقطع على أحد
حديثه ، حتى يجوز^(٣) فيقطعه بنهي ، أو قيام^(٤) .

(١) الجفوة: الغلظة وسوء الخلق .

(٢) أرقدوه: أعينوه على بلوغ حاجته .

(٣) حتى يجوز: حتى يتعدى الحق ، ويتجاوزه .

(٤) رواه الترمذي في الشمائل المحمدية برقم (٣٥٢) عن الحسن بن علي .

وقوله: من رآه بديهَةً هابه ، ومن خالطه معرفةً أحبه : وصفه بصفتين خصَّ الله بهما أهل الصِّدقِ والإخلاص ؛ وهما : الإجلالُ ، والمحبةُ ، وكان قد ألقى عليه هيبَةٌ منه ومحبةٌ ، فكان كلُّ من يراه يهابه ويجلُّه ، ويملاً قلبه تعظيماً وإجلالاً ، وإن كان عدوًّا له ، فإذا خالطه وعاشره ؛ كان أحبَّ إليه من كلِّ مخلوقٍ ، فهو المُجلُّ ، المُعظَّمُ ، المحبوبُ ، المُكْرَمُ ، وهذا كمال المحبة أن تقرن بالتعظيم والهيبة ، فالمحبة بلا هيبة ولا تعظيم ناقصةٌ ، والهيبة والتعظيم من غير محبة ناقصةٌ .

والمقصودُ : أنَّ النبيَّ ﷺ ألقى الله سبحانه وتعالى عليه منه المهابة والمحبة ، ولكلِّ مؤمنٍ مخلصٍ حظٌّ من ذلك .

قال الحسنُ البصريُّ رحمه الله : إنَّ المؤمنَ رُزِقَ حلاوةً ومهابةً . يعني : يُحَبُّ ، ويُهَابُ ، ويُجَلُّ بما ألبسه الله سبحانه من ثوبِ الإيمانِ المقتضي لذلك ، ولهذا لم يكن بشرٌ أحبَّ إلى بشرٍ ، ولا أهيَبَ ، وأجلَّ في صدره من رسولِ الله ﷺ في صدور أصحابه .

قال عمرو بن العاص قبل إسلامه : إنَّه لم يكن شَخْصٌ أبغضَ إليه منه ، فلما أسلم لم يكن شَخْصٌ أحبَّ إليه منه ، ولا أجلَّ في عينه منه ، قال : ولو سُئِلت أن أصفه لكم لما أطقْتُ ؛ لأنِّي لم أكن أملاً عيني منه إجلالاً له .

وقال عروة بن مسعود لقريش : يا قوم ! والله لقد وفَدْتُ على كسرى ، وقيصر ، والملوك ، فما رأيتُ ملكاً يُعظِّمه أصحابه ما يُعظِّم أصحابُ محمدٍ محمدًا ﷺ ، والله ما يُحدِّثون النظرَ إليه (١) تعظيماً له ، وما تنخَّم نخامةً إلا وقعت في كفِّ رجلٍ منهم ، فيدلكُ بها وجهه ، وصدْرَه ، وإذا توضأ كأدوا يقتتلون على وُضوئه .

(١) حدَّ النظر إليه : إذا نظر إليه نظرة انتباه .

فلما كان رسولُ الله ﷺ مشتتلاً على ما يقتضي أن يُحمد عليه مرّةً بعد مرّةٍ سُمِّيَ محمداً ، وهو اسمٌ موافقٌ لمسمّاه ، ولفظٌ مطابقٌ لمعناه .

* * *

الفرق بين لفظ «أحمد» و«محمد»:

والفرق بين لفظ «أحمد» و«محمد» من وجهين :

أحدهما: أنّ «محمّداً» هو المحمودُ حمداً بعدَ حمْدٍ ، فهو دالٌّ على كثرةِ حمدِ الحامدين له ، وذلك يستلزم كثرةَ مُوجباتِ الحَمْدِ فيه . و«أحمد» أفعُلُ تفضيل من الحَمْدِ ، يدلُّ على أنّ الحَمْدَ الذي يستحقُّه أفضلُ مما يستحقه غيره ، ف«محمد» زيادةُ حَمْدٍ في الكمية ، و«أحمد» زيادة في الكيفية ، فيُحمد أكثرَ حمْدٍ ، وأفضلَ حمْدٍ حَمِدَ البشْر .

الوجه الثاني: أنّ «محمّداً» هو المحمود حمداً متكرراً ، كما تقدم ، و«أحمد» هو الذي حمده لربه أفضلُ من حمدِ الحامدين غيره .

فدلَّ أحدُ الاسمين وهو «محمّد» على كونه محموداً .

ودلَّ الاسم الثاني وهو «أحمد» على كونه أحمَدَ الحامدين لربه .

وهذا هو القياس ، فإنَّ أفعَلَ التفضيل والتعجُّب عند جماعة البصريين لا يُبينان إلا من فعلِ الفاعل ، لا يُبينان من فعلِ المفعول ، بناءً منهم على أنّ أفعَلَ التعجُّب والتفضيل إنما يُصاغان من الفعل اللازم لا من المتعدي ، ولهذا يقدرّون نقله من فَعَلَ وفَعَلَ إلى بناء فَعَلَ بضم العين ، قالوا: والدليل على هذا: أنّه تعدّى بالهمزة إلى

المفعول ، فالهمزة التي فيه للتعديّة ، نحو : ما أظرفَ زيداً ، وأكرمَ
عمرأ ، وأصلهما ظَرْفَ وكرَّم .

قالوا : لأنَّ الْمُتَعَجَّبَ منه فاعلٌ في الأصل ، فوجبَ أن يكون فعله
غير متعدّ .

فلنرجعُ إلى المقصود ، وهو أنَّه ﷺ سُمِّيَ «محمداً» و«أحمداً» ؛
لأنَّه يُحمد أكثرَ ممَّا يُحمد غيره ، وأفضلَ ممَّا يُحمد غيره .

فالاسمان واقعان على المفعول ، وهذا هو المختار ، وذلك أبلغُ
في مدحه ، وأتمُّ معنى ، ولو أُريد به معنى الفاعل سُمِّيَ الحمّاد ،
وهو كثيرُ الحمد ، كما سُمِّيَ «محمداً» وهو المحمودُ كثيراً ، فإنه ﷺ
كان أكثرَ الخلق حمداً لربه ، فلو كان اسمه باعتبار الفاعل لكان
الأولى أن يُسمَّى «حمّاداً» كما أن اسم أمته الحمّادون .

وأيضاً فإنَّ الاسمين إنما اشتقّا من أخلاقه ، وخصائله المحمودة
التي لأجلها استحقَّ أن يُسمَّى «محمداً» و«أحمداً» ، فهو الذي يَحْمَدُه
أهلُ الدنيا ، وأهلُ الآخرة ، ويَحْمَدُه أهلُ السماء والأرض ، فلكثرة
خصائله المحمودة التي تفوتُ عدَّ العادّين ، سُمِّيَ باسمين من أسماء
الحمدِ يقتضيان التفضيلَ والزيادة في القدرِ والصفة ، والله أعلم .



الفصل الرابع

في معنى «الآل» واشتقاقه وأحكامه

[وفيه مباحث]:

[المبحث الأول: في اشتقاق الآل]

وفيه قولان:

القول الأول:

أحدهما: أنَّ أصله أهل ، ثم قلبت الهاء همزة فقييل : أَلُّ ، ثم سُهِّلَتْ على قياس أمثالها ، فقييل : آل ، قالوا: ولهذا إذا صَغُرَ رَجَع إلى أصله ، فقييل : أهيل .

قالوا: ولما كان فرعاً عن فرع خَصُّوه ببعض الأسماء المضاف إليها ، فلم يُضيفوه إلى أسماء الزَّمان ، ولا المكان ، ولا غير الأعلام ، فلا يقولون: آل رجل ، وآل امرأة ، ولا يُضيفونه إلى مضمَر ، فلا يُقال: آله وآلي .

بل ولا يُضاف إلا إلى مُعْظَم ، كما أنَّ التاء لما كانت في القسم بدلاً عن الواو ، وفرعاً عليها ، والواو فرعاً عن فعل القسم ، خَصُّوا التاء بأشرف الأسماء وأعظمها ، وهو اسم الله تعالى .

وهذا القول ضعيفٌ من وجوه:

أحدها: أنه لا دليل عليه .

الثاني: أنه يلزم منه القلب الشاذ من غير موجب ، مع مخالفة الأصل .

الثالث: أن الأهل تضاف إلى العاقل وغيره ، والآل لا تضاف إلا إلى عاقل .

الرابع: أن الأهل تضاف إلى العلم ، والنكرة ، والآل لا يضاف إلا إلى مُعَظَم من شأنه أن غيره يؤول إليه .

الخامس: أن أهل تُضاف إلى الظاهر ، والمضمر ، والآل من النحاة من منع إضافته إلى المضمر ، ومن جوزها فهي شاذةٌ قليلةٌ .

السادس: أن الرجلَ حيثُ أُضيفَ إلى آله دخل فيه هو ، كقوله تعالى: ﴿ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ [غافر: ٤٦] ، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران: ٣٣] ، وقوله تعالى: ﴿ إِلَّا آءَالَ لُوطٍ بَجَيْنَهُمْ بِسَحْرِ ﴾ [القمر: ٣٤] .

وقول النبي ﷺ: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى) ، وهذا إذا لم يذكر معه من أُضيف إليه الآل ، وأما إذا ذكر معه فقد يُقال: ذُكر مفرداً وداخلاً في الآل ، وقد يُقال: ذُكره مفرداً أغنى عن ذكره مضافاً . والأهل بخلاف ذلك ، فإذا قلت: جاء أهل زيد ، لم يدخل فيهم .

القول الثاني:

وقيل: بل أصله أول ، وذكره صاحب «الصَّحاح» في باب الهمزة والواو واللام ، وقال: وآل الرجل: أهله ، وعياله ، وآله أيضاً:

أتباعه ، وهو عند هؤلاء مشتقٌ من آل يؤول : إذا رجع ، فأل الرجل هم الذين يرجعون إليه ، ويضافون إليه ، ويؤولهم ؛ أي : يسوسهم ، فيكون مآلهم إليه .

ومنه : الإيالة ، وهي : السياسة ، فأل الرجل هم الذين يسوسهم ، ويؤولهم ، ونفسه أحقُّ بذلك من غيره ، فهو أحقُّ بالدخول في آله ، ولكن لا يُقال : إنه مختصُّ بآله ، بل هو داخلٌ فيهم .

وهذه المادّة موضوعةٌ لأصل الشيء ، وحقيقته ، ولهذا سُمِّي حقيقة الشيء تأويله ؛ لأنّها حقيقته التي يُرجع إليها .

ومنه قوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ﴾ [الأعراف : ٥٣] ، فتأويلُ ما أخبرتُ به الرسل هو مجيءُ حقيقته ، ورؤيتها عياناً ، ومنه تأويلُ الرؤيا ، وهو حقيقته عياناً ، ومنه تأويلُ الرؤيا الخارجة التي ضربت للرئائي في عالم المثال .

ومنه التأويلُ بمعنى العاقبة ، كما قيل في قوله تعالى : ﴿ فَإِن نَّزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء : ٥٩] ، قيل : أحسن عاقبة ، فإن عواقب الأمور هي حقائقها التي تؤولُ إليها .

ومنه التأويلُ بمعنى التفسير ؛ لأنَّ تفسير الكلام هو بيانُ معناه ، وحقيقته التي تُراد منه .

قالوا : ومنه الأوّل ؛ لأنّه أصلُ العدد ، ومبناه الذي يتفرّع منه .

ومنه الآل بمعنى الشخص نفسه ، قال أصحاب هذا القول :

والتزمت العرب إضافته ، فلا يُستعمل مفرداً إلا في نادر الكلام ،
كقول الشاعر :

نَحْنُ آلُ اللَّهِ فِي بِلَدِنَا لَمْ نَزَلْ آلاً عَلَى عَهْدِ إِرَمَ

والتزموا أيضاً إضافته إلى الظاهر ، فلا يضاف إلى مضمير إلا قليلاً ، وعدَّ بعض النحاة إضافته إلى المضمير لحناً ، قال أبو عبد الله بن مالك : والصحيح أنه ليس بلحن ، بل هو من كلام العرب ، لكنّه قليلٌ ، ومنه قول الشاعر :

أَنَا الْفَارِسُ الْحَامِي حَقِيقَةً وَالِدِي وَآلِي فَمَا يَحْمِي حَقِيقَةَ آلِكَ؟

وقال عبدُ المطلب في الفيل وأصحابه :

وَأَنْصُرُ عَلَى آلِ الصَّلِيِّ بِ وَعَابِدِيهِ الْيَوْمَ أَلْكَ

فأضافه إلى الياء والكاف .

وزعم بعضُ النُّحاة : أنه لا يُضاف إلا إلى عَلَمٍ مَنْ يَعْقِلُ ، وهذا الذي قاله هو الأكثر ، وقد جاءت إضافته إلى غير مَنْ يَعْقِلُ ، قال الشاعر :

نَجَوْتُ وَلَمْ يَمُنُّ عَلَيَّ طَلَاقَهُ سِوَى زَبْدِ التَّفْرِيبِ مِنْ آلِ أَعْوَجَا

وأعوج : علم فرس .

قالوا : ومن أحكامه أيضاً : أنه لا يُضاف إلا إلى متبوعٍ معظّم ، فلا يُقال : آل الحائك ، ولا آل الحجّام ، ولا آل رجل .



[المبحث الثاني: في معنى الآل]

وأما معناه فقالت طائفة: يُقال: آل الرجل نفسه، وآل الرجل لمن يتبعه، وآله لأهله وأقاربه، فمن الأول قول النبي ﷺ لما جاءه أبو أوفى بصدقته: (اللهم صلّ على آل أبي أوفى)، وقوله تعالى: ﴿سَلِّمْ عَلَيَّ إِيَّاهُ يَا سَلِيمٌ﴾ [الصفات: ١٣٠]، وقوله ﷺ: (اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد، كما صلّيت على آل إبراهيم)، فالإبراهيم هو إبراهيم؛ لأن الصلاة المطلوبة للنبي ﷺ هي الصلاة على إبراهيم نفسه، وآله تبع له فيها.

ونازعهم في ذلك آخرون، وقالوا: لا يكون الآل إلا الأتباع والأقارب، وما ذكرتموه من الأدلة فالمراد بها الأقارب، وقوله: (كما صلّيت على آل إبراهيم) آل إبراهيم هنا هم الأنبياء، والمطلوب من الله سبحانه أن يُصلي على رسوله ﷺ كما صلى على جميع الأنبياء من ذرية إبراهيم لا إبراهيم وحده، كما هو مصرّح به في بعض الألفاظ من قوله: على إبراهيم وعلى آل إبراهيم^(١).

(١) قال ابن القيم: وأما قوله تعالى: ﴿سَلِّمْ عَلَيَّ إِيَّاهُ يَا سَلِيمٌ﴾ [الصفات: ١٣٠]؛ فهذه فيها قراءتان:

إحدهما: إلياسين؛ بوزن إسماعيل، وفيه وجهان:

أحدهما: أنه اسم ثانٍ للنبي إلياس، وإلياسين كميكال وميكائيل.

والوجه الثاني: أنه جمعٌ، وفيه وجهان:

أحدهما: أنه جمعُ إلياس، وأصله إلياسيين، بياءين كعبرانيين، ثم

خُفِّفَتْ إحدى الياءين، فقبل إلياسين، والمراد: أتباعه، كما حكى

سيبويه الأشعرون ومثله الأعجمون.

وعلى هذا ففصل النزاع بين أصحاب القولين في الآل: أن الآل إن أُفردَ دخل فيه المضاف إليه ، كقوله تعالى : ﴿ أَذْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ ﴾

= والثاني : أنه جَمْعُ إلياس محذوف الياء .

القراءة الثانية : آل ياسين ؛ وفيه أوجه :

أحدها : أن ياسين اسم لأبيه فأضيف إليه الآل ، كما يُقال : آل إبراهيم .

والثاني : أن آل ياسين هو إلياس نفسه ، فتكون آل مضافة إلى ياسين ، والمراد بالآل ياسين نفسه ، كما ذكر الأولون .

والثالث : أنه على حذف ياء النسب ، فيقال : ياسين ، وأصله ياسيين ، كما تقدّم ، وألهم أتباعهم على دينهم .

والرابع : أن ياسين هو القرآن ، وآله هم أهل القرآن .

والخامس : أنه النبي ﷺ ، وآله : أقاربه ، وأتباعه كما سيأتي .

وهذه الأقوال كلها ضعيفة ، والذي حمل قائلها عليها استشكالهم إضافة «آل» إلى «ياسين» ، واسمه إلياس وإلياسين ، ورأوها في المصحف مفصولة ، وقد قرأها بعضُ القراء : «آل ياسين» فقال طائفةٌ منهم : له أسماء ياسين ، وإلياسين ، وإلياس ، وقالت طائفةٌ : «ياسين» اسم لغيره ، ثم اختلفوا ، فقال الكلبيُّ : ياسين محمد ﷺ ، سلّم الله على آله ، وقالت طائفةٌ : هو القرآن ، وهذا كله تعسفٌ ظاهرٌ لا حاجة إليه .

والصوابُ والله أعلم في ذلك : أن أصل الكلمة آل ياسين ، كآل إبراهيم ، فحذفت الألف واللام من أوله لاجتماع الأمثال ، ودلالة الاسم على موضع المحذوف ، وهذا كثيرٌ في كلامهم ، إذا اجتمعت الأمثال ؛ كرهوا النطق بها كلها ، فحذفوا منها ما لا إلياس في حذفه ، وإن كانوا لا يحذفونه في موضع لا تجتمع فيه الأمثال ، ولهذا يحذفون النون من «إني ، وأني ، وكأني ، ولكني» ولا يحذفونها من «ليتني» ولما كانت اللام في «لعل» شبيهة بالنون حذفوا النون معها ، ولا سيما عادة العرب في استعمالها للاسم الأعجمي وتغييرها له ، فيقولون مرة : «إلياسين» ، ومرة «إلياس» ومرة «ياسين» وربما قالوا : «ياس» ويكون على إحدى القراءتين قد وقع على المُسَلَّم عليه ، وعلى القراءة الأخرى على آله .

أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿ [غافر: ٤٦] ، ولا ريب في دخوله في آله هنا ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ ﴾ [الأعراف: ١٣٠] ونظائره .

وقول النَّبِيِّ ﷺ : (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى) ، ولا ريب في دخول أبي أوفى نفسه في ذلك ، وقوله : (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ) ، هذه أكثر روايات البخاري ، وإبراهيم هنا داخل في آله ، ولعل هذا مراد من قال : آلُ الرجل نفسه .

وأما إن ذكر الرجل ، ثم ذُكر آله لم يدخل فيهم ، ففرقٌ بين اللفظ المجرد والمقرون ، فإذا قلت : أعط هذا لزيد وآل زيد ، لم يكن زيد هنا داخلاً في آله ، وإذا قلت : أعطه لآل زيد تناول زيدا وآله .

وهذا له نظائرٌ كثيرةٌ ، قد ذكرناها في غير هذا الموضع ، وهي أنَّ اللفظ تختلف دلالاته بالتجريد والاقتران ، كالفقير والمسكين ، هما صنفان إذا قرن بينهما ، وصنف واحد إذا أُفرد كلُّ منهما ، ولهذا كانا في الزكاة صنفين ، وفي الكفارات صنف واحدٌ ، وكالإيمان والإسلام ، والبرُّ والتقوى ، والفحشاء والمنكر ، والفسوق والعصيان ، ونظائرُ ذلك كثيرةٌ ، ولا سيما في القرآن .



[المبحث الثالث: في آل النبي ﷺ]

[ملخص الأقوال في المسألة]:

واختلف في آل النبي ﷺ على أربعة أقوال:

١ - [القول الأول]: فقيل: هم الذين حُرِّمَت عليهم الصدقة ، وفيهم ثلاثة أقوال للعلماء:

أحدها: أنهم بنو هاشم ، وبنو المطلب ، وهذا مذهب الشافعي وأحمد في رواية عنه .

والثاني: أنهم بنو هاشم خاصَّةً ، وهذا مذهب أبي حنيفة ، والرواية الثانية عن أحمد ، واختيار ابن القاسم صاحب مالك .

والثالث: أنهم بنو هاشم ومن فوقهم إلى غالب ، فيدخل فيهم بنو المطلب ، وبنو أمية ، وبنو نوفل ، ومن فوقهم إلى بني غالب ، وهذا اختيار أشهب من أصحاب مالك ، حكاه صاحب «الجواهر» عنه ، وحكاه اللخمي في «التبصرة» عن أصبغ ، ولم يحكه عن أشهب .

وهذا القول في الآل؛ أعني أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة هو منصوص الشافعي ، وأحمد ، والأكثرين ، وهو اختيار جمهور أصحاب أحمد والشافعي .

٢ - والقول الثاني: أن آل النبي ﷺ هم ذريته وأزواجه خاصَّةً ، حكاه ابن عبد البر في «التمهيد» .

قال في باب عبد الله بن أبي بكر ، في شرح حديث أبي حميد الساعدي : استدللّ قومٌ بهذا الحديث على أن آل محمد هم أزواجه ، وذريته خاصّةً ، لقوله في حديث مالك عن نعيم المُجمّر ، وفي غير ما حديث : (اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ) ، وفي هذا الحديث ؛ يعني حديث أبي حميد : (اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَأَزْوَاجِهِ ، وَذُرِّيَّتِهِ) ، قالوا : فهذا تفسير ذلك الحديث ، ويبين أن آل محمد هم أزواجه وذريته ، قالوا : فجائز أن يقول الرجل لكل من كان من أزواج محمد ﷺ ومن ذريته : صلى الله عليك ، إذا واجهه ، وصلى الله عليه ؛ إذا غاب عنه ، ولا يجوز ذلك في غيرهم .

قالوا : والآل والأهل سواءً ، وآل الرجل وأهله سواءً ، وهم الأزواج والذريّة بدليل هذا الحديث .

٣- والقول الثالث : أن آل الله ﷺ أتباعه إلى يوم القيامة ، حكاه ابن عبد البرّ عن بعض أهل العلم ، وأقدم من روي عنه هذا القول جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ؛ ذكره البيهقيّ عنه ، ورواه عنه سفيان الثوريّ وغيره ، واختاره بعض أصحاب الشافعيّ ، حكاه عنه أبو الطيب الطبريّ في تعليقه ، ورجّحه الشيخ محيي الدين النووي في «شرح مسلم» واختاره الأزهريّ .

٤- والقول الرابع : أن آل الله ﷺ هم الأتقياء من أمته ، حكاه القاضي حسين ، والراغب ، وجماعةٌ .

* * *

حجج القول الأول:

فأما القول الأول : وهو أن الآل مَنْ تحرّم عليهم الصّدقة على ما فيهم من الاختلاف ، فحجّته من وجوه :

أحدها: ما رواه البخاري في «صحيحه»: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتى بالنَّخْل عند صِرَامِهِ ، فيجِيءُ هذا بتمره ، وهذا بتمره حتى يصيرَ عنده كَوْمٌ من تمر ، فجعلَ الحسنُ والحسينُ يلعبانُ بذلك التَّمْرَ ، فأخذ أحدهما تمرَةً ، فجعلها في فيه ، فنظرَ إليه رسولُ الله ﷺ فأخرجها من فيه ، قال: (أما علمتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ)^(١) ، ورواه مسلم ، وقال: (إِنَّا لا نَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةَ).

الثاني: ما رواه مسلم في «صحيحه»: عن زيد بن أرقم ، قال: قام رسولُ الله ﷺ يوماً خطيباً فبما يُدعى خُماً بين مكةَ والمدينة ، فحمدَ الله تعالى ، وأثنى عليه ، ودَكَرَ ، ووعظَ ، ثم قال: (أَمَّا بَعْدُ: أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ)^(٢): أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فِيهِ الْهُدَى وَالتُّورُ ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ) ، فحثَّ على كتاب الله ، ورعَّبَ فيه ، وقال: (وَأَهْلُ بَيْتِي ، أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي! أَذْكَرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي!).

فقال حصينُ بن سبرة: ومن أهلُ بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: إِنَّ نِسَاءَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ ، قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمُ آلُ عَلِيٍّ ، وَآلُ عَقِيلٍ ، وَآلُ جَعْفَرٍ ، وَآلُ عَبَّاسٍ ، قَالَ: أَكُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٣).

(١) رواه البخاري (١٤٨٥)؛ ومسلم (١٠٦٩).

(٢) سماهما ثقلين إعظاماً لقدرهما.

(٣) رواه مسلم (٢٤٠٨).

وقد ثبت: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لآلِ مُحَمَّدٍ) (١).

الدليل الثالث: ما في الصحيحين: من حديث الرُّهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً) (٢)، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ - يَعْنِي: مَالِ اللَّهِ - لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى الْمَأْكُلِ.

فَالله ﷻ لَهُمْ خَوَاصٌ: مِنْهَا: حَرَمَانُ الصَّدَقَةِ، وَمِنْهَا: أَنَّهُمْ لَا يَرِثُونَهُ، وَمِنْهَا: اسْتِحْقَاقُهُمْ خُمْسَ الْخُمْسِ، وَمِنْهَا: اخْتِصَاصُهُمْ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ.

وقد ثبت أَنَّ تَحْرِيمَ الصَّدَقَةِ، وَاسْتِحْقَاقَ خُمْسِ الْخُمْسِ، وَعَدَمَ تَوْرِيثِهِمْ مَخْتَصٌّ بِبَعْضِ أَقَارِبِهِ ﷺ، فَكَذَلِكَ الصَّلَاةُ عَلَى آلِهِ.

الدليل الرابع: ما رواه مسلم: من حديث ابن شهاب ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي: أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ، وَلِلْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: اتَّيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُولا لَهُ: اسْتَعْمَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى الصَّدَقَاتِ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - وَفِيهِ: فَقَالَ لَنَا: (إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَةُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لآلِ مُحَمَّدٍ) (٣).

(١) رواه مسلم (١٠٧٢).

(٢) رواه البخاري (٦٧٣٠)؛ ومسلم (١٧٥٨).

(٣) رواه مسلم (١٠٧٢).

الدليل الخامس: ما رواه مسلم في «صحيحه»: من حديث عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ أمر بكبشٍ أقرن ، يطأ في سوادٍ ، فذكر الحديث . . . وقال فيه: فأخذ النبي ﷺ الكبشَ ، فأضجعه ، ثم ذبحه ، ثم قال: (بسم الله ، اللهم تقبل من محمد ، ومن آل محمد ، ومن أمة محمد) ثم ضحى به (١) .

هكذا رواه مسلم بتمامه ، وحقيقة العطف: المغايرة ، وأُمَّته ﷺ أعمُّ من آله .

قال أصحاب هذا القول: وتفسيرُ الآل بكلام النبي ﷺ أولى من تفسيره بكلام غيره .

* * *

حجج القول الثاني:

وأما القول الثاني: أنهم ذرَّيته ، وأزواجه خاصَّة ، فقد تقدَّم احتجاج ابن عبد البرِّ له ، بأنَّ في حديث أبي حميد: (اللهم صلِّ على محمد ، وأزواجه ، وذرَّيته) ، وفي غيره من الأحاديث: (اللهم صلِّ على محمدٍ ، وعلى آل محمد) ، وهذا غايته أن يكون الأول منهما قد فسَّره اللفظ الآخر .

واحتجُّوا أيضاً بما في «الصحيحين»: من حديث أبي هريرة ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: (اللهم اجعلْ رزقَ آلِ محمدٍ قوتاً) (٢) . ومعلومٌ أنَّ هذه الدَّعوة المستجابة لم تنلْ كلَّ بني هاشم ، ولا بني المطلب ؛ لأنَّه كان فيهم الأغنياءُ ، وأصحابُ الجِدَّةِ وإلى الآن ، وأما أزواجه وذرَّيته ﷺ فكان رزقُهم قوتاً ، وما كان يحصلُ لأزواجه

(١) رواه مسلم (١٩٦٧) .

(٢) رواه البخاري (٦٤٦٠)؛ ومسلم (١٠٥٥) .

بعده من الأموال كَنَّ يتصدقن به ، ويجعلن رزقهن قوتاً، وقد جاء عائشة رضي الله عنها مالٌ عظيمٌ ، فقسمته كله في قعدة واحدة ، فقالت لها الجارية : لو خبَّيتِ لنا منه درهماً نشتري به لحماً؟ فقالت لها: لو ذكَّرتني ؛ فعلتُ .

واحتجُّوا أيضاً بما في «الصحيحين» : عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : ما شبع آل محمدٍ ﷺ من خبزٍ مَأْدُومٍ ثلاثة أيام حتى لحقَ بالله عزَّ وجلَّ^(١) . قالوا: ومعلوم أنَّ العباسَ ، وأولاده ، وبني المطلب لم يدخلوا في لفظ عائشة ، ولا مُرادها .

قال هؤلاء : وإتَّما دخل الأزواجُ في الآل ، وخصوصاً أزواج النبي ﷺ تشبيهاً لذلك بالسبب ؛ لأنَّ اتصالهنَّ بالنبيِّ ﷺ غيرُ مرتفع ، وهنَّ محرَّمات على غيره في حياته ، وبعد مماته ، وهنَّ زوجاته في الدنيا والآخرة ، فالسَّبَبُ الذي لهنَّ بالنبيِّ ﷺ قائمٌ مقام النسب .

وقد نصَّ النبيُّ ﷺ على الصلاة عليهنَّ ، ولهذا كان القول الصحيح ، وهو منصوص الإمام أحمد : أنَّ الصَّدَقَةَ تحرم عليهنَّ ؛ لأنها أوساخُ الناس ، وقد صانَ الله سبحانه وتعالى ذلك الجناب الرفيعَ وآله من كل أوساخ بني آدم ، وبالله العجب كيف يدخلُ أزواجه في قوله ﷺ : (اللهم اجعلْ رزقَ آلِ محمدٍ قوتاً!)^(٢) ، وقوله في «الصَّحِيحَةِ» : (اللهم هذا عن محمدٍ وآلِ محمدٍ!) ، وفي قول عائشة رضي الله عنها : ما شبع آل رسول الله ﷺ من خبزٍ بُرٍّ . وفي قول المصلي : (اللهم صلِّ على محمدٍ ، وعلى آلِ محمدٍ) ، ولا يدخلن في

(١) رواه البخاري (٦٤٥٤) ؛ ومسلم (٢٩٧٠) .

(٢) قوتاً : أي ما يمسك الرمق .

قوله: (إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمَحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ) مع كونها من أوساخ الناس ، فأزواج رسول الله ﷺ أولى بالصيانة عنها ، والبعد منها .

فإن قيل: لو كانت الصَّدَقَةُ حراماً عليهن؛ لَحُرِّمَتْ عَلَى مَوَالِيَهُنَّ ، كما أَنَّهَا لَمَّا حُرِّمَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ حُرِّمَتْ عَلَى مَوَالِيِهِمْ ، وقد ثبت في الصحيح: أَنَّ بَرِيرَةَ تَصَدَّقُ عَلَيْهَا بِلَحْمٍ فَأَكَلَتْهُ ، وَلَمْ يُحَرِّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ (١) ، وهي مولاة لعائشة .

قيل: هذا هو شبهة مَنْ أَبَاحَهَا لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ .

وجواب هذه الشبهة: أَنَّ تَحْرِيمَ الصَّدَقَةِ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ بِطَرِيقِ الْأَصَالَةِ ، وَإِنَّمَا هُوَ تَبَعٌ لِتَحْرِيمِهَا عَلَيْهِ ﷺ ، وَإِلَّا فَالصَّدَقَةُ حَلَالٌ لِهِنَّ قَبْلَ اتِّصَالِهِنَّ بِهِ ، فَهِنَّ فَرَعٌ فِي هَذَا التَّحْرِيمِ ، وَالتَّحْرِيمُ عَلَى الْمَوْلَى فَرَعٌ التَّحْرِيمِ عَلَى سَيِّدِهِ ، فَلَمَّا كَانَ التَّحْرِيمُ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَصْلًا اسْتَبَعَ ذَلِكَ مَوَالِيَهُمْ ، وَلَمَّا كَانَ التَّحْرِيمُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَبَعًا؛ لَمْ يَقَوْ ذَلِكَ عَلَى اسْتِبَاعِ مَوَالِيَهُنَّ؛ لِأَنَّهُ فَرَعٌ عَنِ فَرَعٍ .

قالوا: وقد قال الله تعالى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ وَمَنْ يَقِنْتَ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَنْقَضَتْ فَلَا تَحْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ

(١) رواه البخاري (٥٠٩٧)؛ ومسلم (١٥٠٤) .

الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُهُمْ تَطْهِيراً ﴿٣٣﴾ وَأَذْكُرْتُمْ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ [الأحزاب: ٣٠ - ٣٤].

فَدَخَلْنَا فِي أَهْلِ الْبَيْتِ ؛ لِأَنَّ هَذَا الْخُطَابَ كُلَّهُ فِي سِيَاقِ ذِكْرِهِمْ ،
فَلَا يَجُوزُ إِخْرَاجُهُمْ فِي شَيْءٍ مِنْهُ .

* * *

حجج القول الثالث:

وأما القول الثالث: وهو أَنَّ آلَ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتُهُ وَأَتْبَاعُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

فقد احتجَّ له بأنَّ آلَ الْمُعْظَمِ الْمُتَّبِعِ هُمُ أَتْبَاعُهُ عَلَى دِينِهِ وَأَمْرِهِ ، قَرِيبُهُمْ ، وَبَعِيدُهُمْ .

قالوا: واشتقاق هذه اللفظة تدلُّ عليه ، فإنَّه من آل ، يؤول: إذا رجع ، ومرجع الأتباع إلى متبوعهم ؛ لأنَّه إمامهم ، وموئلهم .

قال: ولهذا كان قوله تعالى: ﴿إِلَّا آلَ لُوطٍ بَجَّيْنَهُمْ بِسِحْرِ﴾ [القمر: ٣٤] ، المراد به أتباعه وشيعته المؤمنون به ؛ أقاربه وغيرهم .

وقوله تعالى: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] ، المراد به أتباعه .

واحتجُّوا أيضاً بأنَّ واثلة بن الأسقع روى: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دعا حسناً وحُسَيْنًا ، فَأَجْلَسَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى فِخْذِهِ ، وَأَدْنَى فَاطِمَةَ مِنْ حِجْرِهِ ، وَزَوْجَهَا ، ثُمَّ لَفَّ عَلَيْهِمْ ثَوْبَهُ ، ثُمَّ قَالَ: (اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي!) ، قال واثلة: فقلت: يا رسول الله! وأنا من أهلك؟ قال: (وأنت من أهلي) رواه البيهقي بإسنادٍ جيِّدٍ .

قالوا: ومعلومٌ أنّ وائلةَ بن الأسقع من بني ليث بن بكر بن عبد مناة ، وإنّما هو من أتباع النبي ﷺ .

* * *

حجج القول الرابع:

وأما أصحاب القول الرابع: أنّ آله الأتقياء من أمته .

فاحتجوا بما رواه الطبراني في «معجمه»: عن جعفر بن إلياس بن صدقة ، حدّثنا نعيم بن حمّاد ، حدّثنا نوح بن أبي مريم ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال: سئل رسول الله ﷺ: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟ فقال: (كُلُّ تَقِيٍّ) ، وتلا رسول الله ﷺ: ﴿إِنْ أَوْلِيَاؤَهُ إِلَّا الْمُنْقَوْنَ﴾ [الأنفال: ٣٤] ، قال الطبراني: لم يروه عن يحيى إلا نوح ، تفرد به نعيم .

وقد رواه البيهقي: من حديث أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدّثنا نافع أبو هرمرز ، عن أنس ، فذكره .

ونوحٌ هذا ، ونافع أبو هرمرز ؛ لا يحتجُّ بهما أحدٌ من أهل العلم ، وقد رُميا بالكذب .

واحتجَّ لهذا القول أيضاً بأنَّ الله عزَّ وجلَّ قال لنوح عن ابنه: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦] ، فأخرجه بشركه أن يكون من أهله ، فعلم أنّ آل الرسول ﷺ هم أتباعه .

وأجاب عنه الشافعي رضي الله عنه ، بجوابٍ جيّد ، وهو أنّ المراد أنه ليس من أهلك الذين أمرناك بحملهم ، ووعدناك نجاتهم ؛ لأنَّ الله سبحانه قال له قبل ذلك: ﴿أَحْمَلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ [هود: ٤٠] ، فليس ابنه من أهله الذين ضمّن نجاتهم .

قلت: ويدلُّ على صحَّة هذا أنَّ سياق الآية يدلُّ على أنَّ المؤمنين به قسمٌ غيرُ أهلِهِ الذين هم أهلُهُ؛ لأنَّه قال سبحانه: ﴿أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ﴾ [هود: ٤٠]، فمن آمن: معطوف على المفعول بالحمل، وهم الأهل والاثنان من كلِّ زوجين.

واحتجُّوا أيضاً بحديث واثلة بن الأسقع المتقدم، قالوا: وتخصيص واثلة بذلك أقرب من تعميم الأمة به، وكأنَّه جعل واثلة في حكم الأهل تشبيهاً بمن يستحقُّ هذا الاسم.

* * *

ما ذهب إليه ابن القيم:

فهذا ما احتجَّ به أصحابُ كلِّ قولٍ من هذه الأقوال.

والصَّحيح هو القول الأول، ويليه القول الثاني، وأما القول الثالث والرابع فضعيفان؛ لأنَّ النبي ﷺ قد رفع الشبهة بقوله: (إنَّ الصَّدقة لا تحلُّ لآلِ محمَّد)، وقوله: (إنما يأكلُ آلُ محمَّدٍ من هذا المال)، وقوله: (اللَّهُمَّ اجعلْ رزقَ آلِ محمَّدٍ قُوتاً!) وهذا لا يجوز أن يُرادَ به عمومُ الأمة قطعاً، فأولى ما حُمِلَ عليه الآل في الصَّلَاة الآل المذكورون في سائر ألفاظه، ولا يجوزُ العدولُ عن ذلك.

وأما تنصيبه على الأزواج والذريَّة؛ فلا يدلُّ على اختصاص الآل بهم، بل هو حجةٌ على عدم الاختصاص بهم، لما روى أبو داود من حديث نعيم المُجمِر، عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصَّلَاة على النبي ﷺ: (اللَّهُمَّ صلِّ على محمَّدٍ النبيِّ الأمِّيِّ وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريَّته، وأهلِ بيته! كما صلَّيتَ على إبراهيم) (١)،

(١) رواه أبو داود (٩٨٢).

فجمع بين الأزواج، والدُّرِّيَّة، والأهل، وإنما نصَّ عليهم بتعيينهم
ليبيِّن أنَّهم حقيقون بالدُّخول في الآل، وأنَّهم ليسوا بخارجين منه،
بل هم أحقُّ مَنْ دخل فيه.

وهذا كمنظائره من عطف الخاص على العام، وعكسه؛ تنبيهاً
على شرفه، وتخصيصاً له بالذكر من بين النُّوع؛ لأنَّه من أحقِّ أفراد
النوع بالدُّخول فيه.

وأيضاً فإنَّ الصلاة على النَّبيِّ ﷺ حقٌّ له، ولآله دون سائر
الأمَّة، ولهذا تجبُّ عليه وعلى آله عند الشافعي وغيره، كما
سيأتي، وإن كان عندهم في الآل اختلاف، ومن لم يُوجبها فلا ريب
أنَّه يستحبُّها عليه، وعلى آله، ويكرهها أو لا يستحبُّها لسائر
المؤمنين، أو لا يُجوزها على غير النَّبيِّ ﷺ وآله، فمن قال: إنَّ آله
في الصَّلَاة هم كالأمَّة؛ فقد أبعدهم غاية الإبعاد.

وأيضاً فإنَّ النَّبيِّ ﷺ شرع في التشهد السَّلَام والصَّلَاة، فشرع في
السَّلَام تسليم المصلي على الرسول ﷺ أولاً، وعلى نفسه ثانياً،
وعلى سائر عباد الله الصالحين ثالثاً، وقد ثبت عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال:
(إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ؛ فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لَهِ صَلَاحٌ فِي السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ)^(١)، وأمَّا الصَّلَاة فلم يُشرِّعها إلا عليه وعلى آله فقط،
فدلَّ على أنَّ آله هم أهله وأقاربه.

وأيضاً: فإنَّ الله سبحانه وتعالى أمر بالصَّلَاة عليه بعد ذكر
حقوقه، وما خصَّه به دون أمته من حلِّ نكاحه لمن نهَب نفسه له،
ومن تحريم نكاح أزواجه على الأمَّة بعده، ومن سائر ما ذُكر مع
ذلك من حقوقه، وتعظيمه، وتوقيره، وتبجيله.

(١) رواه البخاري (٨٣١)؛ ومسلم (٤٠٢).

ثم قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنَكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، ثم ذكر رفع الجناح عن أزواجه في تكليمهنّ آباءهنّ، وأبناءهنّ، ودخولهم عليهن، وخلوتهن بهن، ثم عقب ذلك بما هو حقٌّ من حقوقه الأكيدة على أمته، وهو أمرهم بصلاتهم عليه وسلامهم، مستفتحاً ذلك الأمر بإخباره بأنّه هو وملائكته يُصلُّون عليه، فسأل الصحابةُ رسولَ الله ﷺ: على أيِّ صفة يُؤدُّون هذا الحقّ؟ فقال: (قولوا: اللهم صلِّ على محمد، وعلى آل محمد...)، فالصلاة على آله هي من تمام الصلاة وتوابعها؛ لأن ذلك مما تقرُّ به عينه، ويزيده الله به شرفاً وعلوًّا. صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً.

وأما من قال: إنهم الأتقياء من أمته، فهؤلاء هم أولياؤه، فمن كان منهم من أقربائه؛ فهو من أوليائه، ومن لم يكن منهم من أقربائه؛ فهو من أوليائه، لا من آله، فقد يكون الرجل من آله وأوليائه، كأهل بيته والمؤمنين به من أقاربه، ولا يكون لا من آله ولا من أوليائه، وقد يكون من أوليائه وإن لم يكن من آله، كخلفائه في أمته الداعين إلى سنته، الدائبين عنه، الناصرين لدينه، وإن لم يكن من أقاربه. وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: (إنَّ آلَ أَبِي فُلَانٍ لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءٍ، وَإِنَّ أَوْلِيَاءِي الْمَتَّقُونَ أَيْنَ كَانُوا وَمَنْ كَانُوا)^(١)، وغلط بعض الرواة في هذا الحديث وقال: «إنَّ آلَ بني بياض».

والذي غرَّ هذا أنَّ في الصحيح: (إنَّ آلَ بني... ليسوا لي بأولياء)، وأخلى بياضاً بين «بني» وبين «ليسوا» فجاء بعضُ النسخ

(١) رواه البخاري (٥٩٩٠)؛ ومسلم (٢١٥).

فكتب على ذلك الموضع «بياض» يعني أنه كذا وقع ، فجاء آخر فظنَّ أن «بياض» هو المضاف إليه، فقال: بني بياض، ولا يُعرف في العرب بنو بياض، والنَّبِيُّ ﷺ لم يذكر ذلك، وإنما سمى قبيلة كبيرة من قبائل قريش، والصَّوَابُ لمن قرأها في تلك النسخ أن يقرأها إن آل بني «بياض» بضم الضاد من بياض لا بجرّها، والمعنى: وثمَّ بياضٌ، أو هناك بياضٌ.

* * *

والمقصودُ: أَنَّ الْمُتَّقِينَ هم أولياء رسول الله ﷺ ، وأولياؤه هم أحبُّ إليه من آله ؛ قال اللهُ تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ٤] ، وسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: (عائشة) رضي اللهُ عنها، قيل: مِنَ الرِّجَالِ؟ قال: (أبوها)^(١) رضي اللهُ عنه . متفق عليه .

وذلك أَنَّ الْمُتَّقِينَ هم أولياء الله كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿ [يونس: ٦٢ - ٦٣] ، وأولياء الله سبحانه وتعالى أولياء لرسوله ﷺ .

وأما من زعم أَنَّ الآلَ هم الأتباع ، فيقال: لا ريبَ أَنَّ الأتباعَ يُطلق عليهم لفظُ «الآل» في بعض المواضع بقرينة ، ولا يلزم من ذلك أَنَّهُ حيث وقع لفظ «الآل» يُراد به الأتباع ، لما ذكرنا من التُّصُوص ، والله أعلم .

□ □ □

(١) رواه البخاري (٤٣٥٨)؛ ومسلم (٢٣٨٤).

[المبحث الرابع: في لفظ «الزوج» و«الزوجة»]

وأما الأزواجُ فجمع: زوج ، وقد يُقال: زوجة .

والأول أفصح ، وبها جاء القرآن ، قال تعالى : ﴿ وَبَكَدُمْ أُسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجَكَ الْجَنَّةَ ﴾ [الأعراف: ١٩] ، وقال تعالى في حق زكريا عليه السلام : ﴿ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ ﴾ [الأنبياء: ٩٠] .

ومن الثاني: قول ابن عباسٍ في عائشة رضي الله عنها: إنَّها زوجةُ نبيِّكم في الدنيا والآخرة .

وقد يُجمع على «زوجات» ، وهذا إنَّما هو جمع زوجة ، وإلا فجمعُ زوج: «أزواج» ؛ قال تعالى : ﴿ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلِّ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ ﴾ [يس: ٥٦] ، وقال تعالى : ﴿ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴾ [الزخرف: ٧٠] .

وقد وقع في القرآن الإخبار عن أهل الإيمان بلفظ الزوج مفرداً ، وجمعاً ، كما تقدم .

وقال تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ [الأحزاب: ٦] ، وقال تعالى : ﴿ يَتَأَيَّأُ النَّبِيُّ قُلُوبَ لَأَزْوَاجِكَ ﴾ [الأحزاب: ٢٨] .

والإخبار عن أهل الشرك بلفظ «المرأة» قال تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ . . . ﴾ إلى قوله : ﴿ وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ﴾ [المسد: ١-٤] ، وقال تعالى : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَأَمْرَاتَ لُوطٍ ﴾ [التحريم: ١٠] ، لما كانتا مُشركتين أوقع عليهما اسمَ

«المرأة»، وقال تعالى في فرعون: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا
أَمْرَاتٍ فِرْعَوْنَ﴾ [التحریم: ١١] ، لما كان هو المشرك وهي المؤمنة
لم يُسمها زوجاً له .

وقال في حقِّ آدم عليه الصلاة والسلام: ﴿أَسْكَنْتَ أَنْتَ وَزَوْجَكَ الْجَنَّةَ﴾
[البقرة: ٣٥] ، وقال تعالى للنبيِّ ﷺ: ﴿إِنَّا أَهَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾
[الأحزاب: ٥٠] ، وقال في حقِّ المؤمنين: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ
مُطَهَّرَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥] .

قلت: إنَّ السرَّ في ذكر المؤمنين ونسائهم بلفظ الأزواج: أن هذا
اللفظ مشعر بالمشاكلة والمجانسة والاقتران ، كما هو المفهوم من
لفظه ، فإنَّ الزوجين هما الشيطان المتشابهان المتشاكلان أو
المتساويان ، ومنه قوله تعالى: ﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾
[الصفات: ٢٢] ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أزواجهم:
أشباههم ونظراؤهم . وقاله الإمام أحمد أيضاً . ومنه قوله تعالى:
﴿وَإِذَا التُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ [التكوير: ٧] ، أي: قرن بين كلِّ شكلٍ وشكله
في النَّعِيمِ والعذاب ، وقال عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه في هذه
الآية: الصَّالِحُ مع الصَّالِحِ في الجنَّةِ ، والفاجرُ مع الفاجر في النَّارِ .
وقاله الحسن ، وقتادة ، والأكثر .

ولا ريب أنَّ الله سبحانه وتعالى قطع المشابهة ، والمشاكلة بين
الكافر والمؤمن ، قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾
[الحشر: ٢٠] ، وقال تعالى في حقِّ مؤمني أهل الكتاب ، وكافرهم:
﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . . .﴾ [آل عمران: ١١٣] الآية ، وقطع
المقارنة سبحانه بينهما في أحكام الدُّنيا ، فلا يتوارثان ، ولا
يتناكحان ، ولا يتولَّى أحدهما صاحبه ، فكما انقطعت الوُصلةُ

بينهما في المعنى ؛ انقطعت في الاسم ، فأضاف فيها «المرأة» بلفظ الأنوثة المجرد ، دون لفظ المشاكلة والمشابهة .

وتأمل هذا المعنى تجده أشدَّ مطابقةً لألفاظ القرآن ومعانيه ، ولهذا وقع على المسلمة امرأة الكافر ، وعلى الكافرة امرأة المؤمن لفظ «المرأة» دون «الزوجة» تحقيقاً لهذا المعنى ، والله أعلم .

وتأمل هذا المعنى في آية المواريث ، وتعليقه سبحانه التوارث بلفظ «الزوجة» دون «المرأة» كما في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّيْطُ وَالْمَرْءُ وَالْمَرْءُ وَالْمَرْءُ ﴾ [النساء : ١٢] إيذاناً بأن هذا التوارث إنما وقع بالزوجة المقتضية للتشاكل ، والتناسب ؛ والمؤمن والكافر لا تشاكل بينهما ، ولا تناسب ، فلا يقع بينهما التوارث .

وأسرارُ مفرداتِ القرآنِ ومرجباتُهُ فوقَ عقولِ العالمين .



[المبحث الخامس: في ذكر أزواجه ﷺ]

وهذا أليق المواضع بذكر أزواجه ﷺ.

وأولهنَّ خديجة بنتُ خويلد: بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب، تزوجها ﷺ بمكة، وهو ابنُ خمسٍ وعشرين سنة، وبقيت معه إلى أن أكرمَه الله برسالته، فأمنتُ به، ونصرته، فكانت له وزيرَ صدقٍ، وماتت قبل الهجرة بثلاث سنين في الأصحِّ، وقيل: بأربع، وقيل: بخمس، ولها خصائصُ رضي الله عنها.

منها: أنه ﷺ لم يتزوجَ عليها غيرها.

ومنها: أن أولاده ﷺ كلَّهم منها إلا إبراهيم عليه السلام، فإنه من سرِّيته مارية.

ومنها: أنها خيرُ نساء الأمة.

واختلف في تفضيلها على عائشة رضي الله عنهما، على ثلاثة أقوال، ثالثها الوقف.

وسألتُ شيخنا ابن تيمية - رحمه الله - عنهما، فقال: اختص كل واحدة منهما بخاصة، فخديجةُ كان تأثيرها في أوَّل الإسلام، وكانت تُسلِّي رسولَ الله ﷺ، وتبثُّته، وتُسكِّنه، وتبذلُ دونه مالها، فأدركت عُزَّة الإسلام، واحتملت الأذى في الله، وفي رسوله، وكانت نصرتهُ للرسول في أعظم أوقات الحاجة، فلها من النُّصرة والبذل ما ليس لغيرها. وعائشة رضي الله عنها تأثيرها في آخر الإسلام، فلها من التفنُّه في الدين، وتبليغه إلى الأمة، وانتفاع

بنيها بما أدت إليهم من العلم ما ليس لغيرها . هذا معنى كلامه رضي الله عنه .

قلت : ومن خصائصها : أن الله سبحانه بعث إليها السَّلامَ مع جبريل عليه السلام ، فبلَّغها رسولُ الله ﷺ ذلك ، قال البخاري في «صحيحه» : حدَّثنا قتيبةُ بن سعيد ، حدَّثنا محمدُ بن فضيل ، عن عمارة ، عن أبي زُرْعَةَ ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : أتى جبريلُ النبيَّ ﷺ فقال : «يا رسولَ الله ! هذه خديجةٌ قد أتت معها إناءً فيه إدامٌ ، أو طعامٌ ، أو شرابٌ ، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السَّلامَ مِنْ رَبِّها ومَنِّي ، وبشَّرها بيتٍ في الجنَّةِ من قَصَبٍ لا صَخَبٍ فيه ولا نَصَبٍ»^(١) .

وهذه لعمرُ الله خاصَّةٌ لم تكن لسواها .

وأما عائشةُ رضي الله عنها ؛ فإنَّ جبرائيلَ عليه السلام ، سلَّم عليها على لسان النبيِّ ﷺ ، قال البخاريُّ : حدَّثنا يحيى بن بُكير ، حدَّثنا الليث ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، قال أبو سلمة : إنَّ عائشة قالت : قال رسولُ الله ﷺ يوماً : (يا عائشُ ! هذا جبريلُ يُقرئك السَّلام) ، فقالت : وعليه السلام ، ورحمةُ الله ، وبركاته ، ترى ما لا أرى ! تُريد رسولَ الله ﷺ^(٢) .

ومن خواصِّ خديجة رضي الله عنها : أنَّها لم تسوهُ قطُّ ، ولم تُغاضبه ، ولم ينلها منه إيلاءٌ^(٣) ، ولا عتَبٌ قطُّ ، ولا هَجْرٌ^(٤) ، وكفى به منقبةً وفضيلةً .

(١) رواه البخاري (٣٨٢٠) ؛ ومسلم (٢٤٣٢) .

(٢) رواه البخاري (٣٧٦٨) ؛ ومسلم (٢٤٢٣) .

(٣) إيلاء : هو الامتناع باليمين عن وطء الزوجة .

(٤) هجر : قطيعة .

ومن خَوَاصِّهَا : أَنَّهَا أَوَّلُ امْرَأَةٍ آمَنَتْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

* * *

فلما توفاهما الله سبحانه وتعالى تزوّجَ بعدها سودةُ بنتَ زَمْعَةَ رضي الله عنها ، وهي سودةُ بنتُ زَمْعَةَ بنِ قيس ، بن عبد شمس ، بن عبد وُدٍّ ، ابن نصر ، بن مالك ، بن حِجْلٍ ، بن عامر ، بن لؤي ، وكبرت عنده وأراد طلاقها ، فوهبت يَوْمَهَا لعائشة رضي الله عنها فأمسكها ، وهذا من خَوَاصِّهَا : أَنَّهَا آثَرَتْ بيومها حَبَّ رسول الله ﷺ تقرباً إلى رسول الله ﷺ ، وحبّاً له ، وإيثاراً لمقامها معه ، وكان يُقسِمُ لنسائه ، ولا يُقسِمُ لها^(١) ، وهي راضيةٌ بذلك ، مؤثرةٌ لرضا رسول الله ﷺ ، رضي الله عنها .

* * *

وتزوَّجَ الصَّديقةَ بنتَ الصديقِ عائشةَ بنتَ أبي بكر ، رضي الله عنهما ، وهي بنتُ ستِّ سنين قبل الهجرة بستين ، وقيل : بثلاث ، وبنى بها بالمدينة أول مقدمه في السنة الأولى ، وهي بنت تسع ، ومات عنها وهي بنت ثمانين عشرة ، وتُوفيت بالمدينة ، ودُفنت بالبقيع ، وأوصت أن يُصَلِّيَ عليها أبو هريرة رضي الله عنه سنة ثمانٍ وخمسين .

ومن خصائصها : أَنَّهَا كانت أَحَبَّ أزواج رسول الله ﷺ إليه ، كما ثبت عنه ذلك في البخاري وغيره ، وقد سئل : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قال : (عائشة) ، قيل : فَمِنْ الرِّجَالِ ؟ قال : (أبوها)^(٢) .

(١) رواه البخاري (٥٠٦٧) ؛ ومسلم (١٤٦٥) .

(٢) رواه البخاري (٣٦٦٢) ؛ ومسلم (٢٣٨٤) .

ومن خصائصها أيضاً: أنه لم يتزوج امرأة بكرة غيرها .

ومن خصائصها: أنه كان ينزل عليه الوحي وهو في لحافها دون غيرها .

ومن خصائصها: أن الله عزَّ وجلَّ لما أنزل عليه آية التخيير؛ بدأ بها فخيرها فقال: (ولا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ) (١) ، فقالت: أفي هذا أستأمرُ أبوي؟ فإني أريد الله ، ورسوله ، والدَّار الآخرة . فاستنَّ بها بقية أزواجه ﷺ ، وقلن كما قالت .

ومن خصائصها: أن الله سبحانه برَّأها مما رماها به أهلُ الإفك ، وأنزل في عذرها وبراءتها وحياً يُتلى في محارِب المسلمين (٢) ، وصلواتهم إلى يوم القيامة ، وشهد لها بأنَّها من الطَّيِّبات ، ووعدَّها المغفرة والرِّزق الكريم ، وأخبر سبحانه أن ما قيل فيها من الإفك كان خيراً لها ، ولم يكن ذلك الذي قيل فيها شراً لها ، ولا عائباً لها ، ولا خافضاً من شأنها ، بل رفعها الله بذلك ، وأعلى قدرها ، وأعظم شأنها ، وأصارَ لها ذكراً بالطيب والبراءة بين أهل الأرض والسَّماء ، فيا لها من منقبة ما أجلَّها! . .

وتأمَّل هذا الشريفَ والإكرامَ الناشئَ عن فرط تواضعها واستصغارها لنفسها؛ حيث قالت: ولشأنِّي في نفسي كان أحقرَ من أن يتكلَّم اللهُ فيَّ بوحي يُتلى ، ولكن كنتُ أرجو أن يرى رسولُ اللهِ ﷺ رؤيا يُبرِّئني اللهُ بها (٣) .

فهذه صِدِّيقَةُ الأُمَّة ، وأمُّ المؤمنين ، وحِبُّ رسولِ اللهِ ﷺ ،

(١) رواه البخاري (٤٧٨٥ ، ٤٧٨٦)؛ ومسلم (١٤٧٥) .

(٢) جاء هذا في سورة النور، الآيات: (١٠ - ١٨) .

(٣) رواه البخاري (٢٦٦١)؛ ومسلم (٢٧٧٠) .

وهي تعلم أنَّها بريئةٌ مظلومةٌ ، وأن قاذفيها ظالمون لها ، مفترون عليها ، قد بلغ أذاهم إلى أبيها ، وإلى رسول الله ﷺ ، وهذا كان احتقارها لنفسها ، وتصغيرها لشأنها .

فما ظنُّك بمن قد صام يوماً أو يومين ، أو شهراً أو شهرين ، وقام ليلة أو ليلتين ، وظهر عليه شيءٌ من الأحوال ، ولاحظوا أنفسهم بعين استحقاق الكرامات ، والمكاشفات ، والمخاطبات ، والمنازلات ، وإجابة الدعوات ، وأنهم ممن يُتَبَرَّكُ بلقائهم ، ويُعْتَنَمُ صالحُ دعائهم ، وأنه يجبُ على الناس احترامهم ، وتعظيمهم ، وتعزيْرهم ، وتوقيرهم ؛ فيتمسَّحُ بأثوابهم ، ويُقبَلُ ثرى أعتابهم ، وأنهم من الله بالمكانة التي يَتَقَمُّ لهم لأجلها ممن تنقَّصهم في الحال ، وأن يُؤخذَ ممَّنْ أساء الأدب عليهم من غير إمهال ، وأنَّ إساءةَ الأدبِ عليهم ذنبٌ لا يُكفِّرُهُ شيءٌ إلا رضاهم ، ولو كان هذا من وراء كفايةٍ لهان ، ولكن من وراء تخلفٍ ؛ وهذه الحماقات والرُّعونات نتائجُ الجهل الصَّمِيمِ ، والعقل غير المستقيم ، فإنَّ ذلك إنما يصدُرُ من جاهلٍ مُعجِبٍ بنفسه ، غافلٍ عن جُرمه ، وذنوبه ، مُعْتَرِّ بِإمهال الله تعالى له عن أخذه بما هو فيه من الكبر والإزراء على مَنْ لعلَّه عند الله عز وجل خيرٌ منه . نسألُ الله العافية في الدُّنيا والآخرة .

وينبغي للعبد أن يستعيذَ بالله أن يكون عند نفسه عظيماً ، وهو عند الله حقير .

ومن خصائصها رضي الله عنها : أنَّ الأَكابِرَ من الصحابة رضي الله عنهم كان إذا أشكل عليهم أمرٌ من الدِّين استفتواها ، فيجدونَ علمه عندها .

ومن خصائصها: أن رسول الله ﷺ توفي في بيتها ، وفي يومها ،
وبين سحرها ونحرها ، ودفن في بيتها .

ومن خصائصها: أن الملك أرى صورتها للنبي ﷺ قبل أن
يتزوجها في سرقة حرير^(١) ، فقال النبي ﷺ: (إن يكن هذا من عند
الله يُمضِه)^(٢) .

ومن خصائصها: أن الناس كانوا يتحرّون بهداياهم يومها
من رسول الله ﷺ ، تقرّباً إلى الرسول ﷺ ، فيتحفونه^(٣) بما يحبُّ
في منزل أحبّ نسائه إليه ﷺ ورضي الله عنهم أجمعين ، وتكنى أمّ
عبد الله ، وروي أنها أسقطت من النبي ﷺ سِقْطاً ، ولا يثبت ذلك .

* * *

وتزوَّج رسول الله ﷺ حفصة بنتَ عمَرَ بن الخطاب رضي الله
عنهما ، وكانت قبله عند خُنَيْس بن حُذَافَة ، وكان من أصحاب
رسول الله ﷺ ، وممن شهد بدرًا ، توفيت سنة سبع ، وقيل : ثمانٍ
وعشرين .

ومن خصائصها: ما ذكره الحافظ أبو محمد المقدسي في
مختصره في السيرة: أن النبي ﷺ طَلَّقَهَا ، فاتاهُ جبريلُ فقال: «إنَّ الله
يأمرُك أن تُراجِعَ حفصة ، فإنَّها صَوَّامَةٌ ، قَوَّامَةٌ ، وإنَّها زوجتُك في
الجنَّة»^(٤) .

(١) سرقة حرير: أي قطعة من حرير .

(٢) رواه البخاري (٣٨٩٥)؛ ومسلم (٢٤٣٨) .

(٣) يتحفونه: أتحفه: أعطاه تحفة ، وهي الطرفة ، أي: يكرمونه .

(٤) ذكره في مجمع الزوائد (٩/٢٤٤ - ٢٤٥) .

وقال الطبراني في «المعجم الكبير»: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا جَدِّي حَرْمَلَةُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ صَالِحِ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَلَّقَ حَفْصَةَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَوَضَعَ التَّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ ، وَقَالَ : مَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِابْنِ الْخَطَّابِ بَعْدَ هَذَا ، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَرَأَى حَفْصَةَ رَحِمَةً لِعَمْرٍ»^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

* * *

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفِيَانَ ، وَاسْمُهَا رَمْلَةٌ بِنْتُ صَخْرِ بْنِ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةٍ ، هَاجَرَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، فَتَنَصَّرَ بِالْحَبَشَةِ ، وَأَتَمَّ اللَّهُ لَهَا الْإِسْلَامَ ، وَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَأَصْدَقَهَا عَنْهُ النَّجَاشِيُّ أَرْبَعِمِئَةَ دِينَارٍ ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمْرُو بْنَ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيَّ فِيهَا إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَوَلِيَ نِكَاحَهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقِيلَ : خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ .

وهي التي أكرمت فراش رسول الله ﷺ أن يجلس عليه أبوها لما قدم المدينة ، وقالت : إِنَّكَ مُشْرِكٌ . . ومنعته من الجلوس عليه .

* * *

وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ سَلْمَةَ ، وَاسْمُهَا هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمَغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ مَخْرُومِ بْنِ يَقْظَةَ بْنِ مَرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ

(١) ذكره في مجمع الزوائد (٩/٢٤٤).

لؤي بن غالب، وكانت قبله عند أبي سلمة^(١) بن عبد الأسد، تُوفيت سنة اثنتين وستين ودُفنت بالبقيع، وهي آخر أزواج النبي ﷺ موتاً، وقيل: بل ميمونة.

ومن خصائصها: أنَّ جبريلَ دخلَ على النبي ﷺ وهي عنده، فرأته في صورة دحية الكلبي، ففي «صحيح مسلم»: عن أبي عثمان، قال: أنبت أن جبريلَ عليه السلام أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة، قال: فجعل يتحدث، ثم قام، فقال نبي الله ﷺ لأم سلمة: (من هذا؟) - أو كما قال - قالت: هذا دحية الكلبي^(٢). قالت: وايم الله ما حسبتُه إلا إياه! حتى سمعتُ خطبة نبي الله ﷺ يُخبر بخبر جبريل، أو كما قال. قال سليمان التيمي: فقلت لأبي عثمان: ممن سمعت هذا الحديث؟ فقال: من أسامة بن زيد^(٣).

وزوجها ابنها عمرُ من رسول الله ﷺ.

* * *

وتزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش من بني خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وهي بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب،

(١) هو عبد الله بن عبد الأسد المخزومي: من السابقين الأولين إلى الإسلام، كان أخا النبي ﷺ من الرضاعة، تزوج أم سلمة، ثم صارت بعده إلى النبي ﷺ، هاجر إلى المدينة وإلى الحبشة، شهد بدرًا، وأصيب في أحد، ثم انتقض جرحه فمات سنة (٣ هـ). الإصابة (٤٧٨٣).

(٢) هو دحية بن خليفة: صحابي، بعثه رسول الله ﷺ برسالته إلى قيصر يدعو للإسلام، وحضر كثيراً من الوقائع، كان يُضرب به المثل في حُسن الصورة، شهد اليرموك فكان على كردوس، توفي نحو سنة (٤٥ هـ). طبقات ابن سعد (٤/١٨٤)؛ والإصابة (٢٣٩٠).

(٣) رواه البخاري (٤٩٨٠)؛ ومسلم (٢٤٥١).

وكانت قبلُ عند مولاه زيد بن حارثة، فطلَّقها، فزوَّجها الله تعالى إِيَّاه من فوق سبع سمواتٍ، وأنزل عليه: ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، فقام فدخل عليها بلا استئذان^(١)، وكانت تُفخرُ بذلك على سائر أزواج رسول الله ﷺ، وتقول: زَوَّجَكَنَ أَهْلِيكَنَّ، وزوَّجني الله من فوق سبع سموات. . وهذا من خصائصها، توفيت بالمدينة سنة عشرين، ودُفِنَتْ بالبقيع، رضي الله عنها.

* * *

وتزوَّج رسولُ الله ﷺ زينبَ بنتَ خزيمةَ الهلاليَّة، وكانت تحت عبد الله بن جحش، تزوَّجها سنة ثلاث من الهجرة، وكانت تُسمَّى أمَّ المساكين؛ لكثرة إطعامها المساكين، ولم تلبث عند رسول الله ﷺ إلا يسيراً شهرين، أو ثلاثة، وتُوفيت رضي الله عنها.

* * *

وتزوَّج رسولُ الله ﷺ جُوَيْرِيَةَ بنتَ الحارث، من بني المصطلق، وكانت سُبيتٌ في غزوة بني المُضطَلِق، فوَقعت في سهم ثابت بن قيس، فكاتبها، ف قضى رسولُ الله ﷺ كتابتها، وتزوَّجها^(٢) سنة ست من الهجرة، وتُوفيت سنة ست وخمسين، وهي التي أعتق المسلمون بسببها مئة أهل بيت من الرقيق، وقالوا: أصهارُ رسول الله ﷺ، وكان ذلك من بركتها على قومها، رضي الله عنها.

* * *

(١) رواه مسلم (٥٣٧٦).

(٢) رواه أبو داود (٣٩٣١).

وتزوَّج رسولُ الله ﷺ صفيَّةَ بنتَ حُييٍّ من ولد هارون بن عمران أخي موسى عليهما السلام، سنة سبع ، فإنَّها سُبيت من خيبر ، وكانت قبله تحت كِنانة بن أبي الحقيق ، فقتله رسولُ الله ﷺ ، توفيت سنة ستِّ وثلاثين ، وقيل : سنة خمسين .

ومن خصائصها : أنَّ رسولَ الله ﷺ أعتَقَها ، وجعلَ عتقَها صداقها^(١) ، قال أنس : أمهرها نفسها ، وصار ذلك سنةً للأمة إلى يوم القيامة ، أنه يجوز للرجل أن يجعلَ عتقَ جاريتِه صداقَها ، وتصيرُ زوجته على منصوص الإمام أحمد رحمه الله .

قال الترمذيُّ : حدَّثنا إسحاقُ بن منصور ، وعبدُ بن حُميد ، قالا : حدَّثنا عبدُ الرزاق ، أخبرنا مَعْمَرُ ، عن ثابتٍ ، عن أنس ، قال : بلغ صفيَّةَ أنَّ حفصةَ قالت : صفيَّةُ بنتُ يهوديٍّ ، فبكت ، فدخل عليها النبيُّ ﷺ وهي تبكي ، فقال : (ما يُبيكيك؟) قالت : قالت لي حفصة : إنِّي ابنةُ يهوديٍّ ، فقال النبيُّ ﷺ : (إنَّك لابنةُ نبيٍّ ، وإنَّ عمَّك لَنبيٍّ ، وإنَّك لتحتَ نبيٍّ ، فبم تفخرُ عليك؟!) ثم قال : (أتقِ اللهَ يا حفصة)^(٢) . قال الترمذيُّ : هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه .

وهذا من خصائصها رضي الله عنها .

* * *

وتزوَّج رسولُ الله ﷺ ميمونةَ بنتَ الحارث الهلاليَّة ، تزوَّجها بِسَرفٍ ، وبنى بها بِسَرفٍ ، وماتت بِسَرفٍ ، وهي على سبعةِ أميال

(١) رواه البخاري (٤٢٠٠)؛ ومسلم (١٣٦٥) .

(٢) رواه الترمذي (٣٨٩٤) .

من مكّة، هي آخر من تزوّج من أمهات المؤمنين، وتوفيت سنة ثلاث وستين، وهي خالة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، فإنّ أمّه أم الفضل بنت الحارث، وهي خالة خالد بن الوليد أيضاً، وهي التي اختلّف في نكاح النبي ﷺ؛ هل نكحها حلالاً أو محرماً؟ فالصحيح أنّه إنّما تزوّجها حلالاً^(١)، كما قال أبو رافع السّفيّر في نكاحها، وقد بيّنت وجه غلط من قال: نكحها محرماً، وتقديم حديث من قال: «تزوّجها حلالاً» من عشرة أوجهٍ مذكورةٍ في غير هذا الموضوع^(٢).

* * *

فهؤلاء جملة من دخل بهنّ من النساء، وهنّ إحدى عشرة.

قال الحافظ أبو محمد المقدسي وغيره: وعقد على سبع ولم يدخل بهن.

فالصلاة على أزواجه تابعة لاحترامهنّ وتحريمهنّ على الأمة، وأنهنّ نساؤه ﷺ في الدنيا والآخرة، فمن فارقتها في حياتها، ولم يدخل بها لا يثبت لها أحكام زوجاته اللاتي دخل بهنّ، ومات عنهنّ، صلى الله عليه، وعلى آله، وعلى أزواجه، وذريّته وسلّم تسليمًا.

□ □ □

(١) رواه مسلم (١٤١١).

(٢) انظر: زاد المعاد (١/١١٣).

[المبحث السادس: في ذريته ﷺ]

وَأَمَّا الذَّرِّيَّةُ فَالْكَلَامُ فِيهَا فِي مَسْأَلَتَيْنِ :

المسألة الأولى: في لفظها:

وفيها ثلاثة أقوال :

أحدها: أَنَّهَا مِنْ ذَرَأَ اللَّهِ الْخَلْقَ ، أَي : نَشَرَهُمْ ، وَأَظْهَرَهُمْ ، إِلَّا أَنَّهُمْ تَرَكَوا هَمْزَهَا اسْتِثْقَالًا ، فَأَصْلُهَا «ذُرِّيَّةٌ» بِالْهَمْزِ فُعِيلَةٌ مِنَ الذَّرءِ ، وَهُوَ اخْتِيَارُ صَاحِبِ الصَّحَاحِ وَغَيْرِهِ^(١) .

[وهو القول الأصح] ؛ لِأَنَّ الْاِسْتِثْقَالَ وَالْمَعْنَى يَشْهَدَانِ لَهُ ، فَإِنَّ أَصْلَ هَذِهِ الْمَادَّةِ مِنَ الذَّرءِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ

(١) والثاني: أَنَّ أَصْلَهَا مِنَ الذَّرءِ ، وَهُوَ النَّمْلُ الصَّغَارُ ، وَكَانَ قِيَاسُ هَذِهِ النِّسْبَةِ «ذُرِّيَّةً» بَفَتْحِ الذَّالِ وَبِالْيَاءِ ، لَكِنَّهُمْ ضَمُّوا أَوَّلَهُ ، وَهَمْزُوا آخِرَهُ ، وَهَذَا مِنْ بَابِ تَغْيِيرِ النِّسْبِ .

وهذا القول ضعيفٌ من وجوه:

منها: مَخَالَفَةُ بَابِ النِّسْبِ ، وَمِنْهَا: إِبْدَالُ الرَّاءِ يَاءً ، وَهُوَ غَيْرُ مَقْبُولٍ .

ومنها: أَنَّ لَا اشْتِرَاكَ بَيْنِ الذَّرِّيَّةِ وَالذَّرءِ إِلَّا فِي الذَّالِ وَالرَّاءِ ، وَأَمَّا فِي الْمَعْنَى ؛ فَلَيْسَ مَفْهُومُ أَحَدِهِمَا مَفْهُومَ الْآخَرِ .

ومنها: أَنَّ الذَّرءَ مِنَ الْمَضَاعِفِ وَالذَّرِّيَّةِ مِنَ الْمُعْتَلِّ ، أَوْ الْمَهْمُوزِ ، فَأَحَدُهُمَا غَيْرُ الْآخَرِ .

والقول الثالث: أَنَّهَا مِنْ ذَرَا يَذْرُونَ إِذَا فُرِّقَ ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ نَذَرُوهُ الرِّيحَ ﴾ [الكهف: ٤٥] ، وَأَصْلُهَا عَلَى هَذَا «ذُرِّيَّةٌ» فُعِيلَةٌ مِنَ الذَّرءِ ، ثُمَّ قُلِبَتْ الْوَاوُ يَاءً ؛ لِسَبْقِ إِحْدَاهُمَا بِالسُّكُونِ .

أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأُنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ ﴿ [الشورى: ١١] ، وفي الحديث: (أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن برٌّ ولا فاجرٌ من شرِّ ما خلق وذرأ وبرأ) ، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ ﴾ [الأعراف: ١٧٩] ، وقال تعالى: ﴿ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَنَةً ﴾ [النحل: ١٣] ، فالذرية: فُعْلِيَّةٌ ، منه ، بمعنى مفعولة أي: مذروءةٌ ، ثم أبدلوا همزها فقلوا: ذُرِّيَّةٌ .

* * *

المسألة الثانية: في معنى هذه اللفظة:

ولا خلاف بين أهل اللغة أنَّ الذرِّيَّة يُقال على الأولاد الصغار ، وعلى الكبار أيضاً .

قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُم بِكَلِمَتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾ [البقرة: ١٢٤] .

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ ﴾ [آل عمران: ٣٣ - ٣٤] .

وقال تعالى: ﴿ وَمِنَ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتُنِبَتْهُمْ وَهَدَيْتَهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الأنعام: ٨٧] .

وقال تعالى: ﴿ وَآتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا مِن دُونِي وَكِيلاً ﴿٢﴾ ذُرِّيَّةً مِّن حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾ [الإسراء: ٢ - ٣] .

فالذُرِّيَّة: الأولاد ، وأولادهم .

وهل يدخل فيها أولاد البنات؟ فيه قولان للعلماء هما روايتان عن

أحمد:

إحداهما: يدخلون ، وهو مذهب الشافعي .

والثانية: لا يدخلون ، وهو مذهب أبي حنيفة .

واحتجَّ من قال بدخولهم : بأنَّ المسلمين مُجمِعون على دخول أولاد فاطمة رضي الله عنها في ذُرِّيَةِ النَّبِيِّ ﷺ المطلوب لهم من الله الصلاة ؛ لأنَّ أحداً من بناته لم يُعقِبْ غيرَها ، فمن انتسب إليه ﷺ من أولاد ابنته ، فإنَّما هو من جهة فاطمة خاصَّة ، ولهذا قال النبيُّ ﷺ في الحسن ابن ابنته : (إنَّ ابني هذا سيِّدٌ) ^(١) فسَمَّاه ابنه .

ولما أنزلَ اللهُ سبحانه وتعالى آيةَ المباهلة : ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ ﴾ [آل عمران : ٦١] الآية ، دعا النبيُّ ﷺ فاطمة ، وحسناً ، وحسيناً ، وخرج للمباهلة .

وأما من قال بعدم دخولهم : فحجَّته أنَّ ولدَ البناتِ إنَّما ينتسبون إلى آبائهم حقيقةً ، ولهذا إذا ولدَ الهذليُّ أو التيميُّ أو العدويُّ هاشمياً ؛ لم يكن ولدها هاشمياً ، فإنَّ الولد في النسب يتبع أباه ، وفي الحرية والرقِّ أمَّه ، وفي الدين خيرهما ديناً ، ولهذا قال الشاعر :

فَبُنُونَا بَنُو أَبْنَائِنَا ، وَبَنَاتِنَا بَنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرَّجَالِ الْأَبَاعِدِ ^(٢)

ولو وصَّى ، أو وقف على قبيلة ؛ لم يدخل فيها أولادُ بناتها من غيرها .

قالوا : وأمَّا دخولُ فاطمة رضي الله عنها في ذُرِّيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فلشرف هذا الأصل العظيم ، والوالد الكريم ، الذي لا يُدانيه أحدٌ

(١) رواه البخاري (٢٧٠٤) ؛ وأبو داود (٤٦٦٢) .

(٢) البيت للفرزدق .

من العالمين ، سرى ونفذ إلى أولاد البنات؛ لقوّته ، وجلالته ،
وعِظَم قدره .

ونحن نرى من لا نسبة له إلى هذا الجناح العظيم من العظماء
والملوك وغيرهم تسري حرمةُ إيلادهم وأبوتهم إلى أولاد بناتهم ،
فتلحظهم العيونُ بلحظ أبنائهم ، ويكادون يَضْرِبُونَ عن ذكر آبائهم
صفحاً ، فما الظنُّ بهذا الإيلاد ، العظيم قَدْرُهُ ، الجليلِ خَطَرُهُ^(١) ؟ .



(١) الخطرُ: عظم الشأن ، والمنزلة والقدر .

الفصل الخامس

في ذكر إبراهيم خليل الرحمن ﷺ

وهذا الاسم من النَّمط المتقدم ، فإنَّ إبراهيمَ بالسَّريانية معناه : «أب رحيم» ، والله سبحانه جعل إبراهيم الأب الثالث للعالم ، فإنَّ أبانا الأول آدم ، والأب الثاني نوح ، وأهل الأرض كلُّهم من ذرِّيَّته ، كما قال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ ﴾ [الصفوات : ٧٧] .

مكانة إبراهيم عليه السلام:

والأب الثالث أبو الآباء ، وعمود العالم ، وإمامُ الحنفاء الذي اتَّخذه الله سبحانه وتعالى خليلاً ، وجعل الثبوة والكتاب في ذرِّيَّته ، ذاك خليلُ الرحمن ، وشيخُ الأنبياء ، كما سمَّاه النبي ﷺ بذلك ، فإنَّه لمَّا دخل الكعبة وجدَّ المشركين قد صَوَّروا فيها صورته ، وصورةَ إسماعيل ابنه ، وهما يَسْتَقْسِمَانِ بِالْأَزْلَامِ ، فقال : (قاتلَهُمُ اللهُ ، لقد عَلِمُوا : أنَّ شيخنا لم يكن يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ) ^(١) ^(٢) .

(١) الأزلام: هي القِداح التي كانت في الجاهلية ، عليها مكتوبُ الأمر والنهي : افعَلْ ولا تفعلْ ، كان الرجلُ فيهم يضعها في وعاءٍ له ، فإذا أراد سفراً ، أو زواجاً ، أو أمراً مهمّاً؛ أدخل يده فأخرج منها زلماً ، فإذا خرج الأمرُ مضى لشأنه ، وإن خرج النهيُ كفَّ عنه ولم يفعله .

(٢) رواه البخاري (٤٢٨٨) .

ولم يأمر الله رسوله ﷺ أن يتبع ملة^(١) أحد من الأنبياء غيره ،
 فقال تعالى : ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ
 الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل : ١٢٣] ، وأمر أمته بذلك ، فقال تعالى :
 ﴿ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ
 سَمَّكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ ﴾^(٢) [الحج : ٧٨] .

* * *

وكان رسول الله ﷺ يُوصي أصحابه إذا أصبحوا وإذا أمسوا أن
 يقولوا : (أُضْبِحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ ، وَدِينِ نَبِيِّنَا
 مُحَمَّدٍ ، وَمِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)^(٣) .

وتأمل هذه الألفاظ كيف جعل الفطرة للإسلام ، فإنه فطرة الله التي
 فطر الناس عليها ، وكلمة الإخلاص هي : شهادة أن لا إله إلا الله ،
 والملة لإبراهيم ؛ فإنه صاحب الملة ، وهي : التوحيد ،

(١) الملة : الشريعة أو الدين ، وقيل : هي معظم الدين ، وجملة ما يجيء به
 الرسل ، قال الراغب :

الملة : اسم لما شرعه الله تعالى لعباده على لسان أنبيائه ؛ ليتواصلوا به إلى
 جواره .

والفرق بين الملة والدين أنّ الملة لا تضاف إلا للنبي الذي تستند إليه ،
 ولا تكاد توجد مضافة إلى الله تعالى ، ولا إلى آحاد الأمة ، ولا تستعمل إلا
 في جملة الشرائع دون آحادها .

(٢) قال ابن القيم : «ملة» منصوب على إضمار فعل ، أي : اتبعوا ، والزموا ملة
 أبيكم ، ودلّ على المحذوف ما تقدّم من قوله : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ
 جِهَادِهِ ﴾ [الحج : ٧٨] ، وهذا هو الذي يُقال له : الإغراء ، وقيل : منصوب
 انتصاب المصادر ، والعامل فيه مضمون ما تقدّم قبله .

(٣) رواه أحمد (٣/٤٠٦ - ٤٠٧) .

وعبادة الله وحده لا شريك له ، ومحبته فوق كل محبة ، والدين للنبي ﷺ ، وهو دينه الكامل وشرعه التام الجامع لذلك كله .

* * *

وسمَّاهُ اللهُ سبحانه: إماماً ، وأُمَّةً قَانِتاً ، وحنيفاً؛ قال تعالى : ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٤] ، فأخبر سبحانه أنه جعله إماماً للناس ، وأنَّ الظالم من ذُرِّيَّته لا ينال رتبة الإمامة ، والظالم هو المشرك ، فأخبر سبحانه : أنَّ عهده بالإمامة لا ينال من أشرك به ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [١٢٠] شاكراً لأنعمه آجبتنه وهدَّته إلى صراطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٢١﴾ وَأَتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّمَا فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿ [النحل: ١٢٠ - ١٢٢] .

فالأُمَّةُ: هو القدوةُ المعلمُ للخير ، والقانتُ: المطيعُ لله ، الملازمُ لطاعته ، والحنيفُ: المقبلُ على الله ، المعرضُ عمَّا سواه .
ومن فسَّره بالمائل فلم يفسِّره بنفس موضوع اللفظ ، وإنما فسَّره بلازم المعنى ؛ فإنَّ الحنَفَ هو الإقبال ، ومن أقبلَ على شيءٍ مالَ عن غيره ، والحنَفُ في الرُّجُلين هو إقبال إحداهما على الأخرى ، ويلزمه ميَّله عن جهتها .

قال اللهُ تعالى : ﴿ فَأَقَمَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ [الروم: ٣٠] ، فحنيفاً: هو حالٌ مُقَرَّرَةٌ لمضمون قوله : ﴿ فَأَقَمَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ ﴾ ولهذا فسَّرت «مخلصاً» .

فتكون الآية قد تضمَّنت الصِّدق والإخلاص ؛ فإنَّ إقامة الوجه للدِّين هو أفراد طلبه بحيث لا يبقى في القلب إرادةٌ لغيره ، والحنيف: المفرد لمعبوده لا يُريد غيره . فالصِّدقُ: أن لا ينقسم

طلبك ، والإخلاص : أن لا ينقسم مطلوبك ، الأول : توحيدُ
الطلب ، والثاني : توحيدُ المطلوب .

* * *

والمقصود : أن إبراهيم عليه السلام هو أبونا الثالث ، وهو إمامُ الحنفاء ،
ويُسَمِّيهِ أهلُ الكتابِ عمودَ العالم ، وجميعُ أهلِ المللِ متفقَةٌ على
تعظيمه ، وتوليّه ، ومحبتِهِ .

وكان خيرُ بنيه سيِّدُ ولدِ آدمَ محمدٌ عليه السلام يُجِلُّهُ ، ويعظِّمُهُ ،
ويُبَجِّلُهُ ، ويحترمه ؛ ففي «الصحيحين» : من حديثِ المختارِ بنِ
فُلْفُلٍ ، عن أنسِ بنِ مالكٍ رضي اللهُ عنه ، قال : جاء رجلٌ إلى
النَّبِيِّ عليه السلام فقال : يا خيرَ البرية ! فقال رسولُ اللهِ عليه السلام : (ذاك
إبراهيم) (١) .

وسمَّاه : شيخه ، كما تقدَّم .

وثبت في «صحيح البخاري» من حديثِ سعيدِ بنِ جبْرِ ، عن ابنِ
عباسٍ رضي اللهُ عنهما ، عن النبي عليه السلام ، أنه قال : (إنكم محشورون
حُفَاءً ، عُرَاءً ، غُرْلًا) (٢) ، ثم قرأ : ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا
عَلَيْنَا إِنََّّا كُنَّا فاعِلِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٤] ، وأول من يُكسى يومَ القيامةِ
إبراهيم) (٣) .

وكان رسولُ اللهِ عليه السلام أشبهَ الخلقَ به ، كما في «الصحيحين» ، عنه

(١) رواه مسلم (٢٣٦٩) ؛ وأبو داود (٤٦٧٢) .

(٢) غرلاً : جمع أغرل ، وهو الأقف ، والغُرْلَةُ : جلدة الصبي التي تُقَطَّعُ في
الختان .

(٣) رواه البخاري (٦٥٢٤ و٦٥٢٥) ؛ ومسلم (٢٨٦٠) .

أنه قال: (رأيتُ إبراهيمَ ، فإذا أقربُ النَّاسِ شَبهاً بهِ صَاحِبُكُمْ) (١) ،
يعني: نفسه ﷺ ، وفي لفظٍ آخر: (وأما إبراهيمُ فانظروا إلى
صَاحِبِكُمْ) (٢) .

وكان ﷺ يعوذُ (٣) أولادَ ابنته حسناً وحسيناً بتعويدِ إبراهيم
لإسماعيلَ وإسحاقَ ، ففي «صحيح البخاري»: عن سعيد بن جبیر ،
عن ابن عباسٍ قال: كان النبيُّ ﷺ يعوذُ بهما الحسنَ والحسينَ ،
ويقول: (إنَّ أبائكمَا كانَ يعوذُ إسماعيلَ وإسحاقَ: أَعوذُ بكلماتِ اللهِ
التَّامةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطانٍ وَهامةٍ) (٤) ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامةٍ) (٥) (٦) .

* * *

وكان ﷺ أولَ مَنْ قرى الضيف ، وأولَ من اختتن ، وأولَ من
رأى الشَّيبَ ، فقال: ما هذا يا ربِّ؟ قال: وقار ، قال: ربِّ زدني
وقاراً .

* * *

ثناء الله عليه في إكرامه ضيوفه:

وتأمل ثناء الله سبحانه وتعالى عليه في إكرام ضيفه من الملائكة؛
حيث يقول سبحانه: ﴿ هَلْ أُنثِقُ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴾ إِذْ

(١) رواه مسلم (١٦٧)؛ والترمذي (٣٦٤٩) من حديث جابر .

(٢) رواه البخاري (٣٣٥٥) .

(٣) يعوذُ: يُقال: عَوَّذْتُ فلاناً بالله ، وبأسمائه ، وبالمعوذتين؛ إذا قلتُ:
أعيذك بالله ، وبأسمائه من كل ذي شرٍّ ، وكل داءٍ وحاسد .

(٤) هامة: كل ذاسم يُقتلُ .

(٥) لامة: ذات لمم ، واللهم: طَرَفٌ من الجنون يعتري الإنسان .

(٦) رواه البخاري (٣٣٧١) .

دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَّمَ قَوْمٌ مِّنْكُمْ مِّنْكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَيْكَ أَهْلُهُ فَجَاءَ بِعَجَلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿الذاريات: ٢٤ - ٢٧﴾ .

ففي هذا الثناء على إبراهيم من وجوه متعددة:

أحدها: أنه وصف ضيفه بأتهم مُكْرَمُونَ ، وهذا على أحد القولين أنه إكرام إبراهيم لهم . والثاني: أنهم المكرمون عند الله . ولا تنافي بين القولين ، فالآية تدلُّ على المعنيين .

الثاني: قوله تعالى: ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ﴾ فلم يذكر استئذانهم ، ففي هذا دليلٌ على أنه ﷺ كان قد عُرف بإكرام الضيفان ، واعتياد قِراهم ، فبقي منزله مضيضةً ، مطروقا لمن ورده ، لا يحتاج إلى استئذان ، بل استئذان الدَّاخل دخوله ، وهذا غاية ما يكون من الكرم .

الثالث: قوله: ﴿سَلَّمَ﴾ بالرَّفْع ، وهم سَلَّمُوا عليه بالنصب ، والسَّلَام بالرَّفْع أكمل ، فإنه يدلُّ على الجملة الاسمِيَّة الدَّالة على الثبوت والتجدد ، والمنصوبُ يدلُّ على الفعلية الدَّالة على الحدوث والتجدد ، وإبراهيم حيَّاهم بتحيةٍ أحسنَ من تحيتهم ، فإنَّ قولهم: ﴿سَلَّمًا﴾ يدلُّ على: سَلَّمْنَا سَلَامًا ، وقوله: ﴿سَلَّمَ﴾ أي: سلامٌ عليكم .

الرابع: أنه حذف المبتدأ من قوله: ﴿قَوْمٌ مِّنْكُمْ مِّنْكَرُونَ﴾ فإنه لما أنكرهم ، ولم يعرفهم احتشم من مواجعتهم بلفظ يُنْفَرُ الضيف لو قال: أنتم قومٌ مُنْكَرُونَ ، فحذف المبتدأ هنا من اللفظ الكلام .

الخامس: أنه بنى الفعلَ للمفعول ، وحذف فاعله ، فقال: ﴿مُنْكَرُونَ﴾ ولم يقل: إنِّي أنكركم ، وهو أحسنُ في هذا المقام ، وأبعدُ من التنفير والمواجهة بالخشونة .

السادس: أنه راعى إلى أهله ليجيئهم بنزلهم ، والرَّوْغَانُ: هو

الذَّهَابُ فِي اخْتِفَاءِ بَحِيثٍ لَا يَشْعُرُ بِهِ الضَّيْفُ ، وَهَذَا مِنْ كَرَمِ رَبِّ الْمَنْزِلِ الْمُضَيَّفِ أَنْ يَذْهَبَ فِي اخْتِفَاءِ بَحِيثٍ لَا يَشْعُرُ بِهِ الضَّيْفُ ، فَيَشْتَقُّ عَلَيْهِ وَيَسْتَحْيِي ، فَلَا يَشْعُرُ بِهِ إِلَّا وَقَدْ جَاءَهُ بِالطَّعَامِ ، بِخِلَافِ مَنْ يُسْمَعُ ضَيْفَهُ وَيَقُولُ لَهُ ، أَوْ لِمَنْ حَضَرَ : مَكَانَكُمْ حَتَّى آتِيَكُمْ بِالطَّعَامِ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يُوجِبُ حَيَاءَ الضَّيْفِ ، وَاحْتِشَامَهُ .

السَّابِعُ : أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِالضِّيَافَةِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مُعَدًّا عَنْدهُمْ مَهِيئًا لِلضِّيْفَانِ ، وَلَمْ يَحْتَجِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى غَيْرِهِمْ مِنْ جِيرَانِهِ ، أَوْ غَيْرِهِمْ ، فَيَشْتَرِيهِ ، أَوْ يَسْتَقْرِضُهُ .

الثَّامِنُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴾ دَلَّ عَلَى خِدْمَتِهِ لِلضَّيْفِ بِنَفْسِهِ ، وَلَمْ يَقُلْ فَأَمَرَ لَهُمْ ، بَلْ هُوَ الَّذِي ذَهَبَ وَجَاءَ بِهِ بِنَفْسِهِ ، وَلَمْ يَبْعَثْهُ مَعَ خَادِمِهِ ، وَهَذَا أَبْلَغُ فِي إِكْرَامِ الضَّيْفِ .

التَّاسِعُ : أَنَّهُ جَاءَ بِعِجْلٍ كَامِلٍ وَلَمْ يَأْتِ بِبُضْعَةٍ مِنْهُ ، وَهَذَا مِنْ تَمَامِ كَرَمِهِ ﷺ .

العَاشِرُ : أَنَّهُ سَمِينٌ لَاهِزِيلٌ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَفْخَرِ أَمْوَالِهِمْ ، وَمِثْلُهُ يُتَّخَذُ لِلِاقْتِنَاءِ ، وَالتَّرْبِيَةِ ، فَآثَرُ بِهِ ضَيْفَانَهُ .

الحَادِي عَشَرَ : أَنَّهُ قَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ بِنَفْسِهِ ، وَلَمْ يَأْمُرْ خَادِمَهُ بِذَلِكَ .

الثَّانِي عَشَرَ : أَنَّهُ قَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ وَلَمْ يُقَرِّبْهُمْ إِلَيْهِ ، وَهَذَا أَبْلَغُ فِي الْكِرَامَةِ ، أَنْ يَجْلِسَ الضَّيْفُ ، ثُمَّ يُقَرَّبُ الطَّعَامُ إِلَيْهِ ، وَيَحْمَلُهُ إِلَى حَضْرَتِهِ ، وَلَا تَضَعُ الطَّعَامُ فِي نَاحِيَةِ ثَمَّ تَأْمُرُ ضَيْفَكَ بِأَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ .

الثَّلَاثُ عَشَرَ : أَنَّهُ قَالَ : ﴿ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴾ وَهَذَا عَرْضٌ وَتَلَطُّفٌ فِي الْقَوْلِ ، وَهُوَ أَحْسَنُ مِنْ قَوْلِهِ : كُلُوا ، أَوْ مَدُّوا أَيْدِيَكُمْ ، وَنَحْوَهَا ، وَهَذَا مِمَّا يَعْلَمُ النَّاسُ بِعَقُولِهِمْ حُسْنَهُ ، وَلُطْفَهُ ، وَلِهَذَا يَقُولُونَ : بِسْمِ اللَّهِ ، أَوْ : أَلَا تَتَصَدَّقُ ، أَوْ : أَلَا تَجْبِرُ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ .

الرابع عشر: أنه إنما عرضَ عليهم الأكل؛ لأنه رآهم لا يأكلون، ولم يكن ضيوفه يحتاجون معه إلى الإذن في الأكل، بل كان إذا قَدَّمَ إليهم الطعام أكلوا، وهؤلاء الضيوفُ لما امتنعوا من الأكل؛ قال لهم: ألا تأكلون؟! ولهذا أوجسَ منهم خيفةً، أي: أحسَّها، وأضمرَها في نفسه، ولم يُبدها لهم، وهو الوجه.

الخامس عشر: فإنَّهم لما امتنعوا من أكل طعامه خافَ منهم، ولم يظهر لهم ذلك، فلما علمت الملائكة منه ذلك؛ قالوا: لا تخفْ وبشِّروه بالسلام.

فقد جمعت هذه الآية آدابَ الضيافة التي هي أشرفُ الآداب، وما عداها من التكاليف التي هي تخلفٌ وتكلفٌ إنما هي من أوضاع الناس وعوائدهم، وكفى بهذه الآداب شرفاً وفخراً، فصلَّى الله على نبينا وعلى إبراهيمَ وعلى آلهما وعلى سائر النَّبِيِّينَ.

* * *

مناقب أخرى لإبراهيم عليه السلام:

وقد شهد الله سبحانه بآئه وفَّى ما أمرَ به، فقال تعالى: ﴿أَمْ لَمْ يَبْنَأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴿٣٧﴾﴾ [النجم: ٣٦ - ٣٧]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: وفَّى جميعَ شرائع الإسلام، ووفَّى ما أمرَ به من تبليغ الرسالة.

وقال تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴿١٢٤﴾﴾ [البقرة: ١٢٤]، فلمَّا أتم ما أمرَ به من الكلمات؛ جعله الله إماماً للخلائق يأتون به.

وكان ﷺ كما قيل : قلبه للرحمن ، وولده للقربان ، وبدنه
للنيران ، وماله للضيّفان .

* * *

ولمّا اتخذ ربه خليلاً - والخُلَّة هي كمال المحبة ، وهي مرتبةٌ لا
تقبل المشاركة والمزاحمة - وكان قد سأل ربّه أن يهبَ له ولداً
صالحاً ، فوهبَ له إسماعيل ، فأخذَ هذا الولدُ شعبةً من قلبه ، فغارَ
الخليلُ على قلب خليله أن يكون فيه مكانٌ لغيره ، فامتحنه بذبحه
ليُظهرَ سرَّ الخُلَّةِ في تقديمه محبّةً خليله على محبة ولده ، فلمّا
استسلمَ لأمر ربّه ، وعزمَ على فعله وظهرَ سلطانُ الخُلَّةِ في الإقدام
على ذبح الولدِ إثارةً لمحبة خليله على محبته ؛ نسَخَ الله ذلك عنه ،
وفداه بالذّبح العظيم ؛ لأنّ المصلحةَ في الذّبح كانت ناشئةً من
العزم ، وتوطين النفس على ما أمر به ، فلمّا حصلت هذه
المصلحة ؛ عاد الذّبحُ نفسه مفسدةً ، فنُسَخَ في حقّه ، وصارت
الذّبائح والقرايين نفس الهدايا والضحايا سنّةً في أتباعه إلى يوم
القيامة .

* * *

وهو الذي فتح للأمة باب مناظرة المشركين وأهل الباطل ، وكسر
حججهم ، وقد ذكر الله سبحانه مناظرته في القرآن مع إمام
المُعطلين ، ومناظرته مع قومه المشركين ، وكسر حجج الطائفتين
بأحسن مناظرة ، وأقربها إلى الفهم وحصول العلم .

قال تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ
دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ ﴾ [الأنعام : ٨٣] ، قال زيد بن أسلم وغيره : بالحجّة
والعلم ؛ ولمّا غلب أعداء الله معه بالحجّة ، وظهرت حجّته عليهم ،

وكسّر أصنامهم ، فكسّر حُجَجَهُمْ ومعبودَهُمْ؛ همّوا بعقوبته ،
 وإلقائه في النَّارِ ، وهذا شأنُ المبطلين إذا غلبوا ، وقامت عليهم
 الحِجَّةُ همّوا بالعقوبة ، كما قال فرعون لموسى عليه السلام وقد أقام
 عليه الحِجَّةَ : ﴿ لَئِنِ اتَّخَذَتِ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴾
 [الشعراء: ٢٩] ، فأضرموا له النَّارَ ، وألقوه في المنجنيق ، وكانت
 تلك السَّفْرَةُ أعظم سفرةٍ سافرها ، وأبركها عليه ، فإنّه ما سافر سفرةً
 أبرك ، ولا أعظم ، ولا أرفع لشأنه ، وأقرّ لعينه منها ، وفي تلك
 السَّفْرَةِ عَرَضَ له جبريلُ عليه السلام بين السماء والأرض ، فقال:
 يا إبراهيمُ ألك حاجة؟! قال : أمّا إليك ؛ فلا .

قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ
 النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ
 وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ [آل عمران: ١٧٣] : قالها نبيُّكم ، وقالها إبراهيم حين
 ألقى في النَّارِ^(١) ، فجعل الله سبحانه عليه النَّارَ برداً وسلاماً .

وقد ثبت في «صحيح البخاري» : من حديث أمّ شريك : أنّ
 النبيَّ ﷺ أمرَ بقتل الوزغ^(٢) ، وقال : (كانت تنفخُ على إبراهيم)^(٣) .

* * *

وهو الذي بنى بيتَ الله ، وأذن في الناس بحجّه ؛ فكلُّ من حجّه ،
 واعتمره جعل لإبراهيم عليه الصلاة والسلام من مزيد ثواب الله
 وكرامته بعدد الحُجَجِجِ والمُعْتَمِرِينَ ، قال تعالى : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ
 مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ﴾ ؛ قال ابنُ عباس : يثوبون إليه ، ولا يقضون منه

(١) رواه البخاري (٤٥٦٣) .

(٢) الوزغ : جمع وزغة ؛ دابة صغيرة مؤذية ، وتسمى «أبو بريص» .

(٣) رواه البخاري (٣٣٥٩) ؛ ومسلم (٢٢٣٧) .

وطراً ، ﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥] ، فأمر نبيه ﷺ وأُمَّتَهُ أَنْ يَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ؛ تحقيقاً للاقتداء به ، وإحياء آثاره ﷺ .

ومناقبُ هذا الإمام الأعظم والنَّبِيِّ الأكرم أَجَلُّ مِنْ أَنْ يُحِيطَ بِهَا كِتَابٌ ، وَإِنْ مَدَّ اللَّهُ فِي الْعُمْرِ أَفْرَدْنَا كِتَاباً فِي ذَلِكَ يَكُونُ قَطْرَةً مِنْ بَحْرِ فُضَائِلِهِ أَوْ أَقَلَّ ، جَعَلْنَا اللَّهَ مِمَّنْ اتَّخَمَ بِهِ ، وَلَا جَعَلْنَا مِمَّنْ عَدَلَ عَنْ مِلَّتِهِ بِمَنْهٍ وَكِرْمِهِ .

وَقَدْ رَوَى لَنَا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ حَدِيثاً وَقَعَ لَنَا مُتَّصِلَ الرَّوَايَةِ إِلَيْهِ ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ : مِنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَقْرَى أُمَّتِكَ السَّلَامَ ، وَأَخْبِرْهُمْ : أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ ، عَذْبَةُ الْمَاءِ ، وَأَنْهَا قِيَعَانُ ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا : سَبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ)^(١) . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .



(١) رواه الترمذي (٣٤٦٢) .

الفصل السادس

مسألة « كما صليت على إبراهيم »

وهي أنّ النَّبِيَّ ﷺ أفضلُ من إبراهيم ، فكيف طُلب له من الصَّلَاة ما لإبراهيم ، مع أنّ المشبّه به أصله أن يكون فوق المشبّه؟ فكيف الجمعُ بين هذين الأمرين المتنافيين؟ .

ونحن نذكر ما قاله النَّاسُ في هذا ، وما فيه من صحيح وفساد:

[ذكر المصنف هنا ثمانية أقوال، وضعفها وأبطل حججها ثم قال]:

وقالت طائفةٌ أخرى: آل إبراهيم فيهم الأنبياء الذين ليس في آل محمد مثلهم ، فإذا طُلب للنبي ﷺ وآله من الصَّلَاة مثل ما لإبراهيم وآله - وفيهم الأنبياء - حصل لآل النبي ﷺ من ذلك ما يليق بهم ، فإنهم لا يبلغون مراتب الأنبياء ، وتبقى الزيادة التي للأنبياء وفيهم إبراهيم لمحمد ﷺ ، فيحصل له بذلك من المزيّة ما لم يحصل لغيره .

وتقرير ذلك: أن يجعل الصَّلَاة الحاصلة لإبراهيم وآله وفيهم الأنبياء جملةً مقسومةً على محمد ﷺ وآله ، ولا ريب أنّه لا يحصل لآل النبي ﷺ مثل ما حصل لآل إبراهيم ، وفيهم الأنبياء ، بل يحصل لهم ما يليق بهم ، فيبقى قسمُ النبي ﷺ والزيادة المتوفرة التي لم يستحقها آله مختصةً به ﷺ ، فيصيرُ الحاصلُ له من مجموع ذلك أعظمَ وأفضلَ من الحاصل لإبراهيم ، وهذا أحسنُ من كل ما تقدّمه .

وأحسنُ منه أن يُقال: محمدٌ ﷺ هو من آل إبراهيم ، بل هو خيرُ

آل إبراهيم؛ كما روى عليُّ بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٣٣] ، قال ابن عباس : محمّدٌ من آل إبراهيم . وهذا نصٌّ ، فإنّه إذا دخل غيره من الأنبياء الذين هم من ذرية إبراهيم في آله ، فدخل رسول الله ﷺ أولى ، فيكون قولنا : « كما صلّيت على آل إبراهيم » متناولاً للصلاة عليه ، وعلى سائر النبيين من ذرية إبراهيم .

ثمّ قد أمرنا الله أن نصليّ عليه وعلى آله خصوصاً بقدر ما صلّينا عليه مع سائر آل إبراهيم عموماً ، وهو فيهم ، ويحصل لآله من ذلك ما يليق بهم ، ويبقى الباقي كلّهُ له ﷺ .

وتقرير هذا أنه يكون قد صلّي عليه خصوصاً ، وطلّب له من الصلاة ما لآل إبراهيم ، وهو داخلٌ معهم ، ولا ريب أنّ الصلاة الحاصلة لآل إبراهيم ، ورسولُ الله ﷺ معهم ، أكملٌ من الصلاة الحاصلة له دونهم ، فيطلب له من الصّلاة هذا الأمر العظيم الذي هو أفضلٌ مما لإبراهيم قطعاً ، ويظهر حينئذٍ فائدة التشبيه ، وجريه على أصله ، وأنّ المطلوب له من الصّلاة بهذا اللفظ أعظمٌ من المطلوب له بغيره ، فإنّه إذا كان المطلوب بالدعاء إنّما هو مثل المشبه به ، وله أوفر نصيب منه ؛ صار له من المشبّه المطلوب أكثر ممّا لإبراهيم وغيره ، وانضاف إلى ذلك مما له من المشبّه به من الحصّة التي لم تحصل لغيره .

فظهر بهذا من فضله وشرفه على إبراهيم وعلى كلّ من آله ، وفيهم النبيون ما هو اللائق به ، وصارت هذه الصلاة دالةً على هذا التفضيل ، وتابعةً له ، وهي من موجباته ومقتضياته ، فصلّى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً ، وجزاه عنا أفضل ما جزى نبياً عن أمته ، اللهم صلّ على محمّد! وعلى آل محمّد ، كما صلّيت على آل إبراهيم ، إنّك حميدٌ مجيد ، وبارك على محمّد

وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميدٌ مجيدٌ (١).



(١) لا حاجة لهذه الأقوال التي أطال المصنف بذكرها :

- فالتمثيل والتشبيه بصلاة إبراهيم إنما كان لتقدمه من حيث الزمن .

- وفضل محمد ﷺ على جميع الأنبياء إنما اكتسبه من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب : ٥٦].

- ثم ليس من الضروري أن يكون المشبه به فوق المشبه ، وقد ورد ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى في سورة النور : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوتٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ﴾ [النور : ٣٥] ، فالممثل به هنا «المشكاة وفيها المصباح» وهي لا تذكر بجانب «نور الله تعالى» .

هذا ما كنت كتبه تعليقاً على هذا الموضوع ، ثم وقفت بعد ذلك عند تصحيح الكتاب لطباعته على ما يؤيد ذلك في «فتح الباري» ؛ وهذا نصه :
- قال ابن حجر - رحمه الله - في «فتح الباري : ١١ / ١٦٢» بعد أن ذكر تسعة أقوال في الموضوع :

«العاشر : دفع المقدمة المذكورة أولاً ، وهي : أن المشبه به يكون أرفع من المشبه ، وأن ذلك ليس مطرداً ، بل قد يكون التشبيه بالمثل ، بل وبالدون ، كما في قوله تعالى : ﴿ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوتٍ ﴾ ، وأين يقع نور المشكاة من نوره تعالى؟! ولكن لما كان المراد من المشبه به أن يكون شيئاً ظاهراً واضحاً للسامع ، حَسُنَ تشبيه النور بالمشكاة .

وكذا هنا ، لما كان تعظيم إبراهيم وآل إبراهيم بالصلاة عليهم مشهوراً واضحاً عند جميع الطوائف ، حَسُنَ أن يطلب لمحمد وآل محمد بالصلاة عليهم مثل ما حصل لإبراهيم وآل إبراهيم .

ويؤيد ذلك ختم الطلب المذكور بقوله : «في العالمين» ؛ أي : كما أظهرت الصلاة على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين . ولهذا لم يقع قوله : «في العالمين» إلا في ذكر آل إبراهيم دون ذكر آل محمد على ما وقع في حديث أبي مسعود عند مسلم .

وعبّر الطيبي عن ذلك بقوله : ليس التشبيه المذكور من باب إلحاق الناقص بالكامل ، بل من باب إلحاق ما لم يشتهر بما اشتهر .

الفصل السابع

في ذكر محمد وآله وآل إبراهيم

وهي أنَّ أكثر الأحاديث الصحاح والحسان ، بل كلُّها مصرحةٌ بذكر النبي ﷺ وبذكر آله ، وأما في حق المشبَّه به وهو إبراهيم وآله ، فإنما جاءت بذكر آل إبراهيم فقط دون ذكر إبراهيم ، أو بذكره فقط دون ذكر آله ، ولم يجرى حديثٌ صحيح^(١) فيه لفظ إبراهيم ، وآل إبراهيم ، كما تظاهرت على لفظ : «محمد وآل محمد» .

ونحن نسوقُ الأحاديث الواردة في ذلك ، ثم نذكر ما يَسْرُه الله في سرِّ ذلك .

فنقول : هذا الحديث في الصَّحيح من أربعة أوجه :

١ - أشهرها : حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : لقيني كعبُ بن عُجْرَةَ ، فقال : ألا أهدي لك هديةً؟ .. خرج علينا رسولُ الله ﷺ فقلنا : قد عرفنا كيف نُسلم عليك ، فكيف نُصلي عليك؟ قال : (قُولُوا : اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمد ، كما صليتَ على آل إبراهيم ، إنَّك حميدٌ مجيدٌ ، اللهم بارك - وفي لفظ : وبارك - على محمد ، كما باركتَ على آل إبراهيم ، إنَّك حميدٌ مجيدٌ)^(٢) .

(١) ذكر المصنف بعد قليل أحاديث ذكر فيها ذلك ، كما في الحديثين (٦ ، ٧) التالين .

(٢) سبق تخريج هذا الحديث وما بعده في الباب الأول من الكتاب ، ص ٣١ وما بعدها .

رواه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وأحمد بن حنبل في المسند ، وهذا لفظهم إلا الترمذي ، فإنه قال : (اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد ، كما صلّيت على إبراهيم) فقط ، وكذا في ذكر البركة ، ولم يذكر الآل ، وهي رواية لأبي داود .

وفي رواية: (كما صلّيت على آل إبراهيم) بذكر الآل فقط ، و(كما باركت على إبراهيم) بذكره فقط .

٢- وفي «الصحيحين» من حديث أبي حميد الساعدي ، قالوا: يا رسول الله! كيف نُصلي عليك؟ قال: (قولوا: اللهم صلّ على محمد ، وعلى أزواجه ، وذريته ، كما صلّيت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد ، وأزواجه ، وذريته ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميدٌ مجيد) هذا هو اللفظ المشهور .

وقد روي فيه : (كما صلّيت على إبراهيم) ، و(كما باركت على إبراهيم) بدون لفظ الآل في الموضوعين .

٣- وفي «البخاري»: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال: قلنا: يا رسول الله! هذا السلام عليك فكيف الصلاة عليك؟ قال: (قولوا: اللهم صلّ على محمد عبدك ورسولك ، كما صلّيت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم) .

٤- وفي «صحيح مسلم»: عن أبي مسعود الأنصاري قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة ، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نصلي عليك ، فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله ، ثم قال رسول الله ﷺ: (قولوا: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد ، كما صلّيت على آل

إبراهيمَ ، وباركَ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ ، كما باركتَ على آلِ إبراهيمَ في العالمينَ ، إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ . والسَّلَامُ كما قد علمتُم .

وقد رُوي هذا الحديث بلفظٍ آخر : (كما صَلَّيْتَ على إبراهيمَ) و(كما باركتَ على إبراهيمَ) لم يذكر الآلَ فيهما .

وفي روايةٍ أخرى : (كما صَلَّيْتَ على إبراهيمَ) و(كما باركتَ على آلِ إبراهيمَ) بذكر إبراهيم وحده في الأولى والآل فقط في الثانية .

هذه هي الألفاظ المشهورة في هذه الأحاديث المشهورة ، في أكثرها لفظ : «آل إبراهيم» في الموضعين ، وفي بعضها لفظ : «إبراهيم» فيهما ، وفي بعضها لفظ : «إبراهيم» في الأول و«الآل» في الثاني ، وفي بعضها عكسه .

* * *

٥ - وأما الجمع بين إبراهيم وآل إبراهيم ، فرواه البيهقي في «سننه» : من حديث يحيى بن السَّبَّاق ، عن رجلٍ من بني الحارث ، عن ابن مسعود ، عن النَّبِيِّ ﷺ : (إذا تشهَّد أحدكم في الصَّلَاة فليقل : اللَّهُمَّ صلِّ على محمدٍ ، وعلى آلِ محمد ، وباركْ على محمدٍ ، وعلى آلِ محمد ، وارحمْ محمدًا وآلَ محمدٍ ، كما صَلَّيْتَ وباركتَ وترَحَّمْتَ على إبراهيمَ ، وعلى آلِ إبراهيمَ ، إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ) . وهذا إسنادٌ ضعيف .

٦ - ورواه الدارقطني : من حديث أبي مسعود الأنصاريِّ ، فذكر الحديث وفيه : (اللَّهُمَّ ! صلِّ على محمدِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ ، وعلى آلِ محمدٍ ، كما صَلَّيْتَ على إبراهيمَ ، وعلى آلِ إبراهيمَ ، وباركْ على محمدِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ ، وعلى آلِ محمد ، كما باركتَ على إبراهيمَ ، وعلى آلِ إبراهيمَ ، إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ) ، ثم قال : هذا إسنادٌ حسن متصل .

٧- وفي النَّسائي: من حديث موسى بن طلحة ، عن أبيه ، قال : قلنا: يا رسولَ الله! كيف الصَّلَاةُ عليك؟ قال: (قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كما صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، وباركْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كما بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ) ولكن رواه هكذا ، ورواه مقتصراً فيه على ذكر إبراهيم في الموضوعين .

٨ - وقد روى ابن ماجه حديثاً آخر موقوفاً على ابن مسعود فيه : «إبراهيم وآل إبراهيم» وقال في «السنن» :

عن عبد الله بن مسعود ، قال : «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَأَحْسِنُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعْلَ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ ، قَالَ : فَقَالُوا لَهُ : فَعَلَّمْنَا؟ قَالَ : قُولُوا : اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ ، وَرَحْمَتِكَ ، وَبَرَكَاتِكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ ، مُحَمَّدِ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، إِمَامِ الْخَيْرِ ، وَقَائِدِ الْخَيْرِ ، وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ ، اللَّهُمَّ ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأوَّلون والآخرون ، اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كما صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، اللَّهُمَّ! بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كما بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ» ، وهذا موقوف .

* * *

وعامة الأحاديث في «الصَّحاح» و«السنن» كما ذكرنا أولاً بالاختصار على الآل ، أو إبراهيم في الموضوعين ، أو الآل في أحدهما وإبراهيم في الآخر ، وكذلك في حديث أبي هريرة المتقدم في أوَّل الكتاب وغيره من الأحاديث ، فحيث جاء ذكر إبراهيم وحده

في الموضوعين ، فلأنه الأصل في الصلاة المخبر بها ، وآله تبع له فيها ، فدلّ ذكر المتبوع على التابع ، واندرج فيه ، وأغنى عن ذكره ، وحيث جاء ذكر آله فقط فلأنه داخل في آله كما تقدّم تقريره ، فيكون ذكر آل إبراهيم مغنياً عن ذكره ، وذكر آله بلفظين ، وحيث جاء في أحدهما ذكره فقط ، وفي الآخر ذكر آله فقط كان ذلك جمعاً بين الأمرين ، فيكون قد ذكر المتبوع الذي هو الأصل ، وذكر أتباعه بلفظ يدخل هو فيهم .

* * *

يبقى أن يُقال : فلمَ جاء ذكر «محمّد وآل محمد» بالاقتران دون الاختصار على أحدهما في عامة الأحاديث ، وجاء الاختصار على إبراهيم وآله في عامتها؟ .

وجواب ذلك : أنّ الصّلاة على النّبيّ ﷺ وعلى آله ذكرت في مقام الطلب والدعاء ، وأما الصّلاة على إبراهيم ﷺ فإنّما جاءت في مقام الخبر ، وذكر الواقع ؛ لأنّ قوله ﷺ : (اللّهم! صلّ على محمّد وعلى آل محمد) جملة طلبية ، وقوله : (كما صلّيت على آل إبراهيم) جملة خبرية ، والجملة الطلبية إذا وقعت موقع الدّعاء والسؤال ، كان بسطها وتطويلها أنسب من اختصارها وحذفها ، ولهذا يشرع تكرارها ، وإبداءها ، وإعادةها ، فإنها دعاءٌ ، والله يُحبّ الملحّين في الدّعاء .

ولهذا تجد كثيراً من أدعية النّبيّ ﷺ فيها من بسط الألفاظ ، وذكر كلّ معنى بصريح لفظه ، دون الاكتفاء بدلالة اللفظ الآخر عليه ، ما يشهد لذلك .

كقوله ﷺ في حديث عليّ رضي الله عنه ، الذي رواه مسلم في «صحيحه» : (اللّهم! اغفر لي ما قدّمتُ ، وما أخرتُ ، وما أسررتُ ،

وما أعلنتُ ، وما أنتَ أعلمُ به مِنِّي ، أنتَ المقدمُ ، وأنتَ المؤخرُ ، لا إلهَ إلا أنتَ^(١) ، ومعلومٌ أنه لو قيل : اغفر لي كلَّ ما صنعتُ ؛ كان أوجز ، ولكنَّ ألفاظَ الحديثِ في مقامِ الدعاءِ والتضرُّع ، وإظهارِ العبوديَّةِ والافتقارِ ، واستحضارِ الأنواعِ التي يتوبُ العبدُ منها تفصيلاً أحسنُ ، وأبلغُ من الإيجازِ والاختصارِ .

وكذلك قوله في الحديث الآخر: (اللَّهُمَّ! اغفر لي ذنبي كله ، دقه وجله ، سره وعلايته ، أوله وآخره)^(٢) .

وفي الحديث: (اللَّهُمَّ! اغفر لي خطيئتي ، وجهلي ، وإسرافي في أمري ، وما أنتَ أعلمُ به مِنِّي ، اللَّهُمَّ اغفر لي جدي ، وهزلي ، وخطئي ، وعمدي ، وكلَّ ذلك عندي)^(٣) .

وهذا كثيرٌ في الأدعية المأثورة ، فإنَّ الدعاءَ عبوديةً لله سبحانه وتعالى ، وافتقاراً إليه ، وتذلُّلاً بين يديه ، فكلَّمَا كَثُرَ العبدُ ، وطوَّله ، وأعادَه ، وأبداه ، ونوَّعَ جمَلَه ، كان ذلك أبلغَ في عبوديته ، وإظهارِ فقره ، وتذلُّله وحاجته ، وكان ذلك أقربَ له من ربِّه ، وأعظمَ لثوابه .

وهذا بخلاف المخلوق ، فإنَّك كلما كثرتَ سؤاله ، وكثرتَ حوائجَكَ إليه ؛ أبرمتَه ، وثقلتَ عليه ، وهنتَ عليه ، وكلما تركتَ سؤالَه ؛ كُنتَ أعظمَ عنده ، وأحبَّ إليه ، والله سبحانه وتعالى كلما سألتَه ؛ كنتَ أقربَ إليه ، وأحبَّ إليه ، وكلَّمَا أَلْحَحْتَ عليه في الدعاءِ ؛ أحبَّكَ ، ومن لم يسأله يغضب عليه :

(١) رواه مسلم (٧٧١) .

(٢) رواه مسلم (٤٨٣) .

(٣) رواه البخاري (٦٣٩٨) ؛ ومسلم (٢٧١٩) .

فَاللَّهُ يَغْضَبُ إِنْ تَرَكْتَ سْؤَالَهٖ وَبُنَيَّ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ
فَالْمَطْلُوبُ يَزِيدُ بِزِيَادَةِ الطَّلَبِ ، وَيَنْقُصُ بِنُقْصَانِهِ .

* * *

وَأَمَّا الْخَبْرُ فَهُوَ خَبْرٌ قَدْ مَرَّ وَقَدْ وَقَعَ وَانْقَضَى ، لَا يَحْتَمَلُ الزِّيَادَةَ ،
وَالنُّقْصَانَ ، فَلَمْ يَكُنْ فِي زِيَادَةِ اللَّفْظِ فِيهِ كَبِيرَ فَائِدَةٍ ، وَلَا سِيَّمًا لَيْسَ
الْمَقَامُ مَقَامَ إِضْحَاحٍ وَتَفْهِيمٍ لِلْمَخَاطَبِ ، لِيَحْسُنَ مَعَهُ الْبَسْطُ وَالْإِطْنَابُ ،
فَكَانَ الْإِيجَازُ فِيهِ وَالْإِخْتِصَارُ أَكْمَلَ وَأَحْسَنَ ، فَلِهَذَا جَاءَ فِيهِ بِلَفْظِ :
«إِبْرَاهِيمَ» تَارَةً ، وَبِلَفْظِ : «آلَهُ» أُخْرَى ؛ لِأَنَّ كِلَا اللَّفْظَيْنِ يَدُلُّ عَلَيْهِ
الْآخَرُ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي قَدَّمْنَاهُ ، فَكَانَ الْمَرَادُ بِاللَّفْظَيْنِ وَاحِدًا مَعَ
الْإِيجَازِ وَالْإِخْتِصَارِ . وَأَمَّا فِي الطَّلَبِ ؛ فَلَوْ قِيلَ : «صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ» ؛
لَمْ يَكُنْ فِي هَذَا مَا يَدُلُّ عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى آلِهِ ؛ إِذْ هُوَ طَلَبٌ وَدَعَاءٌ يَنْشَأُ
بِهَذَا اللَّفْظِ ، لَيْسَ خَبْرًا عَنْ أَمْرٍ قَدْ وَقَعَ وَاسْتَقَرَّ ، وَلَوْ قِيلَ : «صَلِّ عَلَى
آلِ مُحَمَّدٍ» ؛ لَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّمَا يُصَلَّى عَلَيْهِ فِي الْعُمُومِ ، فَقِيلَ :
«عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ» فَإِنَّهُ يَحْصُلُ لَهُ بِذَلِكَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ
بِخُصُوصِهِ ، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ بِدُخُولِهِ فِي آلِهِ .

* * *

وَهُنَا لِلنَّاسِ طَرِيقَتَانِ فِي مِثْلِ هَذَا : أَنْ يُقَالَ : هُوَ دَاخِلٌ فِي آلِهِ مَعَ
اِقْتِرَانِهِ بِذِكْرِهِ ، فَيَكُونُ قَدْ ذُكِرَ مَرَّتَيْنِ : مَرَّةً بِخُصُوصِهِ ، وَمَرَّةً فِي
الْلَفْظِ الْعَامِ ، وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ قَدْ صُلِّيَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ خُصُوصًا
وَعُمُومًا ، وَهَذَا عَلَى أَصْلٍ مِنْ يَقُولُ : إِنَّ الْعَامَ إِذَا ذُكِرَ بَعْدَ الْخَاصِّ
كَانَ مُتَنَاوِلًا لَهُ أَيْضًا ، وَيَكُونُ الْخَاصُّ قَدْ ذُكِرَ مَرَّتَيْنِ ، مَرَّةً
بِخُصُوصِهِ ، وَمَرَّةً بِدُخُولِهِ فِي اللَّفْظِ الْعَامِ ، وَكَذَلِكَ فِي ذِكْرِ الْخَاصِّ
بَعْدَ الْعَامِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ -

وَجِبْرِيلَ وَمِيكَدَلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴿البقرة: ٩٨﴾ ، وكقوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ ﴿الأحزاب: ٧﴾ الآية .

والطريقة الثانية : أن ذكره بلفظ الخاص يدلُّ على أنه غيرُ داخلٍ في اللفظ العام ، فيكونُ ذكرُه بخصوصه مُغنياً عن دخوله في اللفظ العام ، وعلى هذه الطريقة فيكون في ذلك فوائد :

منها : أنه لما كان من أشرف النوع العام ، أُفرد بلفظٍ دالٍّ عليه بخصوصه ، كأنه باين النوع ، وتميَّز عنهم بما أوجب أن يتميَّز بلفظٍ يخصُّه ، فيكون ذلك تنبيهاً على اختصاصه ومزيته عن النوع الداخل في اللفظ العام .

الثانية : أنه يكون فيه تنبيه على أن الصلاة عليه أصلٌ ، والصلاة على آله تبعٌ له ، إنما نالوها بتبعيتهم له .

الثالثة : أن إفراده بالذكر يرفعُ عنه توهُمَ التخصيص ، وأنه لا يجوز أن يكون مخصوصاً من اللفظ العام ، بل هو مرادٌ قطعاً .



الفصل الثامن

في قوله: «اللهم بارك على محمد»

اشتقاق «البركة» ومعناها:

حقيقة البركة: الثبوت ، واللزوم ، والاستقرار ، فمنه بركُ البعير: إذا استقرَّ على الأرض ، ومنه المَبْرُك: لموضع البروك . قال صاحبُ الصَّحاح: وكلُّ شيءٍ ثبت ، وأقام؛ فقد بَرِكَ. والْبِرْكُ: الإبل الكثيرة ، والْبِرْكة: بكسر الباء: كالحوض ، والجمع: البرِكُ ، ذكره الجوهريُّ. قال: ويُقال: سُمِّيت بذلك لإقامة الماء فيها.

والْبِرْكة: التَّماء والزِّيادة، والتبريك: الدُّعاء بذلك، ويُقال: باركهُ الله ، وبارك فيه ، وبارك عليه ، وبارك له .

وفي القرآن: ﴿أَنْ بَوَّكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [النمل: ٨] ، وفيه: ﴿وَبَرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ﴾ [الصافات: ١١٣].

وفي الحديث: (وَبَارِكْ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ)^(١) ، وفي حديث سعدٍ: (بَارِكْ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ)^(٢).

(١) رواه أبو داود (١٤٢٥)؛ والترمذي (٤٦٤).

(٢) رواه البخاري (٥٠٧٢).

والمُبَارَك: الذي قد باركّه الله ، كما قال المسيح ﷺ: ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ ﴾ [مريم: ٣١].

وكتابه مبارك ، كما قال تعالى: ﴿ وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ ﴾ [الأنبياء: ٥٠] ، وقال تعالى: ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ ﴾ [ص: ٢٩] ، وهو أحقُّ أن يُسَمَّى مباركاً من كلِّ شيءٍ ؛ لكثرة خيره ومنافعه ، ووجوه البركة فيه .

والربُّ سُبْحَانَهُ وتعالى يُقال في حقِّه: «تبارك» ، ولا يُقال: مُبارك .

* * *

معنى «تبارك»:

ثم قالت طائفة ، منهم الجوهريُّ: إنّ «تبارك» بمعنى: بارك ، مثل قاتل وتقاتل ، قال: إلا أن «فَاعَلَ» يتعدَّى ، و«تَفَاعَلَ» لا يتعدَّى . وهذا غلطٌ عند المحقِّقين ، وإثماً «تبارك» تفاعل من البركة .

وهذا الثناء في حقِّه تعالى إنما هو لوصف رجع إليه ، كـ«تعالى» ، فإنَّه تفاعل من العلوِّ؛ ولهذا يقرن بين هذين اللفظين ، فيُقال: «تبارك وتعالى» .

وفي دعاء القنوت: (تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ) وهو سبحانه وتعالى أحقُّ بذلك ، وأولى من كلِّ أحد ، فإنَّ الخَيْرَ كُلَّهُ بيديه ، وكلُّ الخير منه ، وصفاته كُلُّها صفاتُ كمال ، وأفعاله كُلُّها حكمةٌ ، ورحمةٌ ، ومصلحةٌ ، وخيراتٌ لا شرورَ فيها ، كما قال النبيُّ ﷺ: (والشرُّ ليسَ إليك)^(١) ، وإنما يقع الشرُّ في مفعولاته ومخلوقاته ، لا في فعله

(١) رواه مسلم (٧٧١).

سبحانه ، فإذا كان العبد أو غيره مباركاً لكثرة خيره ومنافعه ، واتصال أسباب الخير فيه ، وحصول ما ينتفع به الناس منه ؛ فالله تبارك وتعالى أحقُّ أن يكونَ متباركاً .

وهذا ثناءٌ يشعر بالعظمة ، والرِّفعة ، والسَّعة ، كما يقال : تعاضم ، وتعالى ، ونحوه ، فهو دليل على عظمته ، وكثرة خيره ، ودوامه ، واجتماع صفات الكمال فيه ، وأنَّ كلَّ نفعٍ في العالم كان ويكون فمِن نفعه سبحانه وإحسانه .

ويدلُّ هذا الفعل أيضاً في حقِّه على العظمة ، والجلال ، وعلوِّ الشأن ، ولهذا إنَّما يذكره غالباً مفتتحاً به جلاله ، وعظمته ، وكبريائه ، قال تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١] ، وقال تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا ﴾ [الفرقان: ٦١] ، و ﴿ وَتَبَارَكَ الَّذِي لَهُ الْمُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٥] ، و ﴿ تَبْرَكَ الَّذِي يَبْدِيهِ الْمَلِكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الملك: ١] ، وقال تعالى عقب ذكره خلق الإنسان في أطواره السَّبعة : ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ [المؤمنون: ١٤] .

فقد ذكر تباركهُ سبحانه في المواضع التي أثنى فيها على نفسه بالجلال والعظمة ، والأفعال الدالَّة على ربوبيته ، وإلهيته ، وحكمته ، وسائر صفات كماله : من إنزال الفرقان ، وخلق العالمين ، وجعله البروج في السَّماء والشمس والقمر ، وانفراده بالملك ، وكمال القدرة .

ولهذا قال أبو صالح : عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما : «تبارك» بمعنى : تعالى .

وقال أبو العباس: «تبارك»: ارتفع ، والمُتَبَارَكُ: المرتفع .

وقال ابن الأنباري: «تبارك» ، بمعنى: تقدّس .

وقال الحسن: «تبارك»: تجيءُ البركةُ مِنْ قِبَلِهِ .

وقال الضّحّاك: «تبارك»: تعاضم .

وقال الخليل بن أحمد: «تمجّد» .

وقال الحسين بن الفضل: «تبارك في ذاته ، وبارك مَنْ شاء من خلقه» وهذا أحسنُ الأقوال ، فتباركُ سبحانه صفةٌ ذاتٍ له ، وصفةٌ فعلي ، كما قال الحسين بن الفضل .

والذي يدلُّ على ذلك أيضاً: أنّه سبحانه يُضَيِّفُ التبارك إلى اسمه ، كما قال تعالى: ﴿ نَبِّرْكَ أَنتُمْ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٧٨] ، وفي حديث الاستفتاح: (تبارك اسمُك ، وتعالى جدُّك^(١))^(٢) .

فدلَّ هذا على أنّ «تبارك» ليس بمعنى بارك ، كما قاله الجوهريُّ ، وأنَّ تبريكة سبحانه جزءٌ مسمّى اللفظ ، لا كمالٌ معناه .

وقال ابن عطية: معناه: عَظُمَ وكثُرَتْ بركاته . ولا يُوصف بهذه اللفظة إلا الله سبحانه وتعالى ، ولا تتصرّف هذه اللفظة في لغة العرب ، لا يُستعمل منها مضارعٌ ، ولا أمرٌ .

قال: وعلة ذلك: أنّ «تبارك» لمّا لم يُوصف به غيرُ الله ، لم يقتضِ مستقبلاً؛ إذ الله سبحانه وتعالى قد تبارك في الأزل .

والمقصودُ الكلام على قوله: «وبارك على محمّد ، وعلى آل

(١) تعالى جدك: أي: علّاً جلالك وعظمتك . والجّد: الحظ ، والسعادة ، والغنى .

(٢) رواه أبو داود (٧٧٥)؛ والترمذي (٢٤٢) .

كما قال تعالى: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ [البقرة: ١٢٤].

● ومنها: أنه أجرى على يديه بناء بيته الذي جعله قياماً للناس ، وقبلةً لهم ، وحجاً ، فكان ظهورُ هذا البيت من أهل هذا البيت الأكرمين .

● ومنها: أنه أمر عباده بأن يصلُّوا على أهل هذا البيت ، كما صلَّى على أهل بيتهم وسلفهم ، وهم إبراهيمُ وآله ، وهذه خاصيةٌ لهم .

● ومنها: أنه أخرج منهم الأمتين المُعظمتين اللتين لم تخرجا من أهل بيتٍ غيرهم ، وهم أمةُ موسى ، وأمةُ محمدٍ ﷺ ، وأمةُ محمدٍ تمامُ سبعين^(١) أمةً ، هم خيرُها ، وأكرمُها على الله .

● ومنها: أن الله سبحانه أبقى عليهم لسانَ صدقٍ ، وثناءً حسناً في العالم ، فلا يُذكرون إلا بالثناء عليهم ، والصلاة والسلام عليهم ، قال تعالى: ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١٠٨﴾ سَلَّمَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الصافات: ١٠٨ - ١١٠].

● ومنها: جعلَ أهل هذا البيتُ فرقاناً بين الناس ، فالسُّعداءُ: أتباعُهم ، ومحَبُّوهم ، ومن تولاهم . والأشقياءُ: من أبغضهم ، وأعرضَ عنهم ، وعاداهم ، فالجنةُ لهم ولأتباعهم ، والنارُ لأعدائهم ، ومخالفيهم .

● ومنها: أنه سبحانه جعلَ ذكْرهم مقروناً بذكْره ، فيقال: إبراهيم خليلُ الله ، ورسولُه ، ونبِيُه ، ومحمدُ رسولُ الله ، وخليلُه ، ونبِيُه ، وموسى كليمُ الله ، ورسولُه ، قال تعالى لنبِيه يذكْره بنعمته

(١) رواه الترمذي (٣٠٠١)؛ وابن ماجه (٤٢٨٧ و ٤٢٨٨).

عليه: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤] ، قال ابن عباس رضي الله عنهما: إذا ذُكِرَتْ ذُكِرَتْ معي. فيقال: لا إله إلا الله ، محمدٌ رسولُ الله ، وفي كلمة الإسلام ، وفي الأذان ، وفي الخطب ، وفي الشهادات ، وغير ذلك .

● ومنها: أنه سبحانه جعل خلاصَ خلقه من شقاء الدنيا والآخرة على أيدي أهل هذا البيت ، فلهم على النَّاسِ مِنَ النِّعَمِ ما لا يمكن إحصاؤها ، ولا جزاؤها ، ولهـم المِنُّ الجِسامُ في رقاب الأولين والآخـرين من أهل السعادة ، والأيدي العظام عندهم التي يجازيهم عليها الله عزَّ وجل .

● ومنها: أن كلَّ ضرٍّ ، ونفعٍ ، وعملٍ صالحٍ ، وطاعةٍ لله حصلت في العالم ، فلهـم من الأجر مثل أجور عامليها ، فسبحان من يختصُّ بفضله من يشاء من عباده .

● ومنها: أنه سبحانه سدَّ جميعَ الطرقِ بينه وبين العالمين ، وأغلقَ دونهم الأبوابَ ، فلم يفتح لأحدٍ قطُّ إلا من طريقهم ، وبابهم .

قال الجنيد^(١): يقولُ اللهُ عز وجل لرسوله ﷺ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي! لو أتوني من كلِّ طريقٍ ، أو استفتحوها من كلِّ بابٍ؛ لما فتحتُ لهم حتى يدخلوا خلفك .

● ومنها: أنه سبحانه خصَّهم من العلم بما لم يُخصَّ به أهل بيت

(١) هو الجنيد بن محمد ، أبو القاسم الخزاز ، كان أبوه يبيع الزجاج ، فلذلك كان يقال له: القواريري ، وكان فقيهاً ، صحب السري السقطي والحارث المحاسبي ، وهو من أئمة الصوفية وسادتهم ، توفي سنة (٢٩٧ هـ) . طبقات الصوفية (١٥٥) .

سواهم من العالمين ، فلم يطرقِ العالمَ أهلُ بيتِ أعلمَ بالله ،
وأسمائه ، وصفاته ، وأحكامه ، وأفعاله ، وثوابه ، وعقابه ،
وشرعه ، ومواقع رضاه وغضبه ، وملائكته ومخلوقاته ؛ منهم ،
فسبحان من جَمَعَ لهم علم الأولين والآخرين .

● ومنها: أنه سبحانه خصَّهم من توحيدِهِ ، ومحبتِهِ ، وقربه ،
والاختصاص به بما لم يخصَّ به أهل بيت سواهم .

● ومنها: أنَّه سبحانه مكَّنَ لهم في الأرض ، واستخلفهم فيها ،
وأطاع أهل الأرض لهم ، ما لم يَخْصُلْ غيرهم .

● ومنها: أنَّه سبحانه أيَّدَهُم ، ونصرَهُم ، وأظفَرَهُم بأعدائِهِ
وأعدائِهِم بما لم يُؤيِّد غيرَهُم .

● ومنها: أنَّه سبحانه محابَهُم من آثار أهل الضلال ، والشرك ،
ومن الآثار التي يُبغضها ويمقُتُها ما لم يمحُه بسواهم .

● ومنها: أنَّه سبحانه غرسَ لهم من المحبة ، والإجلال ،
والتعظيم في قلوب العالمين ما لم يغرُسُه لغيرهم .

● ومنها: أنَّه سبحانه جعل آثارهم في الأرض سبباً لبقاء العالم
وحفظه ، فلا يزالُ العالمُ باقياً ما بقيت آثارهم ، فإذا ذهبت آثارهم
من الأرض فذاك أو أنُ خراب العالم ، قال تعالى : ﴿ جَعَلَ اللَّهُ
الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلْبَدِ ﴾
[المائدة: ٩٧] ، قال ابن عباس رضي الله عنه في تفسيرها: لو ترك
الناسُ كلُّهم الحجَّ لوقعتِ السَّمَاءُ على الأرض . وقال: لو تركَ الناسُ
كلُّهم الحجَّ لما نَظَرُوا . وأخبر النبي ﷺ أن في آخر الزمان يرفعُ الله
بيته من الأرض ، وكلامه من المصاحف وصدور الرجال ، فلا يبقى

له في الأرض بيتٌ يُحجُّ ، ولا كتاب يُتلى ، فحينئذٍ يقربُ خرابُ العالم .

• وهكذا النَّاسُ اليومَ إنّما قيامُهم بقيامِ آثارِ نبيهم وشرائعِهِ بينهم ، وقيامُ أمورِهِم ، وحصولُ مصالحِهِم ، واندفاعُ أنواعِ البلاءِ والشرِّ عنهم بحسبِ ظهورِها بينهم ، وقيامِها ، وهلاكِهِم ، وعتنُّهم ، وحلولُ البلاءِ والشرِّ بهم عندَ تعطلِّها ، والإعراضِ عنها ، والتحاكُمِ إلى غيرها ، واتخاذِ سواها .

ومن تأمَّلَ تسليطَ الله سبحانه على من سلَّطَهُ على البلادِ والعبادِ من الأعداءِ؛ علمَ أنّ ذلك بسببِ تعطيلِهِم لدينِ نبيِّهم ، وسننِهِ ، وشرائعِهِ ، فسَلَّطَ اللهُ عليهم من أهلِكِهِم ، وانتقمَ منهم ، حتى إنّ البلادَ التي لآثارِ الرِّسُولِ ﷺ وسُننِهِ وشرائعِهِ فيها ظهورٌ دفعَ عنها بحسبِ ظهورِ ذلك بينهم .

* * *

وهذه الخصائصُ وأضعافُ أضعافِها من آثارِ رحمةِ الله وبركاته على أهلِ هذا البيتِ ، فلهذا أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نطلبَ له من الله أن يُباركَ عليه وعلى آلِهِ ، كما باركَ على هذا البيتِ المعظَّمِ ، صلواتُ الله وسلامه عليهم أجمعين .

• ومن بركاتِ أهلِ هذا البيتِ : أنّه سبحانه أظهرَ على أيديهِم من بركاتِ الدُّنيا والآخرةِ ما لم يُظهِره على يديِ أهلِ بيتِ غيرِهِم .

• ومن بركاتِهِم وخصائصِهِم : أنّ الله سبحانه أعطاهم من خصائصِهِم ما لم يُعْطِ غيرَهُم ، فمنهُم من اتَّخَذَهُ خليلاً ، ومنهُم الدَّبِيحُ ، ومنهُم من كلَّمَهُ تَكليماً ، وقَرَّبَهُ نَجِيّاً ، ومنهُم من آتاه شطرَ

الحسن ، وجعله من أكرم النَّاس عليه ، ومنهم من آتاه مُلكاً لم يُوْتِه
أحدًا غيرَه ، ومنهم من رفعه مكاناً عَلِيّاً .

ولما ذكر سبحانه وتعالى هذا البيت وذريته أخبرَ أَنَّ كُلَّهُم فَضَّلَه
على العالمين .

• ومن خصائصهم وبركاتهم على أهل الأرض : أَنَّ الله رفع
العذابَ العام عن أهل الأرض بهم وبيعثهم ، وكانت عادته سبحانه
في أمم الأنبياء قبلهم : أَنَّهُم إِذَا كَذَّبُوا أَنبياءهم ورسَلهم ؛ أَهلَكهم
بعذاب يعثهم ، كما فعلَ بقوم نوح ، وقوم هود ، وقوم صالح ،
وقوم لوط ، فلما أنزل الله سبحانه وتعالى التوراة والإنجيل والقرآن
رفعَ بها العذابَ العام عن أهل الأرض ، وأمرَ بجهاد من كذَّبهم ،
وخالفهم ، فكانَ بذلك نصرةً لهم بأيديهم ، وشفاءً لصدورهم ،
واتِّخاذَ الشهداء منهم ، وإهلاكَ عدوِّهم بأيديهم ، لتحصيل محابته
سبحانه على أيديهم .

* * *

وْحُقَّ لأهل بيتِ هذا بعضُ فضائلهم وخصائصهم ألا تزال الألسنُ
رطبةً بالصلاة عليهم والسَّلام ، والثناء ، والتعظيم ، والقلوبُ
ممتلئةً من تعظيمهم ومحبتهم وإجلالهم ، وأن يعرف المصلي عليهم
أنه لو أنفقَ أنفاسَه كلها في الصلاة عليهم ما وفَّى القليلَ من حقِّهم ،
فجزأهم الله عن بريته أفضلَ الجزاء ، وزادهم في الملاء الأعلى تعظيماً
وتشريفاً وتكريماً ، وصلى عليهم صلاةً دائمةً لا انقطاعَ لها ، وسلَّم
تسليماً .

□ □ □

الفصل التاسع

في قوله: «إنك حميد مجيد»

[اختتمت هذه الصلاة بهذين الاسمين من أسماء الرب سبحانه وتعالى ، وهما: الحميد والمجيد].

فالحميدُ: فعيل من الحمد ، وهو بمعنى محمود ، وأكثر ما يأتي فعيلاً في أسمائه تعالى بمعنى فاعل؛ كسميع ، وبصير ، وعليم ، وقدير ، وعليّ ، وحكيم ، وحليم ، وهو كثير ، وكذلك فعول ، كغفور ، وشكور ، وصبور^(١).

وأما «الحميد» فلم يأت إلا بمعنى المحمود، وهو أبلغ من المحمود^(٢).

(١) وأما الودود: ففيه قولان:

أحدهما: أنه بمعنى فاعل ، وهو الذي يُحبُّ أنبياءه ، ورسله ، وأوليائه ، وعبادته المؤمنين .

والثاني: أنه بمعنى مودود ، وهو المحبوب الذي يستحقُّ أن يُحبَّ الحبَّ كلَّه ، وأن يكون أحبَّ إلى العبد من سمعه ، وبصره ، ونفسه ، وجميع محبوباته .

(٢) فإنَّ فعيلاً إذا عدلَ به عن مفعول دلَّ على أن تلك الصفة قد صارت مثل السَّجِيَّة ، والغريزة ، والخلُق اللازم ، كما إذا قلت: فلان ظريف ، وشريف ، وكريم ، ولهذا يكون هذا البناء غالباً من فعلٍ بوزن: شَرَفَ ، وهذا البناء من أبنية الغرائز والسجايا اللازمة؛ ككَبَّرَ ، وصَغَّرَ ، وحَسَّنَ ، ولَطَّفَ ، ونحو ذلك .

فالحميد هو الذي له من الصِّفات ، وأسباب الحمد ما يقتضي أن يكون محموداً ، وإن لم يحمده غيره ، فهو حميدٌ في نفسه ، والمحمودُ من تعلَّق به حمدُ الحامدين ، وهكذا المجيدُ والمُمجَّدُ ، والكبيرُ والمكبَّرُ ، والعظيمُ والمعظَّمُ .

والحمدُ والمجدُ إليهما يرجع الكمالُ كلُّه .

فإنَّ الحمد يستلزمُ الشاءَ والمحبةَ للمحمود ، فمن أحببته ولم تُثن عليه لم تكن حامداً له ، وكذا من أثنتَ عليه لغرضٍ ما ، ولم تحبَّه لم تكن حامداً له حتى تكون مثنياً عليه محبباً له ، وهذا الشاءُ والحبُّ تبعٌ للأسباب المقتضية له ، وهو ما عليه المحمودُ من صفات الكمال ، ونعوتِ الجلال ، والإحسان إلى الغير ، فإنَّ هذه هي أسبابُ المحبَّة ، وكلِّما كانت هذه الصفاتُ أجمع ، وأكملَ ؛ كان الحمدُ والحبُّ أتمَّ وأعظمَ .

والله سبحانه وتعالى له الكمال المطلق الذي لا نقصَ فيه بوجهٍ ما ، والإحسانُ كلُّه له ومنه ، فهو أحقُّ بكلِّ حمد ، وبكلِّ حبٍّ من كلِّ جهةٍ ، فهو أهلُّ أن يُحبَّ لذاته ، ولصفاته ، ولأفعاله ، ولأسمائه ، ولإِحسانه ، ولكلِّ ما صدر منه سبحانه وتعالى .

= ولهذا كان «حبيب» أبلغ من محبوب ؛ لأنَّ الحبيب هو الذي حصلت فيه الصفات والأفعال التي يُحبُّ لأجلها ، فهو حبيبٌ في نفسه وإن قُدِّر أن غيره لا يُحبُّه لعدم شعوره به ، أو لمانع منعه من حبه ، وأمَّا المحبوبُ ؛ فهو الذي تعلَّق به حُبُّ المحبِّ ، فصار محبوباً بحبِّ الغير له ، وأمَّا الحبيبُ فهو حبيبٌ بذاته ، وصفاته ، تعلَّق به حُبُّ الغير ، أو لم يتعلَّق ، وهكذا الحميد والمحمود .

وأما المجدُّ فهو مستلزمٌ للعظمة ، والسَّعة ، والجلال ، والحمد يدلُّ على صفات الإكرام ، والله سبحانه وتعالى ذو الجلال والإكرام . وهذا معنى قول العبد : « لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، والله أكبر » ، فلا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ دالٌّ على ألوهيته ، وتفردُه فيها ، فألوهيته تستلزم محبته التامَّة ، و«الله أكبر» دالٌّ على مجده وعظمته ، وذلك يستلزم تعظيمه ، وتمجيده ، وتكبيره ، ولهذا يقرن سبحانه بين هذين التَّوعين في القرآن كثيراً ، كقوله تعالى : ﴿ رَحِمْتُ اللهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴾ [هود: ٧٣] ، وقوله تعالى : ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَخْذْ وَلِداً وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ وَكَبُرَ تَكْبِيرًا ﴾ [الإسراء: ١١١] ، فأمر بحمده ، وتكبيره ، وقال تعالى : ﴿ نُبْرَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٧٨] ، وقال تعالى : ﴿ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٢٧] .

وفي «المسند» و«صحيح أبي حاتم» وغيره : من حديث أنس ، عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ : (أَلْطُوبَا بَيْتَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ) ^(١) ، يعني : الزمواها ، وتعلَّقوا بها ، فالجَلالُ ، والإكرامُ هو : الحمد ، والمجد ، فذكرُ هذين الاسمين : «الحميد المجيد» عقيب الصلاة على النبي ﷺ وعلى آله مطابقٌ لقوله : ﴿ رَحِمْتُ اللهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴾ [هود: ٧٣] .

* * *

ولمَّا كانت الصَّلَاةُ على النبي ﷺ هي ثناء الله تعالى عليه ، وتكريمه ، والتنويه به ، ورفع ذكره ، وزيادة حُبِّه ، وتقريبه ، كما تقدم ؛ كانت مشتملةً على الحمد والمجد ، فكأنَّ الْمُصَلِّيَّ طلبَ من

(١) رواه الترمذي (٣٥٢٢) .

الله أن يزيد في حمده ومجده ، فإنَّ الصَّلَاةَ عليه هي نوعُ حَمْدٍ له وتمجيد ، هذا حقيقتها ، فذكر في هذا المطلوب الاسمين المناسبين له ، وهما أسماءُ الحميد والمجيد .

وهذا كما تقدّم : أنَّ الداعي يُشرع له أن يَحْتَمِ دعاءه باسمٍ من الأسماء الحسنی مُناسب لمطلوبه ، أو يفتح دعاءه به .

وتقدّم أنَّ هذا من قوله : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ [الأعراف: ١٨٠] .

قال سليمانُ عليه السلام : ﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [ص: ٣٥] .

وقال الخليلُ وابنه إسماعيلُ عليهما السلام ، في دعائهما : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٨] .

وكان النبي ﷺ يقول : (ربِّ اغفرْ لي وتبْ عليَّ إِنَّكَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ) ^(١) مئة مرّة في مجلسه .

وقال ﷺ لعائشة رضي الله عنها وقد سألته : إن وافقت ليلة القدر ما أدعوه به؟ قال : (قولي : اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تَحِبُّ الْعَفْوَ فاعفُ عني) ^(٢) .

فلمّا كان المطلوبُ للرسول ﷺ حمداً ومجداً بصلاة الله عليه ، ختم هذا السؤال باسمي «الحميد والمجيد» ، وأيضاً فإنّه لمّا كان المطلوب للرسول حمداً ومجداً ، وكان ذلك حاصلًا له ، ختم ذلك

(١) رواه أبو داود (١٥١٦)؛ والترمذي (٣٤٣٤) .

(٢) رواه الترمذي (٣٥١٣)؛ وابن ماجه (٣٨٥٠) .

بالإخبار عن ثبوت ذينك الوصفين للربّ بطريق الأولى ؛ إذ كلُّ كمالٍ
في العبد غيرُ مستلزمٍ للنقص ، فالربُّ أحقُّ به .

وأيضاً : فإنَّه لما طُلبَ للرسولِ حمداً ومجداً بالصلاة عليه ، وذلك
يستلزم الثناء عليه ، خُتم هذا المطلوب بالثناء على مرسله بالحمد
والمجد ، فيكونُ هذا الدعاء مُتضمناً لطلب الحمد والمجد
للرسول ﷺ ، والإخبار عن ثبوته للربِّ سبحانه وتعالى .



الفصل العاشر

في أدعية الصلاة

قال المصنف: الفصل العاشر ، في ذكر قاعدة في هذه الدعوات والأذكار التي رويت بألفاظ مختلفة ، كأنواع الاستفتاحات ، وأنواع الشهادات في الصلاة ، وأنواع الأدعية التي اختلفت ألفاظها ، وأنواع الأذكار بعد الاعتدالين في الركوع والسجود .

ومنه هذه الألفاظ التي رويت في الصلَاة على النَّبِيِّ ﷺ .

* * *

قد سلك بعض المتأخرين في ذلك طريقةً في بعضها ، وهي أن الدَّاعي يُستحبُّ له أن يجمعَ بين تلك الألفاظ المختلفة ، ورأى ذلك أفضلَ ما يُقال فيها .

فراى أَنَّهُ يُستحبُّ للدَّاعي بدعاء الصَّدِّيق رضي الله عنه : (اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا)^(١) .

ويقولُ المصلِّي على النَّبِيِّ ﷺ : (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، وَارْحَمْ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجَهُ

(١) جاء هذا الحديث بروايتين، إحداهما: «ظلماً كثيراً»، والثانية: «ظلماً كبيراً»، وعلى هذا فعلى الداعي أن يجمع بينهما فيقول: «ظلماً كثيراً كبيراً».

وذريته ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم) وكذلك في البركة والرحمة .

ويقول في دعاء الاستخارة: (اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خيرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري وعاجل أمري وآجله)^(١) ونحو ذلك .

قال: ليصيب ألفاظ النبي ﷺ يقيناً فيما شك فيه الراوي ، ولتجتمع له الأدعية الأخر فيما اختلفت ألفاظها .

ونازعه في ذلك آخرون ، وقال: هذا ضعيفٌ من وجوه:

أحدها: أن هذه طريقةٌ مُحدثةٌ ، لم يسبق إليها أحدٌ من الأئمة المعروفين .

الثاني: أن صاحبها إن طرّدها لزمه أن يستحبَّ للمصلي أن يستفتح بجميع أنواع الاستفتاحات ، وأن يتشهدَّ بجميع أنواع التَّشهدات ، وأن يقولَ في ركوعه وسجوده جميع الأذكار الواردة فيه ، وهذا باطلٌ قطعاً ، فإنه خلاف عمل النَّاس ، ولم يستحبه أحدٌ من أهل العلم ، وهو بدعةٌ . وإن لم يطردها تناقض ، وفرق بين متماثلين .

الثالث: أن صاحبها ينبغي له أن يستحبَّ للمصلي والتالي أن يجمع بين القراءات المتنوعة في التلاوة في الصلاة وخارجها .

قالوا: ومعلوم أن المسلمين متفقون على أنه لا يُستحبُّ ذلك

(١) رواه البخاري (٦٣٨٢) ، ونصه: (اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي

في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال: في عاجل أمري وآجله) .

ففي الحديث شك من الراوي بأحد اللفظين ، والمطلوب وفقاً لهذا الرأي أن

يجمع بينهما فيقول: (. . وعاقبة أمري وفي عاجل أمري وآجله) .

للقارئ في الصلوة ولا خارجها إذا قرأ قراءة عبادة وتدبر ، وإنما يفعل ذلك القراء أحياناً ليمتحن بذلك حفظ القارئ لأنواع القراءات ، وإحاطته بها ، واستحضاره إيّاها ، والتمكّن من استحضارها عند طلبها ، فذلك تمرينٌ وتدريبٌ لا تعبدٌ يستحبُّ لكلِّ تالٍ وقارئ ، ومع هذا ففي ذلك للناس كلامٌ ليس هذا موضعه ، بل المشروعُ في حقِّ التالي أن يقرأ بأيِّ حرفٍ شاء ، وإن شاء أن يقرأ بهذا مرّةً ، وبهذا مرّةً جاز ذلك .

وكذلك الدّاعي إذا قال : (ظلمتُ نفسي ظلماً كثيراً) مرّةً ، ومرّة قال : (كبيراً) جاز ذلك .

وكذلك الدّاعي إذا صلى على النبي ﷺ مرّةً بلفظ هذا الحديث ، ومرّةً باللفظ الآخر .

وكذلك إذا تشهّد ، فإن شاء تشهّد بتشهُد ابن مسعود ، وإن شاء بتشهُد ابن عباس ، وإن شاء بتشهُد ابن عمر ، وإن شاء بتشهُد عائشة .

وكذلك في الاستفتاح إن شاء استفتح بحديث عليّ ، وإن شاء بحديث أبي هريرة ، وإن شاء باستفتاح عمر ، رضي الله عنهم أجمعين ، وإن شاء فعل هذا مرّةً وهذا مرّةً وهذا مرّةً .

وكذلك إذا رفع رأسه من الركوع إن شاء قال : «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لك الحمد» ، وإن شاء قال : «رَبَّنَا لك الحمد» ، وإن شاء قال : «رَبَّنَا ولك الحمد» ، ولا يُستحبُّ له أن يجمع بين ذلك كله .

وقد احتجَّ غيرُ واحدٍ من الأئمة ، منهم الشافعيُّ على جواز الأنواع المأثورة في التشهُدات ونحوها ، بالحديث الذي رواه

أصحاب الصَّحِيح ، والسُّنن ، وغيرهم عن النبي ﷺ : أنه قال :
(أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ) ^(١) ، فجوَّزَ النَّبِيُّ ﷺ الْقِرَاءَةَ بِكُلِّ
حَرْفٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحْرَفِ ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ (شَافٍ كَافٍ) ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ
الْمَشْرُوعَ فِي ذَلِكَ أَنْ يَقْرَأَ بِتِلْكَ الْأَحْرَفِ عَلَى سَبِيلِ الْبَدْلِ ، لَا عَلَى
سَبِيلِ الْجَمْعِ ، كَمَا كَانَ الصَّحَابَةُ يَفْعَلُونَ .

الرابع : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجْمَعْ بَيْنَ تِلْكَ الْأَلْفَافِ الْمَخْتَلِفَةِ فِي آنٍ
وَاحِدٍ ، بَلْ إِمَّا أَنْ يَكُونَ قَالَ هَذَا مَرَّةً وَهَذَا مَرَّةً ؛ كَأَلْفَافِ الْاسْتِفْتَاكِ
وَالْتَشَهُدِ ، وَأَذْكَارِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَغَيْرِهَا ، فَاتَّبَاعُهُ ﷺ يَقْتَضِي
أَلَّا يَجْمَعَ بَيْنَهَا ، بَلْ يُقَالُ هَذَا مَرَّةً وَهَذَا مَرَّةً ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الرَّائِي
قَدْ شَكَّ فِي أَيِّ الْأَلْفَافِ قَالَ ، فَإِنْ تَرَجَّحَ عِنْدَ الدَّاعِي بَعْضُهَا صَارَ
إِلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَرَجَّحْ عِنْدَهُ بَعْضُهَا كَانَ مَخِيرًا بَيْنَهَا ، وَلَمْ يُشْرَعْ لَهُ
الْجَمْعُ ، فَإِنَّ هَذَا نَوْعٌ ثَالِثٌ لَمْ يُرَوَّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَعُودُ الْجَمْعُ بَيْنَ
تِلْكَ الْأَلْفَافِ فِي آنٍ وَاحِدٍ عَلَى مَقْصُودِ الدَّاعِي بِالْإِبْطَالِ ؛ لِأَنَّهُ قَصِدُ
مُتَابَعَةِ الرَّسُولِ ﷺ ، فَفَعَلَ مَا لَمْ يَفْعَلْهُ قَطْعًا .

ومثال ما يترجَّح فيه أحد الألفاظ : ما ثبت عن النبي ﷺ : أنه
قال : (من قرأ عشر آياتٍ من أوَّل سورة الكهف عُصِمَ من فتنة
الذَّجَالِ) ^(٢) ، رواه مسلم . واختلف فيه ، فقال بعضهم : (من أوَّل
سورة الكهف) ، وقال بعضهم : (من آخرها) ؛ وكلاهما في
«الصَّحِيح» ، ولكن الترجيح لمن قال : (من أوَّل سورة الكهف) ؛
لأنَّ في «صحيح مسلم» من حديث النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ فِي قِصَّةِ

(١) رواه البخاري (٢٤١٩) ؛ ومسلم (٨١٨) .

(٢) رواه مسلم (٨٠٩) .

الدَّجَالُ : (فإذا رأيتُموه فأفرّوا عليه فواتح سورة الكهف)^(١) ولم يختلف في ذلك ، وهذا يدلُّ على أنَّ من روى العشر من أول السورة حفظ الحديث ، ومن روى من آخرها لم يحفظه .

الخامس : أنَّ المقصود إنَّما هو المعنى ، والتعبيرُ عنه بعبارة مؤدِّية له ، فإذا عبَّرَ عنه بإحدى العبارتين ؛ حصلَ المقصودُ ، فلا يُجمع بين العبارات المتعدِّدة .

السادس : أنَّ أحدَ اللفظين بدلٌ عن الآخر ، فلا يُستحبُّ الجمعُ بين البدل والمبدل معاً ، كما لا يُستحبُّ ذلك في المبدلات التي لها أبدال ، والله تعالى أعلم .



(١) رواه مسلم (٢٩٣٧) .

الباب الثالث

في مواطن الصلاة على النبي ﷺ

[تمهيد]

[ذكر المؤلف في هذا الباب واحداً وأربعين موطناً تُشرع فيها الصلاة على النبي ﷺ .

ويبدو أنه جمع كل المواطن التي ذكرت في هذا الموضوع ، بغض النظر عن وجود الدليل عليها أو عدم وجوده ، وعن صحته - في حال وجوده - أو عدم صحته .

بل ذكر ما قام الدليل على نفيه ، كالصلاة المذكورة عند العطاس ، في الموطن الثامن والعشرين .

وقد رأيت أن أقتصر على ذكر المواضع التي قام الدليل عليها من حديث صحيح أو حسن ، وقد بلغت ثلاثة وعشرين موضعاً .



مواطن الصلاة على النبي ﷺ التي يتأكد طلبها إما وجوباً وإما استحباباً مؤكداً

١ - المواطن الأول وهو أهمها وأكدها في الصلاة في آخر التشهد

وقد أجمع المسلمون على مشروعيته ، واختلفوا في وجوبه فيها .
[أطال المصنف في مناقشة هذا الموضوع حيث استغرق أكثر من
(٢٥) صفحة .

والعلماء فيه فريقان ، منهم من أوجبها ، ومنهم من لم يوجبها .
وقد أوجبها الإمام الشافعي ، وللإمام أحمد قولان ، الآخر
منهما : القول بالوجوب .

ومن أدلة هذا الفريق قولهم] :

قلنا : اسمعوا أدلتنا الآن على الوجوب ، فلنا عليه أدلة :

الدليل الأول : قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٦] ، ووجه
الدلالة : أن الله سبحانه وتعالى أمر المؤمنين بالصلاة والتسليم على
رسول الله ﷺ ، وأمره المطلق على الوجوب ، ما لم يَقم دليل على
خلافه .

وقد ثبت أن أصحابه رضي الله عنهم سألوه عن كيفية هذه الصلاة

المأمور بها ، فقال : (قولوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ . . .) الحديث .
وقد ثبتَ أَنَّ السَّلَامَ الَّذِي عَلَّمُوهُ هُوَ السَّلَامُ عَلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ ، وَهُوَ
سَلَامُ التَّشَهُّدِ ، فَمَخْرَجُ الْأَمْرَيْنِ وَالتَّعْلِيمَيْنِ وَالمَحَلِّينِ وَاحِدٌ .

الدَّلِيلُ الثَّانِي : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ فِي التَّشَهُّدِ ، وَأَمَرْنَا أَنْ
نُصَلِّيَ كِصَلَاتِهِ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ فِعْلِ مَا فَعَلَ فِي الصَّلَاةِ إِلَّا
مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ .

وبيانه : ما روى الشافعي رضي الله عنه في «مسنده» : عن
كعب بن عُجْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ : (اللَّهُمَّ
صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ
إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى
إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ) [متفق عليه] .

الدَّلِيلُ الثَّلَاثُ : حَدِيثُ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ أَوْ
لغيره : (إِذَا صَلَّيْتَ أَحَدَكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ ، وَالتَّسْبِيحِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدَ مَا شَاءَ) وَقَدْ تَقَدَّمَ ، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ،
وَأَهْلُ السُّنَنِ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، وَالحَاكِمَ .

الدَّلِيلُ الرَّابِعُ : أَنَّهُ قَدْ ثَبِتَ وَجُوبُهَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ،
وَأَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ ، وَلَمْ يُحْفَظْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ
الصَّحَابَةِ أَنَّهُ قَالَ : لَا تَجِبُ ، وَقَوْلُ الصَّحَابِيِّ إِذَا لَمْ يَخَالَفْهُ غَيْرُهُ
حُجَّةٌ ، وَلَا سِيَمَا عَلَى أَصُولِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْعِرَاقِ .

الدَّلِيلُ الْخَامِسُ : أَنَّ هَذَا عَمَلُ النَّاسِ مِنْ عَهْدِ نَبِيِّهِمْ ﷺ إِلَى
الْآنَ ، وَلَوْ كَانَتْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ ﷺ غَيْرَ وَاجِبَةٍ ؛ لَمْ يَكُنْ اتِّفَاقُ الْأُمَّةِ فِي
سَائِرِ الْأَمْصَارِ وَالْأَعْصَارِ عَلَى قَوْلِهَا فِي التَّشَهُّدِ وَتَرْكِ الْإِخْلَالِ بِهَا ،

وقد قال مقاتلُ بن حَيَّان في «تفسيره» في قوله عزَّ وجل: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ [المائدة: ٥٥]، قال: إقامتها: المحافظةُ عليها ، وعلى أوقاتها ، والقيامُ فيها ، والركوعُ ، والسجودُ ، والتَّشَهُدُ ، والصَّلَاةُ على النَّبِيِّ ﷺ في التَّشَهُدِ الأخير ، وقد قال الإمامُ أحمد: النَّاسُ عِيَالٌ في التفسيرِ على مقاتل . قالوا: فالصَّلَاةُ على النَّبِيِّ ﷺ في الصَّلَاةِ من إقامتها المأمور بها ، فتكونُ واجبةً ، وقد تمسَّك أصحابُ هذا القول بأقيسةٍ لا حاجةَ إلى ذكرها .

* * *

٢- الموطنُ الثاني من مواطن الصَّلَاةِ عليه

الصَّلَاةُ عليه ﷺ في التَّشَهُدِ الأول

وهذا قد اختلفَ فيه ، فقال الشافعي رضي الله عنه في «الأم»:

يُصَلَّى على النَّبِيِّ ﷺ في التَّشَهُدِ الأول . هذا هو المشهور من مذهبه ، وهو الجديدُ ، لكنَّه يُستحبُّ ، وليس بواجب ، وقال في القديم: «لا يزيد على التَّشَهُدِ» وهذه روايةُ المزني عنه ، وبهذا قال أحمد ، وأبو حنيفة ، ومالك ، وغيرهم .

* * *

٣- الموطنُ الثالث من مواطن الصَّلَاةِ على النَّبِيِّ ﷺ

الصَّلَاةُ عليه آخر القنوت

استحبَّه الشَّافعيُّ رحمه الله ، وَمَنْ وافقه ، واحتجَّ لذلك بما رواه النَّسائيُّ ، عن الحسن بن عليٍّ ، قال: علَّمني رسولُ الله ﷺ هؤلاء الكلماتِ في الوتر ، قال: (قل: اللَّهُمَّ اهدني فيمن هَدَيْتَ ، وبارك لي فيما أعطيتَ ، وتولَّني فيمن تولَّيتَ ، وقني شرَّ ما قضيتَ ، فإنَّك

تقضي ولا يُقضى عليك ، وإنه لا يَدُلُّ من واليت ، تباركت ربَّنَا
وتعاليت^(١) ، وصلى الله على النَّبِيِّ^(٢) .

وهذا في قنوت الوتر .

* * *

٤ - الموطنُ الرابع من مواطن الصَّلَاة عليه ﷺ

صلاة الجنَازة بعد التكبيرة الثانية

لا خلاف في مشروعيتها فيها .

واختلِف في توقُّفِ صحَّةِ الصَّلَاة عليها .

فقال الشَّافعيُّ وأحمدُ رضي الله عنهما في المشهور من مذهبهما :
إنَّها واجبةٌ في الصلاة ، لا تصحُّ إلا بها . ورواه البيهقيُّ : عن
عبادة بن الصَّامت ، وغيره من الصَّحابة .

وقال مالك وأبو حنيفة رضي الله عنهما : تُستحبُّ وليست
بواجبة ، وهو وجهٌ لأصحاب الشَّافعيِّ .

والدَّلِيل على مشروعيتها في الجنَازة ، ما روى الشافعيُّ في
«مسنده»^(٣) : أخبرنا مطرف بن مازن ، عن مَعْمَر ، عن الزُّهري ،
قال : أخبرني أبو أمامة بن سهل : أنه أخبره رجلٌ من أصحاب
النَّبِيِّ ﷺ : أنَّ السُّنَّةَ في الصَّلَاة على الجنَازة أن يكبِّرَ الإمامُ ، ثمَّ يقرأ
بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سرّاً في نفسه ، ثمَّ يُصَلِّي على

(١) رواه أبو داود (١٤٢٥) ؛ والنسائي (١٧٤٤) .

(٢) زيادة رواها النسائي (١٧٤٥) .

(٣) كتاب الأم (١/٢٣٩) .

النَّبِيِّ ﷺ ، وَيُخْلِصُ الدَّعَاءَ لِلْجَنَازَةِ فِي التَّكْبِيرَاتِ لَا يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ سِرًّا فِي نَفْسِهِ (١) .

وقال إسماعيلُ بنُ إسحاق في كتاب «الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» :
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : إِنْ السُّنَّةُ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ أَنْ يَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، وَيُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يُخْلِصَ الدَّعَاءَ لِلْمَيِّتِ حَتَّى يَفْرُغَ ، وَلَا يَقْرَأَ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ يَسَلِّمُ فِي نَفْسِهِ . وَأَبُو أُمَامَةَ هَذَا صَحَابِيُّ صَغِيرٌ ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ كَمَا ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ .

وقال صاحب «المغني» : يُرْوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ بِمَكَّةَ ، فَكَبَّرَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، وَجَهَرَ ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ دَعَا لِصَاحِبِهِ فَأَحْسَنَ ، ثُمَّ انصَرَفَ ، وَقَالَ : هَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ .

* * *

٥ - الموطنُ الخامس من مواطن الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ

الصَّلَاةُ عَلَيْهِ فِي الْخُطْبِ : كخُطْبَةِ الْجُمُعَةِ ،

وَالْعِيدِينَ ، وَالِاسْتِسْقَاءِ ، وَغَيْرِهَا

وقد اختلف في اشتراطها لصحة الخطبة .

فقال الشافعيُّ وأحمدُ في المشهور من مذهبهما : لَا تَصِحُّ الْخُطْبَةُ إِلَّا بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ .

وقال أبو حنيفةٌ ومالكٌ : تَصِحُّ بِدُونِهَا ، وَهُوَ وَجْهُ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ .

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٣٩/٤) .

والدليل على مشروعية الصلاة على النبي ﷺ في الخطبة ما رواه عبد الله بن أحمد: حدّثنا أبي ، حدّثنا منصور بن أبي مزاحم ، حدّثنا خالد ، حدّثني عون بن أبي جحيفة ، قال: كان أبي من شرط^(١) عليّ ، وكان تحت المنبر ، فحدّثني: أنه صعد المنبر - يعني: عليّاً رضي الله عنه - فحمد الله ، وأثنى عليه ، وصلى على النبي ﷺ وقال: خير هذه الأمة بعد نبيّها: أبو بكر ، والثاني عمر . وقال: يجعل الله الخير حيث شاء^(٢) .

وقال محمد بن الحسن بن جعفر الأسدي: حدّثنا أبو الحسن عليّ بن محمد الحميري ، حدّثنا عبد الله بن سعيد الكندي ، حدّثنا حميد بن عبد الرحمن الرّؤاسي ، قال: سمعتُ أبي يذكر عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله: أنّه كان يقول بعدما يفرغ من خطبة الصلاة ، ويصلي على النبي ﷺ: اللهم حبّب إلينا الإيمان ، وزيّنه في قلوبنا ، وكرّه إلينا الكفر والفسوق والعصيان ، أولئك هم الراشدون ، اللهم بارك لنا في أسماعنا ، وأبصارنا ، وأزواجنا ، وقلوبنا ، ودزّيّتنا .

وروى الدارقطني من طريق ابن لهيعة ، عن الأسود بن مالك الحضرمي ، عن يحيى بن ذاخر المعافري ، قال: ركبنا أنا ووالدي إلى صلاة الجمعة ، فذكر حديثاً ، وفيه: فقام عمرو بن العاص على المنبر فحمد الله ، وأثنى عليه حمداً موجزاً ، وصلى على النبي ﷺ ، ووعظ الناس ، فأمرهم ، ونهاهم .

(١) شرط: هم حفظة الأمن ، الواحد: شرطي .

(٢) رواه في المسند (١٠٦/١) .

فهذا دليلٌ على أَنَّ الصَّلَاةَ على النَّبِيِّ ﷺ في الخُطْبِ كانت أمراً مشهوراً معروفاً عند الصَّحابة .

وأما وُجوبُها فَيَعْتَمِدُ دليلاً يجبُ المصيرُ إليه وإلى مثله .

* * *

٦ - الموطنُ السَّادسُ مِنْ موطنِ الصَّلَاةِ عليه ﷺ

الصَّلَاةُ عليه بعد إجابةِ المؤذِّنِ ، وعند الإقامة

لِمَا روى مسلمٌ في «صحيحه» من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أَنَّهُ سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: (إِذَا سَمِعْتُمُ المؤذِّنَ؛ فقولوا مثلَ ما يقولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً؛ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَأَلُوا اللهَ لِي الوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ لَا تَنبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللهُ لِي الوَسِيلَةَ؛ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ) (١).

* * *

٧ - الموطنُ السَّابعُ مِنْ موطنِ الصَّلَاةِ عليه ﷺ

عند الدُّعاء

وله ثلاثُ مراتب:

إحداها: أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ قَبْلَ الدُّعاءِ ، وبعدَ حمدِ الله .

والمرتبة الثانية: أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فِي أولِ الدُّعاءِ ، وأوسطه ، وآخره .

والثالثة: أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فِي أوله ، وآخره ، ويجعل حاجته متوسطةً بينهما .

(١) رواه مسلم (٣٨٤)؛ وأبو داود (٥٢٣).

فَأَمَّا الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى؛ فَالدَّلِيلُ عَلَيْهَا حَدِيثُ فَصَّالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ : (إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ ؛ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ ؛ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ، ثُمَّ لِيَدْعُ بَعْدُ بِمَا شَاءَ) وَقَدْ تَقَدَّمَ (١) .

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشَ ، عَنْ عَاصِمَ ، عَنْ زُرَّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنْتُ أَصْلِي وَالنَّبِيَّ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعَهُ ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَدَأْتُ بِالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، ثُمَّ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ دَعَوْتُ لِنَفْسِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (سَلْ تُعْطَهُ) (٢) .

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودَ ، قَالَ : إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى ؛ فَلْيَبْدَأْ بِحَمْدِهِ ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَسْأَلُ بَعْدُ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يَنْجَحَ ، أَوْ يُصِيبَ .

وَرَوَاهُ شَرِيكٌ : عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، نَحْوَهُ .

وَأَمَّا الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ : فَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ الرَّأِيبِ) فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ؛ وَقَالَ : (اجْعَلُونِي فِي وَسْطِ الدُّعَاءِ ، وَفِي أَوَّلِهِ ، وَفِي آخِرِهِ) (٣) .

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١٤٨١) ؛ وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٤٧٣ ، ٣٤٧٥) .

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٥٩٣) .

(٣) ذَكَرَهُ الصَّغَانِيُّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» ، ص (٥٨) .

وَالصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِلدُّعَاءِ بِمَنْزِلَةِ الْفَاتِحَةِ مِنَ الصَّلَاةِ .

وهذه المواطنُ التي تقدّمت كلها شُرِعَتِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فيها أَمَامَ الدُّعَاءِ ، فمفتاحُ الدُّعَاءِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، كما أنّ مفتاحَ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ ، فصلّى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً .

وقال أحمدُ بنُ أبي الحوراء : سمعتُ أبا سليمان الدَّارانيّ يقول : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ حَاجَتَهُ ؛ فليبدأ بالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وليسأل حاجته ، وليختتم بالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مقبولةٌ ، واللهُ أَكْرَمُ أَنْ يَرُدَّ مَا بَيْنَهُمَا ^(١) .

* * *

٨ - الموطن الثامن من مواطن الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

عند دخول المسجد وعند الخروج منه

لما روى ابنُ خزيمة في «صحيحه» ، وأبو حاتم بن حبان : عن أبي هريرة رضي الله عنه : أنّ رسولَ الله ﷺ قال : (إذا دخل أحدكم المسجدَ فليسلم على النبي ﷺ ، وليقل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، فإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ ، وليقل : اللهم! أجرني من الشيطان الرجيم) ^(٢) .

وفي «المسند» والترمذي ، و«سنن ابن ماجه» : من حديث فاطمة بنت الحسين ، عن جدّتها فاطمة الكبرى ، قالت : كان رسولُ الله ﷺ إذا دخل المسجدَ قال : (اللَّهُمَّ صلِّ على محمدٍ

(١) لم يذكر المصنف دليل المرتبة الثالثة .

(٢) صحيح ابن خزيمة (٤٥٢) ؛ وابن حبان (٢٠٤٧) .

وسلم ، اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك) وإذا خرج قال مثل ذلك ، إلا أنه يقول : (أبواب فضلك) (١).

* * *

٩ - الموطن التاسع من مواطن الصلاة عليه ﷺ

على الصفا والمروة

لما روى إسماعيل بن إسحاق في كتابه : حدثنا هُدْبَة ، حدثنا هَمَّام بن يحيى ، حدثنا نافع : أنَّ ابنَ عمر رضي الله عنهما (كان يُكَبِّرُ على الصَّفا ثلاثاً ، يقول : لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وحده لا شريك له ، له المُلْكُ ، وله الحمدُ ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير ، ثم يُصَلِّي على النَّبِيِّ ﷺ ، ثم يدعو ويُطيل القيامَ والدُّعاء ، ثم يفعلُ على المروة مثل ذلك) (٢) . وهذا من توابع الدُّعاء أيضاً .

وروى جعفر بن عون ، عن زكريا ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن وهب بن الأجدع ، قال : سمعتُ عُمَرَ بن الخطَّاب رضي الله عنه يخطُبُ النَّاسَ بمكة يقول : إذا قَدِمَ الرَّجُلُ منكم حَاجاً فليطفُ بالبيتِ سبعاً ، وليُصلِّ عندَ المقامِ ركعتين ، ثم يستلم الحجرَ الأسودَ ، ثم يبدأ بالصَّفا ، فيقومُ عليها ، ويستقبلُ البيتَ ، فيُكَبِّرُ سبعَ تكبيراتٍ بين كلِّ تكبيرتين حَمْدُ اللهِ تعالى وثناءٌ عليه عزَّ وجلَّ ، وصلاةٌ على النَّبِيِّ ﷺ ، ومسألةٌ لنفسه ، وعلى المروة مثل ذلك (٣) .

* * *

(١) رواه الترمذي (٣٠٤) ؛ وابن ماجه (٧٧١) .

(٢) كتاب فضل الصلاة على النبي ﷺ ، برقم (٨٧) .

(٣) المرجع قبله ، برقم (٨١) ؛ وابن أبي شيبة (٨٣/٦) .

١٠ - الموطنُ العاشر من مواطنِ الصَّلَاةِ عليه ﷺ

عند اجتماع القوم قبل تفرُّقهم

وقد تقدّمت الأحاديثُ بذلك عن النَّبِيِّ ﷺ من غير وجهٍ ، أنّه قال : (ما جلسَ قومٌ مجلساً ثم تفرَّقوا ولم يذكروا الله ، ولم يُصلُّوا على النَّبِيِّ ﷺ إلا كانَ عليهم من الله ترعةٌ ، إن شاءَ عدَّبهم ، وإن شاءَ غفرَ لهم) ^(١) ، رواه ابن حبان في «صحيحه» والحاكم ، وغيرهما .

* * *

١١ - الموطنُ الحادي عشر من مواطنِ الصَّلَاةِ عليه ﷺ

عند ذكره ﷺ

وقد اختلف في وجوبها كلّما ذكر اسمه ﷺ .

فقال أبو جعفر الطَّحاوي ، وأبو عبد الله الحليّمي : تجبُ الصَّلَاةُ عليه ﷺ كلّما ذكر اسمه .

وقال غيرُهما : إنّ ذلك مستحبٌّ ، وليس بفرضٍ يَأثمُ تاركه .

ثم اختلفوا :

أقوال العلماء في المسألة :

١ - فقالت فرقة : تجب الصلاة عليه في العمر مرة واحدة ؛ لأنَّ الأمرَ المطلقَ لا يقتضي تكراراً ، والماهيةُ تحصلُ بمرةٍ ، وهذا محكيٌّ عن أبي حنيفة ، ومالكٍ ، والثوريِّ ، والأوزاعيِّ ، قال عياضٌ ، وابنُ عبد البرِّ : وهو قول جمهور الأئمة .

٢ - وقالت فرقة : بل تجبُ في كلّ صلاةٍ في تشهدِها الأخير كما

(١) ورواه الترمذي برقم (٣٣٧٧) .

تقدّم ، وهو قولُ الشافعيّ ، وأحمد في آخر الروایتين عنه ،
وغيرهما .

٣ - وقالت فرقةٌ : الأمرُ بالصلاة عليه أمرٌ استحباب ، لا أمرٌ
إيجاب ، وهذا قولُ ابن جرير ، وطائفة ، وادّعى ابن جرير فيه
الإجماع ، وهذا على أصله ، فإنّه إذا رأى الأكثرين على قولٍ ؛ جعله
إجماعاً يجبُ اتّباعه ، والمقدّماتان هنا باطلتان .

* * *

حجج القائلين بالوجوب :

واحتجّ الموجبون بحجج :

الحُجَّةُ الأولى : حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النَّبِيِّ ﷺ :
(رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ) ^(١) ، صحّحه الحاكم ،
وحسّنه الترمذي .

ورغم أنفه : دعاء عليه ، وذمّ له ، وتاركُ المستحبِّ لا يُذمُّ ،
ولا يُدعى عليه .

الحُجَّةُ الثانية : حديثُ أبي هريرة أيضاً ، عن النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ صَعِدَ
المنبرَ ، فقال : (آمِينَ آمِينَ آمِينَ!) فذكرَ الحديثَ ^(٢) المتقدّم في أول
الكتاب وقال فيه : (مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ ؛ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ ، فماتَ ؛
فدخلَ النَّارَ ، فأبعده الله ، قل : آمين ! فقلت : آمين !) رواه ابن حبان
في «صحيحه» .

وقد تقدّمت الأحاديثُ في هذا المعنى من رواية أبي هريرة ،

(١) رواه الترمذي (٣٥٣٩) .

(٢) ابن حبان (٢٣٨٧) موارد .

وجابر بن سَمُرَةَ ، وكعب بن عُجْرَةَ ، ومالك بن الحويرث ،
وأنس بن مالك ، وكلُّ منها حَجَّةٌ مستقلةٌ ، ولا ريبَ أنَّ الحديثَ
بتلك الطرق المتعددة يفيدُ الصَّحَّةَ .

الحُجَّةُ الثالثةُ : ما رواه النَّسَائِيُّ : عن مُحَمَّد بن المثنى ، عن
أبي داود ، عن المغيرة بنِ مسلم ، عن أبي إسحاق السَّيِّعِيِّ ، عن
أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : (مَنْ ذُكِرْتُ عَنْدهُ فَلْيُصَلِّ
عليّ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً ؛ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا)^(١) .
وهذا إسنادٌ صحيحٌ ، والأمر ظاهره الوجوب .

الحجة الرابعة : ما رواه ابنُ حِبَّانٍ في «صحيحه» : من حديث
عبد الله بن عليِّ بن حسين ، عن عليِّ بن حسين ، عن أبيه ، عن
النَّبِيِّ ﷺ قال : (إِنَّ الْبَخِيلَ مَنْ ذُكِرْتُ عَنْدهُ ؛ فلم يُصَلِّ عَلَيَّ)^(٢) ،
ورواه الحاكم في «صحيحه» ، والنَّسَائِيُّ ، والترمذِيُّ .

وقد تقدّمت الأحاديث في هذا المعنى ، والكلامُ عليها .

قالوا : فإذا ثبتَ أنَّه بخيلٌ ؛ فوجه الدَّلالةِ من وجهين :

أحدهما : أنَّ البخلَ اسمُ ذمٍّ ، وتاركُ المستحبِّ لا يستحقُّ اسمَ
الذَّمِّ ، قال الله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ ١٣ الَّذِينَ
يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴿ [الحديد: ٢٣ - ٢٤] ، فقرنَ البخلَ
بالاختيال والفخر والأمرَ بالبخل ، وذمَّ على المجموع ، فدلَّ على
أنَّ البخلَ صفةُ ذمٍّ ، وقال النَّبِيُّ ﷺ : (وأيُّ داءٍ أدوأُ من البُخلِ !)^(٣) .

(١) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٦١) ، وهو في الأدب المفرد (٦٤٣) .

(٢) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٥٧) .

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٢٩٦) .

الثاني: أن البخيل هو مانع ما وجب عليه ، فمن أدى الواجب عليه كله لم يسمَّ بخيلاً ، وإنما البخيلُ مانعٌ ما يستحقُّ عليه إعطاؤه وبذله .

الحجة الخامسة: أن الله سبحانه وتعالى أمر بالصلاة والتسليم عليه ، والأمر المطلق للتكرار ، ولا يمكن أن يقال: التكرار هو في كلِّ وقتٍ ، فإنَّ الأوامر المكررة إنما تتكرَّر في أوقاتٍ خاصَّةٍ ، أو عند شروطٍ وأسبابٍ تقتضي تكرارها ، وليس وقت أولى من وقت؛ فتكرُّرُ الأمور بتكرار ذكر النبي ﷺ أولى لما تقدَّم من التُّصوص .

* * *

أدلة القائلين بعدم الوجوب:

قال نفاةُ الوجوب: الدليلُ على قولنا من وجوه: أحدها: أنَّه من المعلوم الذي لا ريب فيه: أنَّ السلفَ الصالح الذين هم القدوة لم يكن أحدُهم كلِّما ذكر النبي ﷺ يقرن الصلاة عليه باسمه ، وهذا في خطابهم للنبي ﷺ أكثر من أن يُذكر ، فإنَّهم كانوا يقولون: يا رسول الله ، مقتصرين على ذلك ، وربما كان يقول أحدهم: «صلى الله عليك» ، وهذا في الأحاديث ظاهرٌ كثيرٌ ، فلو كانت الصلاة واجبةً عليه عند ذكره؛ لأنكر عليهم تركها .

الثاني: أنَّ الصلاة عليه لو كانت واجبةً كلِّما ذكر لكان هذا من أظهر الواجبات ، ولبيَّنه النبي ﷺ لأُمَّته بياناً يقطع العذر ، وتقوم به الحجَّة .

الثالث: أنَّه لا يُعرف عن أحدٍ من الصحابة ، والتابعين ، ولا تابعيهم هذا القول ، ولا يُعرف أنَّ أحداً منهم قال به ، وأكثرُ الفقهاء ، بل قد حُكي الإجماعُ على أنَّ الصلاة عليه ﷺ ليست من

فروض الصلَاة ، وقد نُسِبَ القولُ بوجوبها إلى الشُّذوذ ، ومخالفة الإجماع السَّابق ، كما تقدَّم ، فكيف تجبُ خارجَ الصلَاة؟! .

الرَّابِع : أنَّه لو وجبت الصلَاة عليه عند ذكره دائماً ، لوجبَ على المؤذِّن أن يقول : أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله ﷺ ، وهذا لا يُشرَع له في الأذان فضلاً أن يجبَ عليه .

الخامس : أنَّه كان يجبُ على من سَمِعَ النِّداءَ وأجابَه أن يصليَّ على النَّبِيِّ ﷺ ، وقد أمرَ ﷺ السَّامِعَ أن يقولَ كما يقولُ المؤذِّن ، وهذا يدلُّ على جواز اقتصاره على قوله : «أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله ، وأشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله» ، فإنَّ هذا مثلُ ما قال المؤذِّن .

السادس : أنَّه لو وجبت الصلَاةُ عليه كلِّما ذُكِرَ؛ لوجبَتْ على القارئِ كلِّما مرَّ بذكر اسمه أن يصليَّ عليه ، ويقطَع لذلك قراءته ليؤدِّيَ هذا الواجبَ ، وسواءٌ كان في الصلَاة أو خارجها ، فإنَّ الصلَاة عليه ﷺ لا تُبطلُ الصلَاة ، وهي واجبٌ قد تعيَّن ، فلزم أدائه ، ومعلومٌ أنَّ ذلك لو كان واجباً لكان الصحابةُ والتابعون أقومَ به ، وأسرعَ إلى أدائه ، وتركِ إهماله .

السابع : أنَّه لو وجبت الصلَاةُ عليه كلِّما ذُكر لوجبَ الثناءُ على الله عزَّ وجلَّ كلِّما ذُكر اسمه ، فكان يجبَ على مَنْ ذكِرَ اسمُ الله أن يقرنه بقوله : «سبحانه وتعالى» أو «عزَّ وجلَّ» أو «تبارك وتعالى» أو «جلَّتْ عظمته» أو «تعالى جدُّه» ونحو ذلك ، بل كان ذلك أولى وأحرى .

فإنَّ تعظيمَ الرسول ، وإجلاله ، ومحبته ، وطاعته ؛ تابعٌ لتعظيمِ مُرسِلِهِ سبحانه ، وإجلاله ، ومحبته ، وطاعته .

فمُحالٌ أن تثبتَ المحبَّةُ ، والطَّاعةُ ، والتعظيمُ ، والإجلالُ

للرسول ﷺ دون مرسله ، بل إنّما يثبت له ذلك تبعاً لمحبة الله ،
وتعظيمه ، وإجلاله .

فكيف يقال: تجبُ الصَّلَاةُ عليه كلما ذكر اسمه ، وهي ثناءٌ
وتعظيمٌ كما تقدم ، ولا يجبُ الثناء والتعظيم للخالق سبحانه كلما
ذكر اسمه؟! هذا محالٌ من القول .

ولكلّ فرقةٍ من هاتين الفرقتين أجوبةٌ عن حُججِ الفرقة المنازعة
لها ، بعضها ضعيفٌ جداً ، وبعضها محتملٌ ، وبعضها قويٌّ ،
ويظهر ذلك لمن تأمّل حُججَ الفريقين ، والله أعلمُ .

* * *

١٢ - الموطنُ الثاني عشر من مواطنِ الصَّلَاةِ عليه ﷺ

عند الوقوف على قبره ﷺ

قال سحنون: حدّثنا عبد الرحمن بن القاسم ، عن مالكٍ ، عن
عبد الله بن دينار ، قال: رأيت عبد الله بن عمرَ يقف على قبر
النبيِّ ﷺ ، فيصليُّ على النبيِّ ﷺ ويدعو لأبي بكرٍ وعمرَ رضي الله
عنهما ، ذكره مالكٌ في الموطأ .

وقال مالكٌ أيضاً: عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمرَ
رضي الله عنهما: أنّه كان إذا أراد سَفراً ، أو قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ، جاء قبر
النبيِّ ﷺ ، فصلّى عليه ، ودعا ثمّ أنصرف .

وقال ابن نمير: حدّثنا محمّد بن بشير ، حدّثنا عبد الله ، عن
نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنّه كان إذا قَدِمَ من سفرٍ ، بدأ
بقبر النبيِّ ﷺ ، فيصليُّ عليه ، ولا يمسُّ القَبْرَ ، ثمّ يسلم على
أبي بكرٍ رضي الله عنه ، ثم يقول: السَّلَامُ عليك يا أبا!

* * *

١٣ - الموطنُ الثالث عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

إذا قامَ الرجلُ من نَوْمِ اللَّيْلِ

قال النَّسَائِيُّ في «سُنَنِهِ الكَبِيرِ»: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا خَلْفٌ - يَعْنِي: ابْنَ تَمِيمٍ - ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ ، رَجُلٍ لَقِيَ الْعَدُوَّ ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ أَمْثَلِ خَيْلِ أَصْحَابِهِ ، فَانْهَزْمُوا ، وَثَبَّتْ ، فَإِنْ قُتِلَ ؛ اسْتَشْهَدَ ، وَإِنْ بَقِيَ ؛ فَذَلِكَ الَّذِي يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَيْهِ ، وَرَجُلٍ قَامَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ لَا يَعْلَمُ بِهِ أَحَدٌ ، فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوَضُوءَ ، ثُمَّ حَمِدَ اللَّهَ وَمَجَّدَهُ ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَاسْتَفْتَحَ الْقُرْآنَ ، فَذَلِكَ الَّذِي يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَيْهِ ، يَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي ، قَائِمًا لَا يَرَاهُ أَحَدٌ غَيْرِي!»^(١).

* * *

١٤ - الموطنُ الرابع عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

عَقَبَ خَتَمَ الْقُرْآنِ

وهذا لأنَّ المحلَّ محلُّ دعاءٍ ، وقد نصَّ الإمامُ أحمدُ رحمه الله على الدُّعَاءِ عَقَبَ الخَتْمَةِ ، فقال في رواية أبي الحارث: كان أنسُ إذا خَتَمَ الْقُرْآنَ جَمَعَ أَهْلَهُ ، وولَدَهُ . وقال في رواية يوسف بن موسى ، وقد سُئِلَ عن الرَّجُلِ يَخْتَمُ الْقُرْآنَ ، فيجتمَعُ إليه قومٌ فيدعون؟ قال: نعم ، رأيتُ مَعْمَرًا يَفْعَلُهُ إذا خَتَمَ .

(١) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٦٧).

وقال في رواية حرب: استُحِبَّ إذا ختمَ الرجلُ القرآنَ أن يجمعَ أهله ، ويدعو .

وروى ابنُ أبي داود في «فضائل القرآن» عن الحكم ، قال : أرسل إليَّ مجاهدٌ ، وعبدَةُ بنُ أبي لُبابة : أرسلنا إليك ، إنا نريدُ أن نختمَ القرآنَ ، وكان يُقال : إنَّ الدعاءَ يُستجابُ عندَ ختمِ القرآنِ ، ثم دعوا بدعوات .

وروى أيضاً في كتابه : عن ابنِ مسعودٍ : أنَّه قال : مَنْ ختمَ القرآنَ ؛ فله دعوةٌ مستجابة .

وعن مجاهدٍ قال : تنزلُ الرَّحمةُ عندَ ختمِ القرآنِ .

وروى أبو عُبَيْدٍ في كتاب «فضائل القرآن» عن قتادة ، قال : كان بالمدينة رجلٌ يقرأُ القرآنَ من أوَّلِهِ إلى آخره عندَ أصحابٍ له ، فكان ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يضعُ عليه الرُّقْبَاءَ ، فإذا كانَ عندَ الختمِ جاء ابنُ عَبَّاسٍ فشهدَه .

ونصَّ الإمامُ أحمد - رحمه الله - على استحباب ذلك في صلاة التَّراويح ، قال حنبلٌ : سمعتُ أحمدَ يقولُ في ختم القرآن : إذا فرغتَ من قراءتِكَ : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ . . . ﴾ ، فارفعْ يديكَ في الدُّعاء قبل الركوع ، قلتُ : إلى أي شيء تذهبُ في هذا؟ قال : رأيتُ أهلَ مكة يفعلونه ، وكان سفيانُ بن عُيينة - رضي الله عنه - يفعلُه بمكة .

قال عَبَّاسُ بنُ عبد العظيم : وكذلك أدركتُ الناسَ بالبصرة ، وبمكة ، ويروي أهلُ المدينة في هذا أشياء ، وذكر عن عثمان بن عفَّان رضي الله عنه .

وقال الفضلُ بن زياد: سألتُ أبا عبد الله، فقلت: أختِمُ القرآنَ ،
أجعلُهُ في التراويح ، أو في الوتر؟ قال: اجعله في التراويح ، حتَّى
يكونَ لنا دعاءٌ بين اثنين ، قلت: كيف أصنعُ؟ قال: إذا فرغتَ من
آخر القرآن ، فارفعْ يديكَ قبل أن تركَعَ ، وادعُ بنا ونحنُ في الصلاة ،
وأطلِ القيامَ ، قلت: بم أدعو؟ قال: بما شئتَ ، قال: ففعلتُ ، كما
أمرني ، وهو خلفي يدعو قائماً ، ويرفعُ يديه .

وهذا إذا كانَ مِنْ آكد مواطنِ الدُّعاء وأحقِّها بالإجابة ، فهو من
آكد مواطنِ الصَّلَاةِ على النَّبِيِّ ﷺ .

* * *

١٥ - المواطن الخامس عشر من مواطن الصَّلَاةِ عليه ﷺ

يوم الجمعة

وقد تقدَّم فيه حديثُ أوس بن أبي أوس ، عن أبي أمامة: أنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قال: (أكثرُوا عليَّ من الصَّلَاةِ في كلِّ يومِ جمعةٍ ، فإنَّ صِلَاةَ
أُمَّتِي تُعرضُ عليَّ في كلِّ يومِ جمعةٍ ، فمن كانَ أكثرَهُم عليَّ صِلَاةً؛
كانَ أقربَهُم مِنِّي منزلةً) ﷺ . رواه البيهقي ، وقد تقدم^(١) .

* * *

١٦ - المواطن السادس عشر من مواطن الصَّلَاةِ عليه ﷺ

عند الهمِّ ، والشَّدائدِ ، وطلبِ المغفرةِ

لحديثِ أبيِّ بن كعب قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ذهبَ ثلثا
الليل؛ قام ، فقال: (يا أَيُّها النَّاسُ ، اذكُرُوا اللهَ ، جاءتِ الرَّاجفةُ
تتبعها الرَّادفةُ ، جاءَ الموتُ بما فيه ، جاءَ الموتُ بما فيه) .

(١) رواه أبو داود (١٠٤٧)؛ وابن ماجه (١٠٨٥) .

قال أبيُّ: قلتُ: يا رسولَ الله! إني أكثرُ الصَّلَاةِ عليك ، فكم أجعلُ لك من صلاتي؟ فقال: (ما شئتَ) ، قال: قلتُ: الرُّبْعُ؟ قال: (ما شئتَ ، فإن زدتْ؛ فهو خيرٌ) ، قلتُ: النصفُ؟ قال: (ما شئتَ ، فإن زدتْ؛ فهو خيرٌ لك) ، قال: قلتُ: فالثلثين؟ قال: (ما شئتَ ، فإن زدتْ؛ فهو خيرٌ لك) ، قال: أجعلُ لك صلاتي كلها؟ قال: (إِذَا تُكْفَى هَمَّكَ ، وَيُغْفَرُ ذَنْبُكَ) (١) رواه الترمذِيُّ ، وقال: حديثٌ حسن .

* * *

١٧ - الموطن السابع عشر من مواطن الصَّلَاة عليه ﷺ

عند تبليغ العلم إلى الناس ، وعند التذكير والقصص ،

وإلقاء الدرس ، وتعليم العلم ، في أول ذلك ، وآخره

قال إسماعيل بن إسحاق في كتابه: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدَّثنا حسين بن عليٍّ - هو الجعفي - ، عن جعفر بن بُرْقان ، قال: كتبَ عمرُ بنُ عبد العزيز رضي الله عنه: أما بعدُ؛ فإنَّ أناساً من الناس قد التمسوا الدنيا بعمل الآخرة ، وإنَّ من القُصَّاص من قد أحدثوا في الصَّلَاة على خلفائهم وأمرائهم عدلَ صلاتهم على النَّبيِّ ﷺ ، فإذا جاءك كتابي هذا فمُرهم أن تكونَ صلاتهم على النبيين ، ودعأؤهم للمسلمين عامَّةً ، ويدعأوا ما سوى ذلك .

والصَّلَاة على النَّبيِّ ﷺ في هذا الموطن؛ لأنه موطنٌ لتبليغ العلم الذي جاء به ، ونشره في أمته ، وإلقائه إليهم ، ودعوتهم إلى سنته

(١) رواه الترمذي (٢٤٥٩).

وطريقته ﷺ، وهذا من أفضل الأعمال ، وأعظمها نفعاً للعبد في الدنيا والآخرة .

فالدعوة إلى الله هي وظيفة المرسلين ، وأتباعهم ، وهم خلفاء الرسل في أممهم ، والناس تبع لهم ، والله سبحانه قد أمر رسوله أن يُبلِّغ ما أنزل إليه ، وضمن له حفظه ، وعصمته من الناس ، وهكذا المبلغون عنه من أمته لهم من حفظ الله وعصمته إيتاهم بحسب قيامهم بدينه ، وتبليغهم له .

فحقيق بالمبلغ عن رسول الله ﷺ؛ الذي أقامه الله سبحانه في هذا المقام أن يفتح كلامه بحمد الله ، والثناء عليه ، وتمجيده ، والاعتراف له بالوحدانية ، وتعريف حقوقه على العباد، ثم بالصلاة على رسول الله ﷺ ، وتمجيده ، والثناء عليه ، وأن يختمه أيضاً بالصلاة عليه ، صلى الله عليه وسلم تسليماً .

* * *

١٨ - الموطن الثامن عشر من مواطن الصلاة عليه ﷺ

في كل موطن يجتمع فيه لذكر الله تعالى

لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: أنه قال: (إن الله سيارة من الملائكة إذا مرؤا بحلق الذكر قال بعضهم لبعض: اقعدوا ، فإذا دعا القوم آمنوا على دعائهم ، فإذا صلوا على النبي ﷺ صلوا معهم ، حتى يفرغوا ، ثم يقول بعضهم لبعض: طوبى لهؤلاء يرجعون مغفوراً لهم).

وأصل الحديث في مسلم^(١).

* * *

(١) رواه مسلم (٢٦٨٩)، لكن ليس فيه (فإذا صلوا على النبي ﷺ صلوا معهم).

١٩ - الموطنُ التاسع عشر من مواطنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ

عند الحاجة تُعرضُ للعبد

قال إبراهيم بن الجُنيد: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَدِيحِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ،
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ حَاجَةً؛ فابْدَأْ بِالْمِدْحَةِ ، وَالتَّمجِيدِ ،
وَالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ
ادْعُ بَعْدُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ تُصِيبَ حَاجَتَكَ .

وقال الطبرانيُّ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا رُزَيْقُ بْنُ
السَّحْتِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، حَدَّثَنَا فَائِدُ أَبُو الْوَرَقَاءِ ،
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ:
(مَنْ كَانَ لَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَاجَةٌ فَلْيَتَوَضَّأْ ، وَلِيَحْسِنْ وَضُوءَهُ ،
وَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ ، وَلْيُثْنِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ،
وَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ
الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ
رَحْمَتِكَ ، وَعِزَائِمِ مَغْفِرَتِكَ ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ
ذَنْبٍ ، لَا تَدْعُ لِي هَمًّا إِلَّا فَرَّجْتَهُ ، وَلَا ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ ، وَلَا حَاجَةً هِيَ
لَكَ رِضًا إِلَّا قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ) (١) .

* * *

٢٠ - الموطنُ العشرون من مواطنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ

عند الدَّبِيحَةِ

وقد اختلف في هذه المسألة ، فاستحبَّها الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،

(١) رواه الترمذي (٤٧٩)؛ وابن ماجه (١٣٨٤) .

قال: والتسمية على الذبيحة بِاسْمِ الله ، فإن زادَ بعد ذلك شيئاً من ذكر الله فالزيادةٌ خيرٌ، ولا أكرهُ مع تسميته على الذبيحة أن يقول: صَلَّى اللهُ على رسولِ الله ، بل أحبُّه له ، وأحبُّ أن يكثرَ الصَّلَاةُ عليه على كلِّ الحالات ؛ لأنَّ ذِكْرَ اللهِ بالصَّلَاةِ عليه إيمانٌ بالله وعبادةٌ له ، يُوجِرُ عليها إن شاء اللهُ مَنْ قالها .

* * *

٢١- الموطن الحادي والعشرون من مواطن الصَّلَاةِ عليه ﷺ

في الصَّلَاةِ في غير التشهُد

بل في حال القراءة إذا مرَّ بذكره ، أو بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] الآية ، ذكره أصحابنا ، وغيرهم ، قالوا: متى مرَّ بذكره في القراءة؛ وقف ، وصلى عليه .

وقال إسماعيل بن إسحاق: حدَّثنا محمدُ بن أبي بكر ، حدَّثنا بشرُ بن منصور ، عن هشام ، عن الحسن ، قال: إذا مرَّ بالصَّلَاةِ على النبيِّ ﷺ فليقف ، وليصلِّ عليه في التطوُّع .

ونصرَ الإمامُ أحمدُ على ذلك ، فقال: إذا مرَّ المصلِّي بآيةٍ فيها ذكرُ النبيِّ ﷺ؛ فإن كان في نفلٍ صلى عليه ﷺ .

* * *

٢٢- الموطن الثاني والعشرون من مواطن الصَّلَاةِ عليه ﷺ

بدل الصدقة لمن لم يكن له مال

فُتجزئ الصَّلَاةُ عليه ﷺ عن الصَّدَقَةِ للمُعسر .

قال ابنُ وهب: عن عمرو بن الحارث ، عن دَرَّاجِ أبي السَّمح ،

عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد قال : قال رسولُ الله ﷺ : (أَيُّمَا رجلٍ لم يكنْ عنده صدقةٌ ؛ فليقلْ في دعائه : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، وصلِّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ؛ فَإِنَّهَا لَهُ زَكَاةٌ) (١) .

* * *

٢٣ - الموطنُ الثالثُ والعشرون من مواطنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ

في أثناء تكبيرات صلاة العيد

فإنَّه يُسْتَحَبُّ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ ، وَيُثْنِي عَلَيْهِ ، وَيُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

قال إسماعيلُ بنُ إسحاق : حدَّثنا مسلم بن إبراهيم ، حدَّثنا هشام الدستوائيُّ ، حدَّثنا حمادُ بنُ أبي سليمان ، عن إبراهيم ، عن علقمة : أنَّ ابنَ مسعود ، وأبا موسى ، وحذيفةَ خرج عليهم الوليدُ بن عُقبة قبل العيد يوماً ، فقال لهم : إنَّ هذا العيد قد دنا ، فكيف التكبيرُ فيه؟ قال عبدُ الله : تبدأ فَتُكَبَّرُ تكبيرةً تفتتحُ بها الصَّلَاةَ ، وتحمدُ رَبَّكَ ، وتُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثم تدعو وتُكَبِّرُ ، وتفعلُ مثلَ ذلك ، ثم تُكَبِّرُ وتفعلُ مثلَ ذلك ، ثم تقرأُ ثم تُكَبِّرُ وتركعُ ، ثم تقومُ وتقرأُ وتحمدُ ربك ، وتصلِّي على النبي محمد ﷺ ، ثم تدعو وتُكَبِّرُ ، وتفعلُ مثلَ ذلك ، ثم تُكَبِّرُ وتفعلُ مثلَ ذلك ، ثم تُكَبِّرُ وتفعلُ مثلَ ذلك ، ثم تركعُ . فقال حذيفة ، وأبو موسى : صدقَ أبو عبد الرحمن .

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٤٠)؛ والحاكم في المستدرک، وغيرهما.

وفي هذا الحديث الموالاة بين القراءتين ، وهي مذهبُ
أبي حنيفة ، وإحدى الروایتين عن أحمد .

وفيه تكبيراتُ العيد الزوائد ثلاثاً ثلاثاً ، وهو مذهبُ أبي حنيفة .
وفيه حمدُ الله والصَّلَاةُ على رسوله بين التكبيرات ، وهو مذهبُ
الشافعي وأحمد .

فأخذَ أبو حنيفة به في عدد التكبيرات والموالاة بين القراءتين ،
وأخذ به أحمدُ والشافعيُّ في استحباب الذكر بين التكبيرات ،
وأبو حنيفة ومالك يَسْتَحَبَّانِ سَرَدَ التكبيراتِ من غير ذكرٍ بينهما ،
ومالك لم يأخذ به في هذا ولا في هذا ، والله أعلم .



الباب الرابع

الفوائد والثمرات الحاصلة

بالصلاة على النبي ﷺ

الفوائد والثمرات

الأولى : امتثالُ أمر الله سبحانه وتعالى .

الثانية : موافقته سبحانه في الصلاة عليه ﷺ ، وإن اختلفت الصَّلَاتان ، فصلاتُنَا عليه دعاءً وسؤالً ، وصلاةُ الله عليه ثناءً وتشريفً ، كما تقدّم .

الثالثة : موافقة ملائكته فيها .

الرابعة : حصولُ عشر صلواتٍ من الله على المصليّ مرّةً .

الخامسة : أنّه يُرْفَعُ له عشرُ درجات .

* * *

السادسة : أنه يُكْتَبُ له عشرُ حسنات .

السابعة : أنه يُمْحَى عنه عشرُ سيئات .

الثامنة : أنه يُرْجَى إجابةُ دعائه إذا قَدَّمَهَا أمامه ، فهي تُصَاعِدُ الدُّعَاءَ إلى عند ربِّ العالمين .

التاسعة : أنّها سببٌ لشفاعته ﷺ إذا قرنها بسؤال الوسيلة له أو أفردّها ، كما تقدّم حديثُ رُوَيْفِعٍ بذلك .

العاشرة : أنّها سببٌ لغفران الذُّنُوب ، كما تقدّم .

* * *

الحادية عشرة : أنّها سببٌ لكفاية الله العبدَ ما أهَمَّهُ .

الثانية عشرة: أنها سببٌ لقرب العبد منه ﷺ يوم القيامة ، وقد تقدّم حديثُ ابن مسعود بذلك .

الثالثة عشرة: أنها تقومُ مقامَ الصدقة لذي العُسرة .

الرابعة عشرة: أنها سببٌ لقضاء الحوائج .

الخامسة عشرة: أنها سببٌ لصلاة الله على المصلي ، وصلاة ملائكته عليه .

* * *

السادسة عشرة: أنها زكاةٌ للمصلي ، وطهارةٌ له .

السابعة عشرة: أنها سببٌ لتبشير العبد بالجنة قبل موته ، ذكره الحافظُ أبو موسى في كتابه ، وذكر فيه حديثاً .

الثامنة عشرة: أنها سببٌ للنَّجاة من أهوال يوم القيامة ، ذكره أبو موسى ، وذكر فيه أيضاً حديثاً .

التاسعة عشرة: أنها سببٌ لردِّ النبي ﷺ الصلاة والسلام على المصلي ، والمُسلم عليه .

العشرون: أنها سببٌ لتذكُّر العبدِ ما نسيه ، كما تقدّم .

* * *

الحادية والعشرون: أنها سببٌ لطيبِ المجلس ، وألّا يعودَ حسرةً على أهله يوم القيامة .

الثانية والعشرون: أنها سببٌ لنفي الفقر ، كما تقدّم .

الثالثة والعشرون: أنها تنفي عن العبد اسمَ البُخلِ إذا صلَّى عليه عند ذكره ﷺ .

الرابعة والعشرون: نجاته من الدعاء عليه برُغم الأنف إذا تركها عند ذكره ﷺ.

الخامسة والعشرون: أنها ترمي صاحبها على طريق الجنة ، وتخطئ بتاركها عن طريقها.

* * *

السادسة والعشرون: أنها تُنجي من تنن المجلس الذي لا يُذكر فيه الله ورسوله ، ويُحمد ، ويُثنى عليه فيه ، ويُصلى على رسوله ﷺ.

السابعة والعشرون: أنها سببٌ لتمام الكلام الذي ابتدئ بحمد الله والصلاة على رسوله .

الثامنة والعشرون: أنها سببٌ لوفور نور العبد على الصراط ، وفيه حديثٌ ذكره أبو موسى .

التاسعة والعشرون: أنه يخرجُ بها العبدُ عن الجفاء .

الثلاثون: أنها سببٌ لإبقاء الله سبحانه الشاء الحسن للمصلي عليه بين أهل السماء والأرض؛ لأنَّ المصلي طالبٌ من الله أن يثني على رسوله ، ويكرمه ، ويُشرفه ، والجزاء من جنس العمل ، فلا بدَّ أن يحصلَ للمصلي نوعٌ من ذلك .

* * *

الحادية والثلاثون: أنها سببٌ للبركة في ذاتِ المصلي ، وعمله ، وعمره ، وأسبابِ مصالحه؛ لأنَّ المصلي داعٍ ربَّه أن يبارك عليه ، وعلى آله ، وهذا الدعاء مُستجابٌ ، والجزاء من جنسه .

* * *

الثانية والثلاثون: أنها سببٌ لنيل رحمة الله له؛ لأنَّ الرَّحمةَ إِمَامًا بمعنى الصَّلَاةِ ، كما قاله طائفةٌ ، وإِمَامًا من لوازمها وموجباتها على القول الصحيح ، فلا بدَّ للمُصَلِّي عليه من رحمةٍ تناله .

* * *

الثالثة والثلاثون: أنها سببٌ لدوام محبته للرسول ﷺ ، وزيادتها ، وتضاعفها ، وذلك عقدٌ من عقود الإيمان الذي لا يتمُّ إلا به ؛ لأنَّ العبدَ كلَّما أكثرَ من ذكر المحبوب ، واستحضاره في قلبه ، واستحضار محاسنه ومعانيه الجالبة لحبِّه ؛ تضاعفَ حبُّه له ، وتزايدَ شوقه إليه ، واستولى على جميع قلبه ، وإذا أعرَضَ عن ذكره ، وإحضار محاسنه بقلبه ؛ نقصَ حبُّه من قلبه ، ولا شيءَ أقرَّ لعين المُحبِّ من رؤية محبوبه ، ولا أقرَّ لقلبه من ذكره وإحضاره ، وإحضار محاسنه ، فإذا قويَ هذا في قلبه ؛ جرى لسانُه بمدحه ، والثناء عليه ، وذكر محاسنه ، وتكونُ زيادةُ ذلك ، ونقصانُه بحسب زيادة الحُبِّ ، ونقصانه في قلبه ، والحسُّ شاهدٌ بذلك .

* * *

الرابعة والثلاثون: أنَّ الصَّلَاةَ عليه ﷺ سببٌ لمحبِّته للعبد ، فإنَّها إذا كانت سبباً لزيادة محبة المصلِّي عليه له ، فكذلك هي سبب لمحبته هو للمُصَلِّي عليه ﷺ .

* * *

الخامسة والثلاثون: أنها سببٌ لهداية العبد ، وحياة قلبه ، فإنَّه كلَّما أكثرَ الصَّلَاةَ عليه ، وذكره ؛ استولتْ محبَّتُه على قلبه ، فلا يبقى قلبه معارضةً لشيءٍ من أوامره ، ولا شكَّ في شيءٍ ممَّا جاء به ، بل

يصيرُ ما جاءَ به مكتوباً مسطوراً في قلبه ، لا يزال يقرؤه على تعاقب أحواله ، ويقتبسُ الهدى ، والفلاح ، وأنواع العلوم منه ، وكلما ازدادَ في ذلك بصيرةً ، وقوَّةً ، ومعرفةً ؛ ازدادتْ صلواتُه عليه ﷺ .

ولهذا كانت صلاةُ أهل العلم العارفين بسنته ، وهديه ، المتبعين له عليه خلاف صلاة العوامِّ عليه ، الذين حظُّهم منها إزعاجُ أعضائهم بها ، ورفعُ أصواتهم ، وأما أتباعه والعارفون بسنته العالمون بما جاء به ؛ فصلاَّتُهم عليه نوعٌ آخر ، فكلما ازدادوا فيما جاء به معرفةً ؛ ازدادوا له محبةً ، ومعرفةً بحقيقة الصلَاة المطلوبة له من الله .

* * *

السادسة والثلاثون: أنها سببٌ لعرضِ اسم المصلِّي عليه ﷺ ، وذكره عنده ، كما تقدَّم قوله ﷺ: (إِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ) ، وقوله: (إِنَّ اللَّهَ وَكُلَّ بَقْرِي مَلَائِكَةٍ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ) ، وكفى بالعبد نبلاً أن يذكر اسمه بين يدي رسول الله ﷺ .

* * *

السابعة والثلاثون: أنها سببٌ لتثبيت القدم على الصراط ، والجواز عليه ، لحديث عبد الرحمن بن سمرّة الذي رواه عنه سعيد بن المسيّب في رؤيا النبي ﷺ ؛ وفيه: (ورأيتُ رجلاً من أمتي يزحفُ على الصِّراطِ ، ويحبُّ أحياناً ، ويتعلّق أحياناً ، فجاءته صلواتُه عليّ ، فأقامته على قدميه وأنقذته) (١) .

رواه أبو موسى المدنيّ ، وبنى عليه كتابه في الترغيب والترهيب ، وقال: هذا حديثٌ حسنٌ جداً .

* * *

(١) مجمع الزوائد (٧/ ١٨٠) .

الثامنة والثلاثون: أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ ﷺ أَدَاءٌ لَأَقَلِّ الْقَلِيلِ مِنْ حَقِّهِ ،
 وشكركم له على نعمته التي أنعم الله بها علينا ، مع أَنَّ الذي يستحقُّه من
 ذلك لا يُحصى علماً ، ولا قدرةً ، ولا إرادةً ، ولكنَّ الله سبحانه
 لكرمه رضي من عباده باليسير من شكره ، وأداء حَقِّه .

* * *

التاسعة والثلاثون: أَنَّهَا متضمنةٌ لِذِكْرِ الله تعالى وشكره ، ومعرفة
 إنعامه على عبده بإرساله ، فالْمُصَلِّي عليه ﷺ قد تَضَمَّنَتْ صَلَاتُهُ
 عليه ذَكَرَ الله ، وذكَّرَ رسوله ، وسؤاله أن يجزيه بصلاته عليه ما هو
 أهله ، كما عرفنا ربَّنَا وأسماءه وصفاته ، وهدانا إلى طريق
 مرضاته ، وعرفنا ما لنا بعد الوصول إليه ، والقدوم عليه ، فهي
 متضمنةٌ لكلِّ الإيمان ، بل هي متضمنةٌ للإقرار بوجود الربِّ
 المدعو ، وعلمه ، وسمعته ، وقدرته ، وإرادته ، وصفاته ،
 وكلامه ، وإرسال رسوله ، وتصديقه في أخباره كلها ، وكمال
 محبته ، ولا ريبَ أَنَّ هذه هي أصولُ الإيمان ، فالصَّلَاةُ عَلَيْهِ ﷺ
 متضمنةٌ لعلم العبد ذلك ، وتصديقه به ، ومحبته له ، فكانت من
 أفضل الأعمال .

* * *

الأربعون: أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ ﷺ مِنْ الْعَبْدِ هِيَ دَعَاءٌ ، ودَعَاءُ الْعَبْدِ
 وسؤاله من ربه نوعان :

أحدهما: سؤاله حوائجه ، ومهماته ، وما ينوبه في الليل
 والنهار ، فهذا دعاءٌ وسؤال ، وإيثارٌ لمحبوبِ العبد ومطلوبه .

والثاني: سؤاله أن يثني على خليله وحبيبه ، ويزيد في تشریفه ،
 وتكريمه ، وإيثاره ذكره ، ورفعته .

ولا ريبَ أنَّ الله تعالى يحبُّ ذلك ، ورسوله يُحِبُّه ، فالمصليِّ عليه ﷺ قد صرفَ سؤاله ، ورغبته ، وطلبه إلى محابِّ الله ورسوله وآثرَ ذلك على طلبه حوائجه ، ومحابَّته ، بل كان هذا المطلوبُ من أحبِّ الأمور إليه ، وآثرها عنده ، فقد آثرَ ما يُحِبُّه الله ورسوله على ما يُحِبُّه هو ، وقد آثرَ الله ومحابَّته على ما سواه .

والجزاء من جنس العمل ، فمن آثرَ الله على غيره ؛ آثره الله على غيره .

وها هنا نكتةٌ حسنةٌ لمن علَّم أمته دينه ، وما جاءهم به ، ودعاهم إليه ، وحضَّهم عليه ، وصبرَ على ذلك ، وهي : أنَّ النبيَّ ﷺ له من الأجر الزائد على عمله مثل أجور من اتَّبعه ، فالداعي إلى سنته ودينه ، والمعلِّم الخيرَ للأمة إذا قصدَ توفيرَ هذا الحظِّ على رسول الله ﷺ وصرفه إليه ، وكان مقصوده بدعاء الخلق إلى الله والتقرب إليه بإرشاد عباده ، وتوفيرِ أجور المطيعين له على رسول الله ﷺ مع توفيتهم أجورهم كاملةً ؛ كان له من الأجر في دعوته وتعليمه بحسب هذه النية ، و﴿ ذَلِكُ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ [الجمعة: ٤] .



الباب الخامس

الصَّلَاةُ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ وَآلِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

الصلاة على غير النبي وآله ﷺ

الصلاة على الأنبياء والمرسلين:

أما سائر الأنبياء والمرسلين فيُصَلَّى عليهم ، ويُسَلَّم ، قال تعالى عن نوح عليه السلام : ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴾ [٧٨] سَلَّمَ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ ﴿٧٩﴾ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿الصفات: ٧٨ - ٨٠﴾ ، وقال عن إبراهيم خليله : ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴾ [١١٧] سَلَّمَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴿الصفات: ١٠٨ - ١٠٩﴾ ، وقال تعالى في موسى وهارون : ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الْآخِرِينَ ﴾ [١١٩] سَلَّمَ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ ﴿الصفات: ١١٩ - ١٢٠﴾ ، وقال تعالى : ﴿ سَلَّمَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ [الصفات: ١٣٠] ، فالذي تركه سبحانه على رسله في الآخِرِينَ هو السلام عليهم المذكور .

وقد قال جماعة من المفسرين ، منهم مُجاهد ، وغيره : وتركنا عليهم في الآخِرِينَ : الثناء الحسن ، ولسان الصدق للأنبياء كلهم ، وهذا قول قتادة أيضاً .

ولا ينبغي أن يُحكى هذا قولان للمفسرين ، كما يفعله من له عنايةٌ بحكاية الأقوال ، بل هما قولٌ واحد .

فمن قال : إِنَّ المترك هو السَّلَامُ عليهم في الآخِرِينَ نفسه ؛ فلا ريبَ أَنَّ قوله : ﴿ سَلَّمَ عَلَى نُوحٍ ﴾ [الصفات: ٧٩] جملةٌ في موضع نصب بـ «تركنا» ، والمعنى : أَنَّ العالمين يُسَلِّمُونَ على نوحٍ وَمَنْ بعده من الأنبياء .

وَمَنْ فَسَّرَهُ بِلِسَانِ الصَّدَقِ وَالثَّنَاءِ الْحَسَنِ؛ نَظَرَ إِلَى لَازِمِ السَّلَامِ
وَمَوْجِبِهِ، وَهُوَ الثَّنَاءُ عَلَيْهِمْ، وَمَا جُعِلَ لَهُمْ مِنْ لِسَانِ الصَّدَقِ الَّذِي
لِأَجَلِهِ إِذَا ذُكِرُوا سَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

وَقَدْ حَكَى غَيْرُ وَاحِدٍ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى جَمِيعِ النَّبِيِّينَ
مَشْرُوعَةٌ، مِنْهُمْ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ - رَحِمَهُ اللهُ - وَغَيْرُهُ، وَقَدْ حُكِيَ
عَنْ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَوَايَةً: أَنَّهُ لَا يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ نَبِينَا ﷺ،
وَلَكِنْ قَالَ أَصْحَابُهُ: هِيَ مُؤَوَّلَةٌ بِمَعْنَى: أَنَّا لَمْ نُتَعَبَّدْ بِالصَّلَاةِ عَلَى
غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ كَمَا تَعَبَدْنَا اللهُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ.

* * *

الصَّلَاةُ عَلَى آلِ النَّبِيِّ ﷺ:

وَأَمَّا مَنْ سَوَى الْأَنْبِيَاءِ، فَآلُ النَّبِيِّ ﷺ يُصَلَّى عَلَيْهِمْ بِغَيْرِ خِلَافٍ
بَيْنَ الْأُمَّةِ.

وَاخْتَلَفَ مُوجِبُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي وَجُوبِهَا عَلَى آلِهِ عَلَى
قَوْلَيْنِ مَشْهُورَيْنِ لَهُمْ، وَهِيَ طَرِيقَتَانِ لِلشَّافِعِيَّةِ:

إِحْدَاهُمَا: أَنَّ الصَّلَاةَ وَاجِبَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي وَجُوبِهَا عَلَى
الْآلِ قَوْلَانِ لِلشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ؛ هَذِهِ طَرِيقَةُ إِمَامِ الْحَرَمِيِّينَ وَالغَزَالِيِّ.

وَالطَّرِيقَةُ الثَّانِيَّةُ: أَنَّ فِي وَجُوبِهَا عَلَى الْآلِ وَجْهَيْنِ، وَهِيَ الطَّرِيقَةُ
الْمَشْهُورَةُ عِنْدَهُمْ، وَالَّذِي صَحَّحُوهُ: أَنَّهَا غَيْرُ وَاجِبَةٍ عَلَيْهِمْ.

وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُ أَحْمَدَ فِي وَجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى آلِهِ ﷺ، وَفِي
ذَلِكَ وَجْهَانِ لَهُمْ، وَحَيْثُ أَوْجِبُوا فَلَوْ أُبْدِلَ لَفْظُ الْآلِ بِالْأَهْلِ فَقَالَ:
«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ مُحَمَّدٍ» ففِي الْإِجْزَاءِ وَجْهَانِ.

وَحَكَى بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى
الْآلِ مُسْتَحَبَّةٌ، لَا وَاجِبَةٌ، وَلَا يَثْبُتُ فِي ذَلِكَ إِجْمَاعٌ.

الصلاة على الآل منفردين وغيرهم:

وهل يُصلى على آله ﷺ منفردين عنه؟ فهذه المسألة على نوعين:

أحدهما: أن يُقال: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ» فهذا يجوز ، ويكون ﷺ داخلاً في آله ، فالإفراد عنه وقع في اللفظ لا في المعنى .

الثاني: أن يُفردَ واحدٌ منهم بالذكر ، فيقال: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عَلِيٍّ ، أو على حَسَنِ ، أو حُسَيْنٍ ، أو فاطمةَ ، رضي الله عنهم . . ونحو ذلك . . فاختلف في ذلك وفي الصلاة على غير آله ﷺ من الصحابة ومن بعدهم .

فكثرة ذلك مالك رحمه الله ، وقال: لم يكن ذلك من عمل مَنْ مَضَى ، وهو مذهبُ أبي حنيفة رحمه الله أيضاً ، وسفيانُ بن عيينة ، وسفيان الثوري ، وبه قال طاوس .

وقال ابنُ عباس رضي الله عنهما: لا ينبغي الصلاة إلا على النَّبِيِّ ﷺ .

وقال إسماعيل بن إسحاق: حدَّثنا عبدُ الله بن عبد الوهَّاب ، حدَّثنا عبدُ الرحمن بنُ زياد ، حدَّثني عثمانُ بنُ حكيم بن عبَّاد بن حنيف عن عكرمة ، عن ابن عبَّاس: أنَّه قال: لا تصلحُ الصَّلَاةُ على أحدٍ إلا على النَّبِيِّ ﷺ ، ولكن يُدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار ، وهذا مذهبُ عُمَرَ بن عبد العزيز رضي الله عنه .

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حدَّثنا حسينُ بن عليٍّ ، عن جعفر بن بُرْقان وقال: كتَبَ عمرُ بنُ عبد العزيز: أما بعد: فإنَّ ناساً من الناس قد التمسوا الدُّنيا بعمل الآخرة ، وإنَّ القُصَّاص قد أحدثوا في الصَّلَاة على خلفائهم وأمرائهم عدلَ صلاتهم على النَّبِيِّ ﷺ ، فإذا جاءك

كتابي فمُرهم أن تكونَ صلاتهم على النَّبِيِّينَ ، ودعأؤهم للمسلمين
عامّة .

وهذا مذهبُ أصحاب الشافعي ، ولهم ثلاثةُ أوجه :

أحدها : أنّه منعُ تحريم .

والثاني : وهو قول الأكثرين : أنّه منعُ كراهةٍ تنزيهية .

والثالث : أنّه مِنْ بابِ تركِ الأولى ، وليس بمكروه ، حكاها
النواوي في «الأذكار» قال : والصَّحِيحُ الذي عليه الأكثر : أنّه مكروهٌ
كراهةً تنزيهية .

* * *

وخالفهم في ذلك آخرون ، وقالوا : تجوزُ الصَّلَاةُ على غير
النبيِّ ﷺ وآله .

قال القاضي أبو الحسين بن الفراء في «رؤوس مسائله» : وبذلك
قال الحسنُ البصريُّ ، وخُصِّيفُ ، ومُجاهدُ ، ومُقاتلُ بنُ سليمان ،
ومقاتلُ بنُ حَيَّان ، وكثيرٌ من أهل التفسير ؛ قال : وهو قول الإمام
أحمد ، نصَّ عليه في رواية أبي داود ، وقد سُئِلَ : أينبغي أن يُصَلِّيَ
على أحدٍ إلا على النبيِّ ﷺ ؟ قال : أليس قال عليٌّ لعمر : صلِّ الله
عليك .

قال : وبه قالُ إسحاقُ بن راهويه ، وأبو ثورٍ ، ومحمَّدُ بنُ جريرِ
الطبريُّ ، وغيرهم ؛ وحكى أبو بكر بن أبي داود عن أبيه ذلك ، قال
أبو الحسين : وعلى هذا العمل .

* * *

وفصل الخطاب في هذه المسألة: أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ
إِمَّا أَنْ يَكُونَ آلُهُ وَأَزْوَاجُهُ وَذُرِّيَّتُهُ ، أَوْ غَيْرُهُمْ .

فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ ؛ فَالصَّلَاةُ عَلَيْهِمْ مَشْرُوعَةٌ مَعَ الصَّلَاةِ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ وَجَائِزَةٌ مَفْرَدَةٌ .

وَأَمَّا الثَّانِي : فَإِنْ كَانَ الْمَلَائِكَةُ وَأَهْلُ الطَّاعَةِ عَمُومًا الَّذِينَ يَدْخُلُ
فِيهِمُ الْأَنْبِيَاءُ وَغَيْرُهُمْ ، جَازَ ذَلِكَ ، فَيَقَالُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مَلَائِكَتِكَ
الْمُقَرَّبِينَ ، وَأَهْلِ طَاعَتِكَ أَجْمَعِينَ .

وَإِنْ كَانَ شَخْصًا مَعِينًا ، أَوْ طَائِفَةً مَعِينَةً كَرِهَ أَنْ يَتَّخِذَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ
شِعَارًا لَا يُخَلُّ بِهِ ، وَلَوْ قِيلَ بِتَحْرِيمِهِ كَانَ لَهُ وَجْهٌ ، وَلَا سِيَّمًا إِذَا
جَعَلَهَا شِعَارًا لَهُ ، وَمَنَعَ مِنْهَا نَظِيرَهُ ، أَوْ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ .

وَهَذَا كَمَا تَفْعَلُ الرَّافِضَةُ بِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ فَإِنَّهُمْ حَيْثُ ذَكَرُوهُ ؛
قَالُوا : عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَلَا يَقُولُونَ ذَلِكَ فَيَمْنُ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ ،
فَهَذَا مَمْنُوعٌ مِنْهُ ، لَا سِيَّمًا إِذَا اتَّخَذَ شِعَارًا لَا يُخَلُّ بِهِ ، فَتَرْكُهُ حَيْثُ مَتَّعِينَ .

وَأَمَّا إِنْ صَلَّى عَلَيْهِ أَحْيَانًا بِحَيْثُ لَا يُجْعَلُ ذَلِكَ شِعَارًا ، كَمَا
يُصَلِّي عَلَى دَافِعِ الزَّكَاةِ ، وَكَمَا قَالَ ابْنُ عَمْرٍو لِلْمَيْتِ : «صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْكَ» ، وَكَمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا ، وَكَمَا رَوَى عَنْ
عَلِيِّ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَى عُمَرَ ، فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ .

وبهذا التفصيل تتفق الأدلة، وينكشف وجه الصواب، والله الموفق .



الباب السادس

فَضْلُ السَّلَامِ عَلَيْهِ وآلِهِ

[تمهيد]

[لم يتعرّض المؤلف رحمه الله تعالى إلى الحديث عن «السلام على النبي ﷺ» في هذا الكتاب ، على الرغم من أن عنوانه يتضمّن ذلك ، فهو: «جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام».

ولما كان من المستحسن ألاّ يخلو الكتاب من هذا المبحث الذي هو جزء أصيل من موضوع الكتاب ، رأيتُ أن أضيفَ إليه هذا الباب ليكون خاتمة لهذا الكتاب .

والصلاة والسلام عليه ﷺ أمران متلازمان ، وقد ورد الأمر بهما معاً في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦] .

وقد تعلّم الصحابة «السلام عليه» قبل «الصلاة عليه» ﷺ ، وهذا واضح من الأحاديث التي سبق ذكرها في أول الكتاب .

فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يسألون رسول الله ﷺ بعد نزول الآية الكريمة عن كيفية الصلاة عليه ، فكان يعلمهم ، ثم يقول: (والسلام كما قد علمتم) .

والذي علّموه هو ما ورد في دعاء التشهد؛ وهو: (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) .

وما لم يذكره المؤلف في هذا الكتاب ، فقد ذكر جانباً منه في

كتابه «بدائع الفوائد» وهو عبارة عن ثلاث مسائل ؛ ستكون كل واحدة منها في فصل . .

يسبقها فصل تحت عنوان «ما جاء في السلام عليه ﷺ» ؛ أتحدّث فيه عن هذا الموضوع باختصار ، وحسب ما ييسره الله تعالى .



الفصل الأول

ما جاء في السلام عليه ﷺ

شرع الإسلام «السلام» ليكون تحية المسلمين بعضهم بعضاً عند التلاقي ، ووضع لذلك القواعد التفصيلية ؛ من سلام الصغير على الكبير ، والمارء على القاعد ، والراكب على الماشي ، والقليل على الكثير .

وكان النبي ﷺ إذا مرَّ بالصبيان سلَّم عليهم تطبيقاً لهذه القواعد .

«وكان يسلم بنفسه على من يواجهه ، ويحمِّل السلام لمن يريد السلام عليه من الغائبين عنه ، ويتحمِّل السلام لمن يبلغه إليه . .

وكان من هديه ﷺ إذا بلغه أحد السلام من غيره أن يردَّ عليه وعلى المبلِّغ ، كما في «السنن» : أن رجلاً قال له : إن أبي يقرئك السلام ، فقال له : (عليك السلام وعلى أبيك السلام) (١) (٢) .

بل وشرعَ السلام عند دخول المقابر ، فقال ﷺ عند دخول البقيع : (السلام عليكم دار قوم مؤمنين . .) ، وعلم ذلك لعائشة رضي الله عنها ؛ فقال لها : (قولي : السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين) (٣) .

(١) رواه أبو داود (٥٢٣١) .

(٢) الهدى النبوي في الفضائل والآداب ، ص (٦٩) ، نشره المكتب الإسلامي .

(٣) رواه مسلم (٩٧٥) .

هذه الصورة العامة لهذه السنة المباركة .

* * *

أما السلام عليه ﷺ فقد جاء الأمر به في الآية الكريمة ملازماً للصلاة عليه ، فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٥٦] .

« قال القاضي أبو بكر ابن بكير : نزلت هذه الآية على النبي ﷺ ، فأمر الله أصحابه أن يسلموا عليه ، وكذلك من بعدهم أمروا أن يسلموا على النبي عند حضورهم قبره ، وعند ذكره»^(١) .

ولقد كان الصحابة يسلمون عليه في حياته ، ويأتون إلى قبره ليسلموا عليه بعد مماته ﷺ .

قال القاضي عياض :

«وزيارة قبره ﷺ سنة من سنن المسلمين مجمعٌ عليها ، وفضيلة مرغّب فيها ، روي ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما .

قال إسحاق بن إبراهيم الفقيه : ومما لم يزل من شأن من حج : المرور بالمدينة ، والقصد إلى الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ ، والتبرك برؤية روضته ومنبره وقبره ، ومجلسه ، وملامس يديه ، ومواطئ قدميه ، والعمود الذي كان يستند إليه ، وينزل جبريل بالوحي فيه عليه ، وبمن عمرة وقصده من الصحابة وأئمة المسلمين . والاعتبار بذلك كله .

قال نافع : كان ابن عمر يسلم على القبر ، رأيتُه مئة مرة وأكثر ،

(١) المهذب من الشفاء ، ص (٣٤٨) ، أعده صالح أحمد الشامي ، ونشرته دار القلم بدمشق .

يجيء إلى القبر فيقول: السلام على النبي ﷺ ، السلام على أبي بكر ، السلام على أبي . . ثم ينصرف (١) .

وقال بعضهم: رأيت أنس بن مالك ، أتى قبر النبي ﷺ ، فسلم على النبي ﷺ ، ثم انصرف .

قال مالك: يقول المسلم: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته .

وقال يزيد بن أبي سعيد المهري: قدمت على عمر بن عبد العزيز ، فلما ودعته قال: لي إليك حاجة؛ إذا أتيت المدينة سترى قبر النبي ﷺ ، فأقره مني السلام .

وقال غيره: كان عمر بن عبد العزيز يبرد إليه البريد من الشام (٢) . اهـ (٣) .

تلك هي حال السلف رضي الله عنهم بهذا الشأن .

* * *

وكما وردت أحاديث شريفة بشأن الصلاة عليه - كما سبق ذكر ذلك في أول الكتاب - فقد وردت أحاديث أخرى بشأن الحض على السلام عليه ﷺ .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: (ما من أحدٍ يُسلمُ عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ رُوحِي حتى أَرُدَّ عليه السلام) (٤) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٥/٢٤٥) .

(٢) أي: كان يبعث البريد ليحمل عليه من يسلم له على الرسول ﷺ .

(٣) المذهب من الشفا ، ص (٣٦٨ - ٣٦٩) .

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٤٦) .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ :
(إنَّ لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغونني من أمتي السلام) (١) .

والذي يغلب على الظن أن الصلاة قد تطلق ويراد بها الأمان
معاً ، وهذا ما يفهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه من قوله
ﷺ : (وصلوا عليّ ، فإنَّ صلاتكم تبلغني حيث كنتم) (٢) .

كذلك قوله ﷺ : (أكثروا عليّ من الصلاة يوم الجمعة ، فإنَّ
صلاتكم معروضة عليّ) (٣) .

* * *

ولعل الموطن الذي ينفرد بالسلام هو عند زيارة قبره الشريف
ﷺ ، وقد وضع العلماء لهذه الزيارة آداباً تتناسب مع مقامه
الشريف :

● منها : التأدب بالآداب التي يلتزم بها المسلم عند دخول كل
مسجد ، يضاف إليها استشعاره بفضائل هذا المسجد خاصة ، حيث
قضى النبي ﷺ جُلَّ أوقاته فيه ، صلاة وتوجيهاً وتعليماً وتربية ،
وتجهيزاً للسرايا والجيوش .

إنه المكان الذي فيه انتظم معظم سيرته ﷺ . . فهو مسجد
لا يشبهه غيره ، فله من الميزات والخصائص ما ليس لغيره .

● ومنها : الدخول بسكينة ووقار إلى المسجد ، وصلاة ركعتين
هما تحية المسجد ، ثم الذهاب إلى القبر الشريف بتؤدة مستحضراً

(١) رواه الإمام أحمد (٣٦٦٦)؛ والنسائي (١٢٨١)؛ والدارمي (٢٧٧٤) .

(٢) رواه أبو داود (٢٠٤٢) .

(٣) رواه أبو داود (١٠٤٧)؛ والنسائي (١٣٧٣) ، وغيرهما .

بذهنه فضله ﷺ وجهاده ، وكلما كان المسلم أكثر معرفة بسيرته ﷺ كلما كان أكثر هيبه وتواضعاً في هذا المقام .

● وهذه الحال تقتضي عدم رفع الصوت ، إذ ليس من الأدب أن يفعل ذلك .

● الوقوف عند السلام تجاه باب الحجرة الشريفة ، وعدم الاقتراب منها كثيراً ، أو لمس جدارها أو شباكها .

● وبعد السلام عليه ﷺ ينتقل خطوة إلى يمينه ليسلم على أبي بكر ، ثم خطوة أخرى ليسلم على عمر رضي الله عنهما .

أكتفي بهذه الكلمات الوجيزة بشأن السلام عليه ﷺ وعلى آله وصحبه وسلم .



الفصل الثاني

وسلموا تسليماً

طرح ابن القيم - رحمه الله - في كتابه «بدائع الفوائد» السؤال التالي:

ما الحكمة في تأكيد الأمر بالسلام على النبي ﷺ بالمصدر دون الصلاة عليه في قوله تعالى: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]؟ .

وأجاب على ذلك بقوله:

إن التأكيد واقع على الصلاة والسلام ، وإن اختلفت جهة التأكيد ، فإنه - سبحانه - أخبر في أول الآية بصلاته عليه وصلاة ملائكته عليه ، مؤكداً لهذا الإخبار بحرف «إن» ، مخبراً عن الملائكة بصيغة الجمع المضاف إليه ﴿وَمَلَائِكَتُهُ﴾ ، وهذا يفيد العموم والاستغراق .

فإذا استشعرت النفوس: أن شأنه ﷺ عند الله ، وعند ملائكته ، هذا الشأن ، بادرت إلى الصلاة عليه ، وإن لم تؤمر بها ، بل يكفي تنبيهها والإشارة إليها بأدنى إشارة ، فإذا أمرت بها لم تحتج إلى تأكيد الأمر ، بل إذا جاء مطلق الأمر بادرت وسارعت إلى موافقة الله وملائكته في الصلاة عليه - صلوات الله وسلامه عليه - فلم يحتج إلى تأكيد الفعل بالمصدر .

ولما خلا «السلام» عن هذا المعنى ، وجاء في حيز الأمر
المجرّد دون الخبر ، حسن تأكيده بالمصدر ، ليدلّ على تحقيق
المعنى وتثبيته ، ويقوم تأكيد الفعل مقام تكريره ، كما حصل التكرير
في الصلاة خبراً وطلباً.

فكذلك حصل التكرير في السلام فعلاً ومصدراً.
فتأمله فإنه بديع جداً والله أعلم^(١).



(١) بدائع الفوائد ، للإمام ابن القيم (٢/١٨٨).

الفصل الثالث

حكمة تقديم السلام على الصلاة في التشهد الأخير

في القعود الذي يسبق السلام في الصلاة: يقرأ المصلي «دعاء التشهد» ، ثم «دعاء الصلاة الإبراهيمية» .

ودعاء التشهد يحتوي على السلام عليه ﷺ؛ وهو: (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) .

والصلوات الإبراهيمية هي صيغة الصلاة على النبي ﷺ التي علمها النبي ﷺ لأصحابه .

هكذا جاء «السلام عليه ﷺ» ، قبل «الصلاة عليه» من حيث الترتيب .

ولبيان هذا المعنى يطرح ابن القيم السؤال التالي :

«ما الحكمة من تقديم السلام على النبي ﷺ في - الصلاة - قبل الصلاة عليه؟ وهلاً وقعت البداءة بما بدأ الله به في الآية الكريمة؟» .

ثم قال :

«فهذا سؤال له شأن ، لا ينبغي الإضراب عنه صفحاً .

والنبي ﷺ كان شديد التحري لتقديم ما قدمه الله ، والبداءة بما بدأ به ، فلهذا بدأ بالصفاء في السعي ، وقال: (نبدأ بما بدأ الله به) ،

وبدا بالوجه ثم اليدين ثم الرأس في الوضوء ، ولم يُخَلَّ بذلك مرة واحدة ، بل كان هذا وضوءه إلى أن فارق الدنيا ، لم يقدم منه مؤخراً ولم يؤخر منه مقدماً قط ، ولا يقدر أحد أن ينقل عنه خلاف ذلك ، لا بإسناد صحيح ولا حسن ولا ضعيف .

ومع هذا فوقع في الصلاة والسلام عليه ، تقديم السلام وتأخير الصلاة ، وذلك لسر من أسرار الصلاة ، نشير إليه بحسب الحال إشارة .

وهو أن الصلاة قد اشتملت على عبودية جميع الجوارح والأعضاء ، مع عبودية القلب ، فلكل عضو منها نصيب من العبودية ، فجميع أعضاء المصلي وجوارحه متحركة في الصلاة عبودية لله ، وذلك له وخضوعاً .

فلما أكمل المصلي هذه العبودية ، وانتهت حركاته ، ختمت بالجلوس بين يدي الربّ تعالى جلوس تذلل وانكسار وخضوع لعظمته عز وجل ، كما يجلس العبد الذليل بين يدي سيده ، وكان جلوس الصلاة أخشع ما يكون من الجلوس وأعظمه خضوعاً وتذللاً ، فأذن للعبد في هذه الحال بالشاء على الله تبارك وتعالى بأبلغ أنواع الشاء ؛ وهو التحيات لله والصلوات والطيبات .

وعادتهم إذا دخلوا على ملوكهم أن يحيّوهم بما يليق بهم ، وتلك التحية تعظيم لهم وثناء عليهم .

والله أحق بالتعظيم والثناء من كل أحد من خلقه ، فجمع العبد في قوله : (التحيات والصلوات والطيبات) أنواع الشاء على الله ، وأخبر أن ذلك له وصفاً وملكاً ، كذلك الصلوات كلها لله ، فهو الذي يصلي له وحده لا لغيره .

وكذلك الطيبات كلها من الكمالات والأفعال كلها له ، فكلماته طيبات وأفعاله كذلك . . وهو طيّب لا يصعد إليه إلا طيب ، والكلم الطيب إليه يصعد ، فكانت الطيبات كلها له ومنه وإليه ، له ملكاً ووصفاً ، ومنه مجيئها وابتداؤها ، وإليه مصعدها ومنتهاها .

والصلاة مشتملة على عمل صالح ، وكلم طيب ، والكلم الطيب إليه يصعد والعمل الصالح يرفعه ، فناسب ذكر هذا عند انتهاء الصلاة ، وقت رفعها إلى الله تعالى .

فلما أتى بهذا الثناء على الربّ تعالى ، التفت إلى شأن الرسول الذي حصل لهذا الخير على يديه ، فسلم عليه أتم سلام - معرّف باللام التي للاستغراق - مقروناً بالرحمة والبركة ، هذا هو أصح شيء في السلام عليه ، فلا تبخل عليه بالألف واللام في هذا المقام .

ثم انتقل إلى السلام على نفسه ، وعلى سائر عباد الله الصالحين .
وبدأ بنفسه لأنها أهم ، والإنسان يبدأ بنفسه ثم بمن يعول .

ثم ختم هذا المقام بعقد الإسلام ، وهو التشهد بشهادة الحق التي هي أول الأمر وآخره ، وعندها كل الثناء والتشهد .

ثم انتقل إلى نوع آخر ، وهو الدعاء والطلب ، فالتشهد يجمع نوعي الدعاء ، دعاء الثناء والخير ، ودعاء الطلب والمسألة .

والأول : أشرف النوعين ، لأنه حق الربّ ووصفه .

والثاني : حظ العبد ومصلحته .

وفي الأثر : (من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي

السائلين) .

لكن لما كانت الصلاة أتم العبادات عبودية وأكملها ، شرع فيها النوعين ، وقدم الأول منهما لفضله ، ثم انتقل إلى النوع الثاني ، وهو دعاء الطلب والمسألة .

فبدأ بأهمّه وأجلّه وأنفعه له ، وهو طلب الصلاة من الله على رسوله ﷺ ، وهو من أجلّ أدعية العبد وأنفعها له ، في دنياه وآخرته . وفيه أن الداعي جعله مقدمة بين يدي حاجته وطلبه لنفسه ، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا المعنى في قوله : (ثم ليَتَّخِبْ مِنَ الدَّعَاءِ أَعْجِبْهُ إِلَيْهِ) .

وكذلك في حديث فضالة بن عبيد : (إذا دعا أحدكم فليبدأ بحمد الله والثناء عليه ، ثم ليصل على النبي ﷺ ، ثم ليَدْعُ) ^(١) .

فتأمل كيف جاء التشهد من أوله إلى آخره مطابقاً لهذا ، منتظماً له أحسن انتظام .

فحديث فضالة هذا هو الذي كشف لنا المعنى وأوضحه وبيّنه .

فصلوات الله وسلامه على من أكمل به لنا دينه ، وأتم برسالاته علينا نعمته ، وجعله رحمة للعالمين ^(٢) .



(١) سبق ذكر هذا الحديث وتخريجه في الفصل الأول من الكتاب برقم (٩) .

(٢) بدائع الفوائد (١٨٨/٢) .

الفصل الرابع

حكمة كون السلام بصيغة الخطاب

طرح ابن القيم هذه المسألة بقوله :

ما الحكمة في كون «السلام» وقع بصيغة الخطاب ، و«الصلاة» بصيغة الغيبة؟ .

ثم أجاب على ذلك بقوله :

إن الصلاة عليه ﷺ طلب وسؤال من الله أن يصلي عليه ، فلا يمكن فيها إلا لفظ الغيبة ، إذ لا يقال : اللهم صلِّ عليك [أي على النبي ﷺ] .

وأما السلام عليه فأتى بلفظ الحاضر المخاطب؛ تنزيلاً له منزلة المواجه لحكمة بديعة جداً وهي أنه ﷺ لما كان أحبَّ إلى المؤمن من نفسه التي بين جنبيه ، وأولى به منها وأقرب ، وكانت حقيقته الذهنية ومناله العلمي موجوداً في قلبه ، بحيث لا يغيب عنه إلا شخصه ، كما قال القائل :

مثالك في عيني وذكرك في فمي ومثواك في قلبي فأين تغيب

ومن كان بهذه الحال ، فهو الحاضر حقاً ، وغيره وإن كان حاضراً للعيان فهو غائب عن الجنان ، فكان خطابه خطاب المواجهة

والحضور بالسلام عليه أولى من سلام الغيبة ، تنزيلاً له منزلة
المواجه المعاین لقربه من القلب ، وحلوله في جميع أجزاءه ،
بحيث لا يبقى في القلب جزء إلا ومحبته وذكره فيه^(١) .

* * *

تمّ الكتاب بحمده تعالى
وصلّى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه
وسلم تسليماً
كثيراً

□ □ □

(١) بدائع الفوائد (٢/١٩١) .

المحتوى

- المقدمة ٥
- ترجمة الإمام ابن القيم ٩
- وصف كتاب جلاء الأفهام ١٢
- عملي في الكتاب ١٣
- تفسير قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ ١٧
- مقدمة المؤلف ٢٣

الباب الأول

الأحاديث الواردة في الصلاة على النبي ﷺ

- [تمهيد] ٢٧
- أسماء رواة أحاديث الصلاة على النبي ﷺ ٢٩
- الفصل الأول: الأحاديث التعليمية للصلاة على النبي ﷺ ٣١
- الفصل الثاني: أحاديث الترهيب من عدم الصلاة عليه ﷺ ٣٦
- الفصل الثالث: أحاديث الترغيب في الصلاة عليه ﷺ ٣٩

الباب الثاني

في معاني كلمات الصلاة الإبراهيمية

- [تمهيد] ٤٥
- الفصل الأول: في افتتاح صلاة المصلي بقول: «اللهم» ومعنى ذلك ٤٧

- ٤٧ مذهب سيبويه
- ٤٩ اختيار ابن القيم
- ٥٤ الفصل الثاني : في بيان معنى « الصلاة » على النبي ﷺ
- ٥٤ معنى « الصلاة » لغة
- ٥٦ معنى « صلاة الله » على عباده
- ٦٥ الفصل الثالث : في معنى اسم النبي ﷺ « محمد » واشتقاقه
- ٦٥ معنى « محمد » واشتقاقه
- ٧١ النبي ﷺ رحمة للعالمين
- ٧٢ مكارم أخلاقه ﷺ
- ٧٣ علي يصف أخلاقه ﷺ
- ٧٧ الفرق بين لفظ « أحمد » و « محمد »
- ٧٩ الفصل الرابع : في معنى « آل » واشتقاقه وأحكامه
- ٧٩ المبحث الأول : في اشتقاق آل
- ٨٣ المبحث الثاني : في معنى آل
- ٨٦ المبحث الثالث : في آل النبي ﷺ
- ٨٦ • ملخص الأقوال في المسألة
- ٨٧ • حجج القول الأول
- ٩٠ • حجج القول الثاني
- ٩٣ • حجج القول الثالث
- ٩٤ • حجج القول الرابع
- ٩٥ • ما ذهب إليه ابن القيم
- ٩٩ المبحث الرابع : في لفظ « الزوج » و « الزوجة »
- ١٠٢ المبحث الخامس : في ذكر أزواجه ﷺ
- ١٠٢ • خديجة رضي الله عنها

- سوذة رضي الله عنها ١٠٤
- عائشة رضي الله عنها ١٠٤
- حفصة رضي الله عنها ١٠٧
- أم حبيبة رضي الله عنها ١٠٨
- أم سلمة رضي الله عنها ١٠٨
- زينب بنت جحش رضي الله عنها ١٠٩
- زينب بنت خزيمة رضي الله عنها ١١٠
- جويرية بنت الحارث رضي الله عنها ١١٠
- صفية بنت حيي رضي الله عنها ١١١
- ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها ١١١
- المبحث السادس : في ذريته ﷺ ١١٣
- المسألة الأولى : في لفظها ١١٣
- المسألة الثانية : في معنى هذه اللفظة ١١٤
- الفصل الخامس : في ذكر إبراهيم خليل الرحمن ﷺ ١١٧
- مكانة إبراهيم عليه السلام ١١٧
- ثناء الله عليه في إكرامه ضيوفه ١٢١
- مناقب أخرى لإبراهيم عليه السلام ١٢٤
- الفصل السادس : مسألة « كما صليت على إبراهيم » ١٢٨
- الفصل السابع : في ذكر محمد وآله ، وآل إبراهيم ١٣١
- الفصل الثامن : قوله : « اللهم بارك على محمد » ١٣٩
- اشتقاق « البركة » ومعناها ١٣٩
- معنى : « تبارك » ١٤٠
- بركة آل إبراهيم عليه السلام ١٤٣
- الفصل التاسع : في قوله : « إنك حميد مجيد » ١٤٩

الفصل العاشر : في أدعية الصلاة ١٥٤

الباب الثالث

في مواطن الصلاة على النبي ﷺ

- ١٦٠ [تمهيد]
- ١٦١ ١- في الصلاة ، في آخر التشهد .
- ١٦٣ ٢- في الصلاة ، في التشهد الأول .
- ١٦٣ ٣- في الصلاة ، في آخر القنوت .
- ١٦٤ ٤- في صلاة الجنائز بعد التكبير الثانية .
- ١٦٥ ٥- في الخطب ، كخطبة الجمعة والعيدين وغيرها .
- ١٦٧ ٦- بعد إجابة المؤذن ، وعند الإقامة .
- ١٦٧ ٧- عند الدعاء .
- ١٦٩ ٨- عند دخول المسجد والخروج منه .
- ١٧٠ ٩- على الصفا والمروة .
- ١٧١ ١٠- عند اجتماع القوم قبل تفرقهم .
- ١٧١ ١١- عند ذكره ﷺ .
- ١٧٦ ١٢- عند الوقوف على قبره ﷺ .
- ١٧٧ ١٣- إذا قام من نوم الليل .
- ١٧٧ ١٤- عقب ختم القرآن .
- ١٧٩ ١٥- في يوم الجمعة .
- ١٧٩ ١٦- عند الهم والشدائد ، وطلب المغفرة .
- ١٨٠ ١٧- عند تبليغ العلم والتذكير . . في أوله وآخره .
- ١٨١ ١٨- في كل موطن يُجتمع فيه لذكر الله تعالى .
- ١٨٢ ١٩- عند الحاجة تعرض للإنسان .
- ١٨٢ ٢٠- عند الذبيحة .

- ٢١- في الصلاة ، في غير التشهد ١٨٣
- ٢٢- بدل الصدقة لمن لم يجدها ١٨٣
- ٢٣- في أثناء تكبيرات صلاة العيد ١٨٤

الباب الرابع

في فوائد الصلاة عليه ﷺ وثمراتها

- الفوائد والثمرات الحاصلة بالصلاة عليه ﷺ ١٨٩

الباب الخامس

الصلاة على غير النبي وآله ﷺ

- الصلاة على الأنبياء والمرسلين ١٩٩
- الصلاة على آل النبي ﷺ ٢٠٠
- الصلاة على آل منفردين وغيرهم ٢٠١

الباب السادس

فضل السلام عليه ﷺ

- [تمهيد] ٢٠٧
- الفصل الأول: ما جاء في السلام عليه ﷺ ٢٠٩
- الفصل الثاني: وسلّموا تسليماً ٢١٤
- الفصل الثالث: حكمة تقديم السلام على الصلاة في التشهد الأخير ٢١٦
- الفصل الرابع: حكمة كون السلام بصيغة الخطاب ٢٢٠
- المحتوى ٢٢٣
- كتب لمعد الكتاب ٢٢٩



كتب لمعدّ الكتاب

أولاً - في السنّة المطهرة:

- ١ - الجامع بين الصحيحين ، (٥ مجلدات) .
- ٢ - زوائد السنن على الصحيحين ، (٧ مجلدات) .
- ٣ - تحقيق الجمع بين الصحيحين ، للموصلي ، (في مجلدين) .

- ٤ - العناية بالأدب المفرد ، للإمام البخاري .
- ٥ - تحقيق مشارق الأنوار ، للقاضي عياض (تحت الطبع) .
- ٦ - الوافي بما في الصحيحين .
- ٧ - المرجع الجامع بين الموطأ والمسند .

ثانياً - في السيرة النبوية الشريفة:

- ١ - من معين السيرة .
- ٢ - من معين الشمائل .
- ٣ - من معين الخصائص النبوية .
- ٤ - السيرة النبوية (تربية أمة وبناء دولة) .
- ٥ - تحقيق المواهب اللدنية ، للقسطلاني ، (٤ مجلدات) .
- ٦ - أضواء على دراسة السيرة .
- ٧ - هكذا فهم الصحابة .
- ٨ - أهل الصفة (بعيداً عن الوهم والخيال) .
- ٩ - الغرائيق (قصة دخيلة على السيرة النبوية) .

١٠- المهذب من الشفا ، للقاضي عياض .

١١- سيرة النبي ﷺ في بيته .

ثالثاً- في الرقائق والأخلاق:

١- مواعظ الصحابة .

٢- المهذب من إحياء علوم الدين (في مجلدين).

٣- تحقيق رسالة «شرح المعرفة» ، للمحاسبي .

٤- تهذيب حلية الأولياء ، للأصبهاني ، (٣ مجلدات).

٥- سلسلة مواعظ السلف : صدر منها:

- مواعظ الإمام الحسن البصري .

- مواعظ الإمام سفيان الثوري .

- مواعظ الإمام عمر بن عبد العزيز .

- مواعظ الإمام مالك بن دينار .

- مواعظ الإمام سلمة بن دينار .

- مواعظ الإمام إبراهيم بن أدهم .

- مواعظ الإمام عبد الله بن المبارك .

- مواعظ الإمام الفضيل بن عياض .

- مواعظ الإمام الشافعي .

- مواعظ الإمام أبي سليمان الداراني .

- مواعظ الإمام الحارث المحاسبي .

- مواعظ الشيخ عبد القادر الجيلاني .

- مواعظ الإمام ابن الجوزي .

- مواعظ شيخ الإسلام ابن تيمية .

- مواعظ الإمام ابن قيم الجوزية .

- مواعظ الإمام الغزالي .
- مواعظ الإمام أحمد .
- مواعظ الإمام زين العابدين .
- مواعظ الإمام الجنيد .
- مواعظ الإمام الأوزاعي .

رابعاً - مشروع تقريب تراث الإمام ابن القيم رحمه الله:

● صدر منه عن المكتب الإسلامي :

- ١ - تقريب طريق الهجرتين .
- ٢ - الوابل الصيّب من الكلم الطيّب .
- ٣ - سيرة خير العباد .
- ٤ - البيان في مصائد الشيطان .
- ٥ - القضاء والقدر .
- ٦ - قل انظروا .
- ٧ - فضل العلم والعلماء .
- ٨ - الطرق الحكمية في السياسة الشرعية .
- ٩ - الهدى النبوي في العبادات .
- ١٠ - الهدى النبوي في الفضائل والآداب .
- ١١ - الروح .
- ١٢ - إعلام الموقعين .

● و صدر عن دار القلم :

- ١٣ - طب القلوب .
- ١٤ - الجواب الكافي (الداء والدواء) .
- ١٥ - المذهب من مدارج السالكين .

خامساً - موضوعات أخرى:

- ١ - محبة الله ورسوله شرط في الإيمان .
- ٢ - نظرات في هموم المرأة المسلمة .
- ٣ - الفرائض فقهاً وحساباً ، (في جزأين) .
- ٤ - الفن الإسلامي (التزام وإبداع) .
- ٥ - الظاهرة الجمالية في الإسلام .
- ٦ - ميادين الجمال في الظاهرة الجمالية .
- ٧ - التربية الجمالية في الإسلام .
- ٨ - الإمام الغزالي (سلسلة أعلام المسلمين) .
- ٩ - الإسلام دين التيسير .
- ١٠ - رضيت بالإسلام ديناً .
- ١١ - فصول في إصلاح النفس والمجتمع ، للإمام ابن الجوزي .
- ١٢ - الصلاة . . الصلاة (آخر ما تكلم به النبي ﷺ) .
- ١٣ - الجمال في منهج الإسلام وتشريعه .
- ١٤ - نداء الإيمان في القرآن الكريم .
- ١٥ - الإمام ابن قيم الجوزية (سلسلة أعلام المسلمين) .

